

الأستاذ الدكتور
محمد صالح ربيع العجيلي

مثلث الرعب العالمي

الجهل

الإرهاب

الجريمة

الجزء الثالث

Terrorism الإرهاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾

صدق الله العظيم

البقرة: الآية 281

الإهداء

إلى كميله... زوجتي الغالية

رحمها الله

سَتَبْقَيْنَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ بِأَضْلَعِي
كَمَا كُنْتَ دَوْمًا فِي الْعْيُونِ مُمَجَّدًا
لِمَتْلِكَ يَدَّخِرُ الرِّجَالَ دُمُوعَهُمْ
لِمَتْلِكَ تَتَسَابُ الْمَدَامِعُ عَسَجْدًا
وَقُوفًا يَمُوتُونَ الْعِظَامَ كَنَحْلَةٍ
عَلَى قِمَّةِ الدُّنْيَا فَيَنْتَشِرُ النَّدَى
غَرِيبًا بَعْدَكَ صِرْتُ كَمِيلَتِي
أُصَارِعُ أَمْوَاجَ الْبِحَارِ مُقَيَّدًا
غَلَبَ السَّوَادُ فِي قَلْبِي وَهَاجِسِي
وَأَصْبَحْتُ أَرَى الْأَبْيَضَ أَسْوَدًا
وَلَوْ أَمَرَ اللَّهُ السُّجُودَ لِمُسْلِمٍ
سَجَدْتُ لَكَ وَجَعَلْتُ بَيْتِي مَسْجِدًا

محتويات الجزء الثالث

6	الفصل الخامس عشر: مفاهيم عامة
7	أولاً- تعريف الإرهاب
14	ثانياً- الاختلاف حول مفهوم "الإرهاب" وتعريفه
18	ثالثاً- الإرهاب في التاريخ
21	رابعاً- غاي ديبيور والتفسير الجدلي للإرهاب
22	خامساً- موقف الإسلام من الإرهاب
25	سادساً- أحكام الإرهاب
26	سابعاً- بعض صور الإرهاب
26	ثامناً- انعكاسات الإرهاب
32	تاسعاً- تصنيف الإرهاب
35	عاشراً- أشكال الإرهاب
43	حادي عشر- أساليب الإرهاب
49	اثنتي عشر- معالم الشخصية الإرهابية
51	ثلاثة عشرة- العنف والإرهاب
59	الفصل السادس عشر: أسباب ودوافع الإرهاب
60	أولاً- أسباب الإرهاب
75	ثانياً-دوافع الإرهاب
83	ثالثاً- الدوافع الأمريكية للإرهاب
91	رابعاً - دور الأوضاع الدولية في الإرهاب
92	خامساً- دور العامل السوسيونفسي في بواعث الإرهاب
93	سادساً- دور الفكر في تنمية الإرهاب
96	سابعاً-أهم المنظمات الإرهابية الدولية والإقليمية
98	ثامناً-دوافع الإرهابيين -دراسة نفسية-
102	تاسعاً -لماذا تحول الإرهاب في عملياته لضرب المسلمين؟
103	عاشراً- الإرهاب والجريمة
105	حادي عشر-الإرهاب الإلكتروني

112	الفصل السابع عشر: الفكر الإرهابي
113	أولاً-لمحات من تاريخ الفكر الإرهابي
117	ثانياً-قراءة في الفكر الإرهابي
118	ثالثاً-السمات العقلية في الفكر الإرهابي
120	رابعاً- صناعة الفكر الإرهابي
121	خامساً- تربية الإرهاب
122	سادساً- ذيول الفكر الإرهابي
124	سابعاً- قراءة في السلوك الإرهابي المغربي
127	ثامناً- دور الأنظمة العربية في إنضاج الفكر الإرهابي
131	تاسعاً-الإرهاب الجسدي والإرهاب الفكري
134	عاشراً- الإرهاب في الفكر الإسلامي
141	حادي عشر- التمويل الفكري للإرهاب
143	اثنتي عشر-الفكر الإرهابي الصهيوني
153	ثلاثة عشر-  تغيير البنية الفكرية نحو الإرهاب في مصر
157	أربعة عشرة- الفكر المتطرف في كراهية الآخر
167	الفصل الثامن عشر: سبل معالجة الإرهاب
168	أولاً- دور الأمن الجنائي والأمن السياسي في مكافحة الإرهاب
171	ثانياً- نماذج من الأساليب الوقائية
173	ثالثاً- معالجة الإرهاب من الناحية الاقتصادية
174	رابعاً- المعالجة القانونية للإرهاب
178	خامساً-معالجة الإرهاب بالطريقة الأمريكية
181	سادساً- معالجة الإرهاب بالإرهاب!
184	سابعاً-تعدد وسائل معالجة الإرهاب
188	ثامناً-الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب
196	تاسعاً- الفشل في مكافحة الفكر الإرهابي

مقدمة:

تتغير الأزمان وتغير معها الإنسان وتغيران معهما جميع مفردات الحضارة وجزئياتها من فنون وآداب وفلسفة وتشريع وقيم وعادات وأفكار ، فالزمن كفيل بتغيير كل شيء ، فأنعدمت عندنا الأخلاق الحسنة وسادت محلها الرذيلة وسوء الخلق ، وتغيرت عندنا عفة النساء والحياء إلى الخيانة والجهر بالسوء، وحل الجهل محل العلم رغم كثرة سبل الوصول إليه على عكس ما كان في الماضي، وترسخت الكراهية بدلا من المحبة التي أوصت بها جميع الأديان، وكثر القتل والهرج والمرج بدلا من التسامح والتعاون بين الناس، ومات العدل والعدول بين الخلق تماما وحل محله الفرقة والتعدي على أموال الآخرين، وساد الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف كما قال رسول الله ﷺ لأصحابه أفرايتم أن تأتي أقواماً يرون المعروف منكراً والمنكر معروفا قالوا أهو كائن يارسول الله ؟ قال بل أكثر من ذلك! قال ﷺ أفرايتم أن تأتي أقواما يnehون عن المعروف ويأمرون بالمنكر قالوا أهو كائن يارسول الله ؟ قال بل أكثر من ذلك! وهناك نوعان من التغيير حدثا على مر التاريخ أولاهما: إيجابى رافق عصور الأنبياء وما يدعون إليه بإيعاز من رب العزة، وثانيهما سلبى رافق البشرية بعد أن انتقلت رسلهم إلى رفيقهم الأعلى، فانقلبوا إلى ما دعوا إليه ، وهكذا دواليك إلى إن جاء عصر النبي الخاتم ﷺ فغير وجه التاريخ باتجاه الإصلاح والبناء إلى حين نزل قول الحق جلا وعلا : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ (المائدة : الآية 3) ولكن بعد ذلك ابتعد الناس رويداً رويداً ومنهم المسلمين ابتعدوا عن دينهم ، ووصل الابتعاد ذروته في عصرنا الحالي الذي يستحق تسمية عصر الجاهلية ، لأنه يفوق بهمجيته وبشاعته العصور السالفة التي كانت لديها الكثير من القيم والأعراف والتقاليد شكّلت في حينها ركيزة حضارية فذة رغم أنها عاشت قبل الإسلام.

ولا غرابة في ذلك بعد أن وصف رب العالمين الإنسان بقوله تعالى : ﴿ **إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا** ﴾ (الأحزاب : الآية 72) وهو وصف صريح بجهالة الإنسان وظلمه وتعسفه حتى على نفسه بعضيان ربه.

وإذا كان الغرب يتبجح بتقدمه وتطوره حضارياً فان ذلك هو تقدم مادي فقط، فما هو تعريفه لهذا التقدم المبني على دماء الشعوب وإقصاءهم وتهميشهم ، وكيف يسمى تطور وقد سرق مادته وأدواته من شعوب بائسة مقهورة!! وما شكل حضارته المضيئة وقد اطفأت سراج البشرية ليعيشوا بظلام دامس!! حضارة قامت لتنتج لنا العولمة ذلك الفخ الذي أسقطت فيه شعوب الأرض بقيمهم وتقاليدهم ،حضارة أنتجت لنا القرية الكونية التي استباححت أخلاق الناس وحولتهم إلى قطيع يسير خلف الركب! بعد أن سُلِب منهم كل شيء،حضارة أنتجت اليورانيوم المنضب والقنابل

النووية، حضارة قائمة على حق الفيتو في مجلس الأمن الدولي لنصرة الباطل على الحق، حضارة تشرع القوانين لتنظيم حياة المثليين وتشجيع اللواط والسحاق والدعارة وما يتولد منها من جرائم، حضارة تولد عنها تشرد الشعب الفلسطيني وشعب عراقي مشرد وأيتام وأرامل وجوع وحرمان ومرض!! وما يتولد عن ذلك من مطالبة بالحق تصل إلى حد حمل السلاح ليتوج بعدها بتهمة الإرهاب! إنها حقاً الجهالة! وليست الحضارة تلك التي عرفناها في بغداد إبان عزها ومجدها والتي أنارت العالم واحتضنت العلماء وأفشت السلام بين الناس، فشتان بين حضارة الأمس وحضارة اليوم.

يعيش العالم اليوم في مخاض عسير غامض النتائج، تلفه مصائب جمة حلولها مبهمة وتكاد أن تكون بلا حلول، بعد أن اختلت الموازين وانعدمت العدالة سواء في توزيع الثروات أو احترام إرادة الشعوب، وبعد أن احتكرت الدول الغاشمة لنفسها الحرية والديمقراطية ومنعتها عن الشعوب الأخرى، وكأن حال لسان الدول المتقدمة يقول لا غيرنا يستحق الحياة! وبالتالي سادت الفوضى التي نراها اليوم وانتشر الإرهاب وازدادت الجريمة، وهذه الظواهر إنما تبرز حينما يشعر مجتمع ما أو الفرد أن لا عدالة على سطح الأرض، وحينما تُسلب الحقوق وتهان الكرامة وتسرق الثروات ويقتل كل من يطالب بهذه الحقوق.

ترى ما درجة الجهل الذي وصلنا إليه؟ وما سماته؟ وما اختلافه عن عصور سابقة جاهلة؟ وما انعكاساته على البشرية؟ والى أي درجة يشكل جريمة على الآخرين؟ وما صفات الجرم لكل تصرف جاهل ينتج عنه؟ وما أنواع الجرائم؟ وما أنواع التخلف الذي يولد جرائم جديدة؟ وما العلاقة بين الجهل والجريمة والإرهاب؟ هذه التساؤلات وغيرها دفعتنا للخوض في هذا الموضوع المعقد والشائك محاولين أن نوضح ما غمض منه والكشف عن ما خبيء فيه من عادات وتقاليد وقيم مع إمكانية الإرشاد إلى إمكانية تجنب أضراره وسيئاته على البشرية وبخاصة من هم بعيدين عن صناعته، وبقدر ما نحصل عليه من معلومات وبيانات تساعدنا في ذلك محاولين جهد الإمكان سبر أغوار عوالم الجهل والجريمة والإرهاب وتوزيعها على مناطق العالم ومركزين بشكل كبير على البلدان العربية قدر تعلق الأمر بأممنا طالبيين من العزيز القوي أن يمدنا بعون منه ورحمة لخدمة جيل يكاد أن يضيع في زحمة الشعارات الزائفة .

والله من وراء القصد

المؤلف
2012

الفصل الخامس عشر

مفاهيم عامة

تهدد العالم اليوم أخطار كثيرة منها القديمة ومنها الجديدة متمثلة بانتشار الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل، والجرائم المنظمة، والحروب والمجازر، والأمراض والأوبئة، والتلوث البيئي، والتطرف الديني وبصورة خاصة الإرهاب الدولي. ومن اعتداءات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية، مروراً بانفجارات بالي Bali في اندونيسيا وحادثة مسرح دوبروفكا Dubrovka في موسكو (2000) وصولاً إلى تفجيرات الرياض والدار البيضاء ومقر الأمم المتحدة في بغداد (2003)، تعددت الأماكن كما تعددت الأسباب ولكن الهدف واحد هو الإرهاب.

هذا ويستخدم تعبير الإرهاب Terrorism للدلالة على أعمال العنف التي تهدف إلى إثارة الرعب في المجتمع. وظاهرة الإرهاب ليست حديثة فهي تعود إلى الحقبة المسماة "La Terreur" في القارة الأوروبية، وتحديداً أبان الثورة الفرنسية (1789). ومن الملاحظ أن الإرهاب قد مر بمراحل عديدة: الأعمال الإرهابية الأولى التي سميت بـ"الفوضوية" في أواخر القرن التاسع عشر، ثم انتقل الإرهاب إلى منطقة الشرق الأوسط عبر العصابات اليهودية "الهاغاناه" و"الأرغون"، ومنذ مدة الخمسينات من القرن الماضي تمّ استخدام تعبير الإرهاب من قبل السلطات الكولونيالية (الاستعمارية) حيال حركات التحرر الوطني، كما استخدم هذا التعبير حيال الأقليات الساعية للاستقلال: الجيش الجمهوري في أيرلندا الشمالية، الانفصاليون الباسك في إسبانيا، نمور التاميل في سيرلانكا، والانفصاليون الشيشان في الاتحاد السوفييتي السابق، والأكراد في تركيا، وتخلل ذلك ظهور عمليات وصفت بـ"الإرهابية" وارتبطت بالقضية الفلسطينية. وعلى كل حال فإن إرهاب اليوم ظاهرة عالمية لم تعد تقتصر على الدوافع السياسية، بل باتت تشمل الدوافع الدينية وحتى الطائفية، بحيث يقتضي التمييز بين الإرهاب المرتكب لأسباب عادية، والإرهاب المرتكب لأسباب سياسية، ومهما يكن من أمر، فإن لم يمكن التوصل إلى اتفاق لتحديد هذا المفهوم بصورة دقيقة أو إيجاد تعريف موحد لهذه الظاهرة فإن هذه الظاهرة تبقى فضاضة قابلة للتأويلات.

وقد كثرت الدراسات حول الإرهاب وانهقدت العديد من المؤتمرات الدولية في هذا الشأن، كما تمّ التوقيع على عشرين اتفاقية دولية وإقليمية لمكافحة الإرهاب، إلا أنه لم يتم التوصل حتى تاريخ اليوم إلى صيغة موحدة تعرّف الإرهاب بصورة قانونية لا تقبل الجدل سواء على الصعيد الدولي أو على الصعيد الداخلي.

أولاً- تعريف الإرهاب

الإرهاب لغة يعني: العمل الذي يحدث الإخافة، والفرع، والدُعر، والإرهابي هو الذي يحدث الخوف والفرع والدُعر عند الآخرين، بعمل مفرع ومخيف. وتَرْهَبَ غيره: إذا تَوَعَّدَهُ وَأَرْهَبَهُ وَرَهَّبَهُ وَاسْتَرْهَبَهُ: أَخَافَهُ وَفَزَعَهُ.

قال ابن منظور في كتابه " لسان العرب " : رَهَبَ بالكسر، يَرْهَبُ رَهْبَةً وَرُهْبًا بالضم، وَرَهْبًا بالتحريك؛ أي خاف. وَرَهَبَ الشيءَ رَهْبًا وَرَهْبَةً: خافه. وفي حديث الدعاء: " رَغَبَةٌ وَرَهْبَةٌ إِلَيْكَ "، الرهبة: الخوف والفرع.

وفي " النهاية " لابن الأثير: الرَّهْبَةُ: الخوف والفرع، وفي حديث بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ: " إِنِّي لِأَسْمَعَ الرَّاهِبَةَ " هي الحالة التي تُرهب: أي تُفزع وتُخوِّف. وفي رواية: " أسمعك راهباً " أي خائفاً .

قال تعالى: ﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾ (الأنفال: الآية 60). قال ابن كثير في التفسير: قوله ﴿ تُرْهِبُونَ ﴾ أي تخوِّفون ﴿ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ أي من الكافرين .

وقال تعالى في سحرة موسى ﴿ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ (الأعراف: الآية 116). قال ابن الجوزي في زاد المسير: ﴿ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ أي: خوَّفوهم. وقال الزجاج: استدعوا رهبتهم حتى رهبهم الناس أي خافهم الناس.

وقال تعالى: ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (الحشر: الآية 13) . قال ابن كثير في التفسير: ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي يخافون منكم أكثر من خوفهم من الله .

هذا المعنى المتقدم للإرهاب لا يختلف عما تقرره اللغات الأخرى لمعنى هذه الكلمة، فقد جاء في " المورد " عن معنى الإرهاب: terror رعب، دُعر، هول، كل ما يوقع الرعب في النفوس. و terrorism إرهاب، دُعر ناشئ عن الإرهاب. و terrorist الإرهابي. و terrorize يُرهب، يُروِّع، يُكرهه على أمرٍ بالإرهاب. و terror-stricken مُروِّع، مذعور .

أما اصطلاحاً لا يمكن أن تُصدر في مصطلح الإرهاب تعريفاً واحداً، ويكون منضبطاً؛ لاستحالة استخدامه في معنى واحد لا غير، فهو مصطلح حمّال أوجه يمكن حمله واستخدامه في مجالي الخير والشر سواء، وبالتالي . لضبط التعريف . لا بد أولاً من تقسيم الإرهاب إلى قسميه المتغايرين والتمايزين: الإرهاب المذموم الدال على معنى الشر، والإرهاب الممدوح الدال على معنى الخير ، ومن ثم تعريف كل منهما على جانب، وبصورة مستقلة عن الآخر⁽¹⁾ وكالآتي:

1- الإرهاب المذموم شرعاً، هو: " تعمّدُ إحداث الخوف والفرع، والرعب، عند من لا يجوز إخافته شرعاً؛ ممن صان الشرع حرمتهم، ومنع من قصد قتالهم ". والذين صان الشرع حرمتهم هم: المسلمون، وأهل الذمة، وأهل العهد والأمان المؤقتين من غير المسلمين.

أما الذين منع الشرع من قصد قتالهم فهم إضافة للأصناف الآنفه الذكر أعلاه: نساء وأطفال وشيوخ، ورهبان المشركين وغيرهم ممن لا شأن لهم بشؤون الحرب والقتال، ممن لا عهد ولا أمان، ولا ذمة لهم مع المسلمين ، وهؤلاء وإن لم يكونوا مُصانِي الحرمة تماماً كالمسلمين، وأهل الذمة، وأهل العهد والأمان ، بحيث يجوز سبيهم واغتيال أموالهم ، إلا أنه لا يجوز قصدهم بقتال أو ترويع أو تخويف.

واشترط في التعريف " التعمد "؛ لنخرج من الذم من يقع في نوع إرهابٍ للآخرين . ممن لا يجوز إرهابهم . خطأ، عن غير قصد، لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (الأحزاب: الآية 5) .
ولقوله ﷺ: (إن الله تجاوز لي عن أمتي: الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه).

ومثال هذا النوع من الإرهاب المذموم شرعاً وعقلاً في الواقع كثير وهو يتمثل في كل اعتداء يروع ويفزع ويخيف الآمنين ممن تقدم ذكرهم، كما فعل الغزاة المعتدين المجرمين من مجازر وترويع للآمنين في العراق مع أهل العراق ، وفي فلسطين مع أهل فلسطين ، وفي أفغانستان مع أهل أفغانستان ، وما أكثر الشواهد من واقعنا المعاصر على هذا النوع من الإرهاب المذموم شرعاً لو أردنا الاستطراد والإحصاء!

ونحوه الإرهاب الناتج عن تسابق الدول على التسلح النووي ، وبخاصة منها الدول الكبيرة المالكة لهذا السلاح ، هذا السلاح التي تكون ضحاياها الأبرياء ممن صان الشرع حرمتهم ، قبل غيرهم!

ومنه كذلك هذا الإجرام والظلم والقهر، والكبت الذي تمارسه تلك الأنظمة الفاشية الفاسدة الحاكمة في بلاد المسلمين بحق شعوبها، والتي تربيههم على الخوف والرعب من كل شيء ، ولأدنى شيء ، بل ومن لا شيء!

ومن الإرهاب المذموم شرعاً كذلك قطع الطريق على الآمنين ممن تقدم ذكرهم ، والاعتداء على حرمتهم ، وأموالهم، وأمنهم، وترويعهم ، فهؤلاء ممن يسعون في الأرض فساداً ، وهم ممن عناهم الله تعالى في قوله: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (المائدة: الآية 33).

2- الإرهاب الممدوح شرعاً، هو: " إحداث الخوف والفزع عند من يجوز إخافته شرعاً، بالقدر الذي يردعه عن العدوان والظلم ."

ويمكن أن يُقال في تعريفه كذلك أنه: " إرهاب الإرهاب؛ أي إرهاب المشروع الممدوح للإرهاب المذموم غير المشروع؛ بالقدر الذي يُبطل إرهابه وعدوانه ."

فالإرهاب هنا يعتبر قوة ردع لقوى الشر والعدوان، ولكل من يحاول أن يفسد في الأرض، أو يخرج عن قوانين الشرع، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (الأنفال: الآية 60). أي تخوفون بهذه القوة أعداء الله وأعداءكم من الكافرين المجرمين ، الذين يمكرون ضدكم، فيخافونكم فلا يتجاسرون على الاعتداء عليكم ولا على حرمانكم.

وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (الأنفال: الآية 39). فشرع الله تعالى القتال حتى لا تكون فتنة وفساد في الأرض ، وإلى أن ينتهي الفتانون المفسدون عن فتنتهم وفسادهم.

والإرهاب في هذا الموضع له فوائد عدة إضافة إلى كونه يمنع العدو ويخوفه من التجاسر على الاعتداء، منها: أنه يوفر على الأمة حروباً كثيرة ، إذ يكبح جماح العدو ويحقق عنده الهزيمة ، والنصر عليه ، من دون أن تُشن معه الحروب ، وتزهق الأنفس، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ (الأحزاب: الآية 26) فهم هُزموا بالرعب ، ووقعوا بالأسر ، بما أصابهم الله تعالى من خوف ورعب ، إذ الخائف المرعوب لا يصلح للقتال في ميادين المنابذة والقتال!

وقال تعالى: ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر: الآية 2). فهم يخربون بيوتهم بأيديهم ، لما تحقق عندهم من الهزيمة النفسية والمادية بسبب ما قُذف في قلوبهم من الخوف والرعب .

وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: " نُصرت بالرعب شهراً، يُرعب مني العدو مسيرة شهر ". أي نصرت بخوف العدو مني قبل أن أواجهه بمسيرة شهر ، حيث كان العدو يصاب بالرعب والخوف لمجرد علمه أن جيش النبي ﷺ متوجه إليه ، وقبل أن يتوجه إليه بمسيرة شهر كامل ، فهذا إرهاب للعدو ، ويدخل في معنى الإرهاب؛ لكنه إرهاب محمود ومشكور ومطلوب ، إذ لولاه لتجرأ الأعداء على الاعتداء فانتهكوا حرمان العباد والبلاد !..

ونحو ذلك القصاص الشرعي، وإقامة الحدود الشرعية؛ فإن فيه إرهاباً لذوي النفوس الخبيثة والضعيفة التي تميل للإجرام والعدوان، وارتكاب المخالفات المخلة بأمن المجتمع، فيزجرها ويردعها عن الإقدام على ارتكاب الجريمة ، وإنزال الأضرار بالآخرين ، فيتحقق بذلك الحياة الآمنة لجميع الناس ، كما قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: الآية 179).

وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: " حُدُّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يَمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحاً ". وذلك لما يترتب على إقامة حدود الله من أمن وأمان ينعكس على البلاد والعباد.

فإن قيل كيف يكون في القصاص حياة، والقاتل . بغير حق . يُقتل ويفقد حياته، والسارق تُقطع يده وغير ذلك ..؟! نقول: عندما يُقام الحد على قاتل النفس بغير حق فيُقتل ، فإن في ذلك إرهاباً وتخويفاً لكل من تحدثه نفسه بارتكاب جريمة القتل ، فيزدرع وينكمش على نفسه خوفاً من القصاص وإرهاباً منه ، فيُكتب بذلك الحياة لعشرات ولربما مئات الأنفس التي كان من الممكن أن تُقتل لولا وجود إرهاب القصاص ، فبذلك يكون القصاص فيه حياة للناس .

وكذلك قصاص قطع يد السارق ، فإنه يرهب كل من تحدثه نفسه بالسرقه والاعتداء والسطو على أموال وحرمات الآخرين ، فيمتنع ، فيكتب بذلك الأمن والأمان والحفاظ على أموال وحرمات الآخرين .

هذا الوجه الحسن والمشروع للإرهاب ، هو إرهاب تمارسه جميع الدول والشعوب على مر العصور والأزمان وإلى يومنا هذا وإلى أن تقوم الساعة! فما من دولة إلا ولها جيشها وعتادها التي ترهب به أعداءها فتخوفه به وتمنعه من التجرؤ على الاعتداء على حدودها، وحرماتها، ومصالحها! وما من دولة إلا ولها قوانينها الجنائية . بغض النظر عن فاعليتها وصوابها . التي تخوف بها ذوي النفوس المريضة التي تجنح للإعتداء على أمن وحرمات الآخرين! هذا التسابق للدول على التسلح وعلى اقتناء وشراء الأسلحة المتطورة المتقدمة أولاً بأول ، ما هو إلا من قبيل إرهاب بعضها البعض ، وإرهاب كل دولة لأعدائها من الدول الأخرى ، فهذا النوع من الإرهاب الكل يمارسه ويفعله ، فعلام لا يسمونه باسمه الصحيح .. الإرهاب (2) .

هذا الاستعراض العسكري السنوي و المناورات العسكرية بين الدول او لدولة ، فتظهر فيه قوتها وعتادها العسكري على مرأى ومسمع من الناس ، هو إرهاب ، وهو من قبيل إرهاب وإخافة أعداء تلك الدولة الداخليين المعارضين . إن وجدوا . والخارجيين سواء!

وما أكثر صور وشواهد هذا النوع من الإرهاب في واقعنا لو أردنا التوسع في الاستدلال ، والشاهد مما تقدم أن هذا النوع من الإرهاب ، تمارسه جميع الدول والمجتمعات ، المتقدمة والمتخلفة منها سواء ، وهو إرهاب ممدوح ومشروع للجميع لا يمكن أن يُدرج تحت طائلة الإرهاب المذموم الذي ينبغي أن يحارب ، كما لا يمكن أن يقال أن هذا النوع من الإرهاب مسموح لجهة معينة دون أخرى ، أو دولة معينة دون أخرى!

لا بد من الاعتراف بهذا النوع من الإرهاب الممدوح والمشروع وتسميته باسمه ، هذا إذا أردنا أن نُعرّف الإرهاب تعريفاً صحيحاً ومنضبهاً ، لا نقص فيه ولا عوج ، ونعرف الوجه المضيئ منه من الوجه القاتم الكالح!

من خلال هذا التعريف المتقدم للإرهاب ، والتمييز بين نوعي الإرهاب الممدوح والمذموم ندرك كذلك خطأ بعض الإطلاقات الدارجة على ألسنة بعض الناس، والتي منها: الإسلام دين الإرهاب ، يدعو ويأمر بالإرهاب، والمسلم إرهابي ، أو أن من أنكر الإرهاب أو عاد الإرهاب فهو كافر ،

أو أن الإسلام بريء من الإرهاب ، ونحوها من الإطلاقات العامة ، التي لا تميز بين الإرهاب الممدوح المشروع من الإرهاب المذموم غير المشروع!

لا بد اذن عندما نريد أن ننثي على عمل إرهابي معين، من أن نضيف إليه عبارة " الممدوح شرعاً "، وإن أردنا أن نذم عملاً إرهابياً معيناً من أن نضيف إليه عبارة " المذموم شرعاً "؛ ليتضح المراد من المدح والذم ، وحتى لا يكون المدح عاماً لمطلق الإرهاب، فيدخل فيه الإرهاب المذموم، وكذلك لا يكون الذم عاماً لمطلق الإرهاب فيدخل فيه الإرهاب الممدوح المشروع.

وقولنا في التعريف أعلاه: "بالقدر الذي يردعه عن العدوان والظلم ؛" لأن الزيادة . عن المشروع . في الردع ظلم وفيه نوع تعدي ، ربما يؤدي للوقوع في الإرهاب المذموم ، والإسلام لا يرضى بذلك، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ (الإسراء: الآية 33). وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ (الأنعام: الآية 164). وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ (البقرة: الآية 194). وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ (الأنفال: الآية 61) . وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: " لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه، ولا بجريرة أخيه".

وفيما يأتي بعض المفاهيم الأخرى لكلمة (terrorism) أو الإرهاب:

-حسب قاموس أكسفورد السياسي (Oxford Concise Dictionary of Politics)الإرهاب هو مصطلح لا يوجد اتفاق على معناه الدقيق حيث يختلف الأكاديميون والسياسيون على تعريفه ولكنه بصورة عامة يستخدم لوصف أساليب تهدد الحياة تستعملها مجاميع سياسية نصبت نفسها في حكم أو قيادة مجاميع غير مركزية في دولة معينة.

-تعريف A.P. Schemed الذي يستعمله علماء الاجتماع وفيه يعتبر الإرهاب أساليب متكررة تولد الخوف والقلق يقوم بها أفراد بإشراف مجموعات داخل دولة أو بإشراف الدولة نفسها وتكون أهداف العملية سياسية عادة وتختلف عن الاغتيالات بكونها ليست موجهة إلى شخص معين ويتم اختيار الأهداف لغرض إرسال إشارات إلى أكبر عدد من الناس والحكومات التي تمثلهم.

-تعريف الاتحاد الأوروبي: الإرهاب عبارة عن عمل عدواني متعمد يقوم بها أفراد أو مجاميع وتكون موجهة ضد دولة أو أكثر من دولة لغرض ممارسة الضغط على الحكومات بأن تغير سياساتها الدولية والداخلية والاقتصادية.

-تعريف عصبة الأمم لسنة 1937 : الإرهاب هو عمل إجرامي موجه ضد حكومة معينة لغرض خلق حالة من الرعب في نفوس أشخاص أو مجموعة من الأشخاص الساكنين في تلك الدولة.

-تعريف الولايات المتحدة: أي عملية لا تشكل خطرا على حياة الإنسان والتي لا تنافي القوانين الجنائية للولايات المتحدة أو أية ولاية من الولايات الأمريكية وحدثت إما داخل حدود الولايات المتحدة أو خارجها غير مستهدفة المصالح أمريكية ولا يكون غرض العملية ترعيب المدنيين والتأثير على الحكومات العربية لتغيير سياستها.

-كما يوجد هناك تعريف آخر للإرهاب واسمه (إرهاب المستعمرين) أو الصهيونية كالإرهاب الذي تقوم به إسرائيل ضد أبناء الشعب الفلسطيني أو الذي يقوم به المستعمر الأمريكي ضد أبناء الشعوب الأخرى كالعراق وأفغانستان، وهذا الإرهاب هو السبب الرئيسي في توليد الجماعات الإرهابية التي تقوم بقتل الأحرار في البلدان الآمنة إذا فإن مفهوم الصهيونية والاستعمار هو السبب الرئيسي للإرهاب في العالم.

أما الباحث أدونيس العكرة فيعتبره بمثابة "منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه وبواسطة الرهبة الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها وتدميرها" (3).

أما الأستاذ عصام رمضان فيعرفه ب: "استخدام أو التهديد باستخدام العنف ضد أفراد ويعرض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يودي بها أو تهديد الحريات الأساسية للأفراد لأغراض سياسية بهدف التأثير على موقف أو سلوك مجموعة مستهدفة بغض النظر عن الضحايا المباشرين" (4).

أما على صعيد المؤتمرات العالمية وجهود المنظمات الإقليمية والدولية، نجد أن المؤتمر الدولي الذي عقدته عصبة الأمم في 1937 والذي تمخضت عنه اتفاقية دولية لقمع ومنع الإرهاب، اعتبر الإرهاب هو تلك الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ويكون هدفها أو من شأنها إثارة الفرع والرعب لدى شخصيات معينة أو لدى جماعات من الناس أو لدى الجمهور.

أما الميثاق الأوربي لقمع الإرهاب لسنة 1977 فنص في مادته الأولى على نزع الصفة السياسية عن مجموعة من الجرائم التي اعتبرها بمثابة عمل إرهابي.

وبخصوص منظمة الأمم المتحدة، فبعد أن قررت منذ سنة 1979 إنشاء لجنة خاصة بالإرهاب توزعت عنها ثلاث لجان إحداها تكلفت بوضع تعريف للإرهاب الدولي، عجزت هذه الأخيرة في مهمتها بعد سنوات وذلك بفعل تباين المواقف بين الدول، وخاصة بين تلك التي تميز بين الإرهاب الفردي وإرهاب الدولة، وبين الإرهاب والنضال الشرعي ضد المحتل (5).

وخلال اجتماع لوزراء الخارجية بالاتحاد الأوربي في هولندا لبحث أهم القضايا المرتبطة بخطط مكافحة الإرهاب بتاريخ 16-11-2001، قدمت بلجيكا صيغة مشروع لتعريف هذه الظاهرة حددتها في: "مختلف الأفعال الإجرامية التي ترتكب بنية الإرهاب الجسيم للعامة بهدف إجبار

سلطة مثل دولة أو منظمة دولية على التصرف على نحو معين أو بهدف تدمير هياكل دولة أو مجتمع أو منظمة دولية" (6).

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الإرهاب هو استعمال منظم للعنف بشتى مظاهره المادية والمعنوية بشكل يثير الرعب والخوف ويخلف خسائر جسيمة في الفئات والمنشآت والآليات المستهدفة بغية تحقيق أهداف سياسية أو شخصية بالشكل الذي يتنافى وقواعد القانون الداخلي والدولي.

ثانياً- الاختلاف حول مفهوم "الإرهاب" وتعريفه

أدى اختلاف الدول في نظرتها إلى الإرهاب من حيث مفهومه ومعناه ، إلى صعوبة اتفاقها على المستوى الدولي بشأن التعاون لمكافحة هذه الظاهرة ، ويمكن تجسيد هذا الاختلاف في العبارة المختصرة التي تقول : "إن الإرهابي في نظر البعض ، هو محارب من أجل الحرية في نظر الآخرين" . وأدى ذلك إلى فشل أغلب الجهود الدولية في الوصول إلى تحديد دقيق لحقيقة الإرهاب ، مما حال دون الاتفاق على درجة من التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب ، لدرجة أن المؤتمر الدولي الذي عقد في سنة 1973 لبحث الإرهاب والجريمة السياسية قد انتهى إلى أن عدم وجود مفهوم واضح للأسباب التي تؤدي إلى ممارسة النشاطات التي تنشئ حالة الإرهاب هو العقبة التي تحول دون اقتلاع الإرهاب المذموم واجتثاث جذوره .

ويختلف الوصف الذي يطلقه رجال الإعلام على أعضاء المنظمات الإرهابية باختلاف الموقف السياسي الذي يتخذونه تجاههم ، ومن ثم استخدمت أوصاف مختلفة عند الإشارة إليهم ، فهم إما إرهابيون أو مخربون أو عصاة أو منشقون أو مجرمون ، وإما جنود تحرير أو محاربون من أجل الحرية أو مناضلون أو رجال حركة شعبية أو ثورية وأحياناً يوصفون بأنهم خصوم أو معارضون للحكم أو "راديكاليون" منطرفون (Radicals) وتوصف عملياتهم في نظر بعض الكتاب بأنها عمليات إرهابية أو أفعال إجرامية دينية وغادرة ، وفي نظر بعضهم الآخر تعد عمليات فدائية أو عمليات مقاومة أو تحرير .

لقد كان الإرهاب ظاهرة متميزة من مظاهر الاضطراب السياسي في القرون السابقة ، ولم تخل منه أمة من الأمم أو شعب من الشعوب ، ومن المؤسف أن يحاول بعض المغرضين الربط بين الإرهاب وحضارة الأمة العربية متمثلة في دينها وقوميتها ، أو بين الإرهاب والإسلام ، فإن ظاهرة الإرهاب لا تقتصر على دين أو على ثقافة أو على هوية معينة ، وإنما هي ظاهرة شاملة وعمامة ، وتجدر الإشارة إلى أن تعبير "الإرهاب" هو من ابتداء الثورة الفرنسية ، ولم يتبلور الإرهاب واقعياً إلا في سنة 1793 ، وكان ذلك عندما أعلن روبسبير (Rospierre) بداية عهد الإرهاب أو الرهبة (Reign of Terror) في فرنسا (1793 - 1794) . ومن اسم هذا

العهد اشتقت اللغتان الإنجليزية والفرنسية كلمة (Terrorism) بالإنجليزية و (Terrorisme) بالفرنسية ، بمعنى "الإرهاب" . فخلال الثورة الفرنسية مارس روبسبير ومن معه من أمثال سان جيست (St . Just) وكوثون (Couthon) العنف السياسي على أوسع نطاق ، حيث قادوا حملة إعدام رهبية شملت كل أنحاء فرنسا ، حتى قدر عدد من أعدموا في الأسابيع الستة الأخيرة من عهد الإرهاب 1366 مواطناً فرنسياً من الجنسين في باريس وحدها ، ومن أصل سكان فرنسا ، الذين كان يبلغ عددهم في ذلك الوقت 27 مليون نسمة ، تمكن هؤلاء القادة من قطع رأس 40 ألفاً بواسطة المقصلة ، كما تمكنوا من اعتقال وسجن 300 ألف آخرين . وكاد السناتور جوزيف ماكرثي (Joseph McCarthy) أن يصبح روبسبير القرن العشرين (1950 - 1954) في الولايات المتحدة الأمريكية ، عندما قاد حملته ضد العناصر اليسارية الأمريكية آنذاك ، إلا أن اتهاماته بالخيانة للآلاف لم تصل إلى حدّ قطع رؤوسهم بالمقصلة أو خنقهم في غرف الغاز المغلقة .

وقد حاولت المنظمات الدولية كالأمم المتحدة تحديد مفهوم الفعل الإرهابي من منطلق أن "الإرهاب" هو شكل من أشكال العنف المنظم ، بحيث أصبح هناك اتفاق عالمي على كثير من صور الأعمال الإرهابية مثل الاغتيال والتعذيب واختطاف الرهائن واحتجازهم وبت القنابل والعبوات المتفجرة واختطاف وسائل النقل كالسيارات والطائرات أو تفجيرها ، وتلغيم الرسائل وإرسالها إلى الأهداف التي خطط الإرهابيون للإضرار بها . . . الخ .

والإرهاب هو أداة أو وسيلة لتحقيق أهداف سياسية ، سواء كانت المواجهة داخلية ، بين السلطة السياسية وجماعات معارضة لها ، أو كانت المواجهة خارجية بين الدول . فالإرهاب هو نمط من أنماط استخدام القوة في الصراع السياسي ، حيث تستهدف العمليات الإرهابية القرار السياسي ، وذلك بإرغام دولة أو جماعة سياسية على اتخاذ قرار أو تعديله أو تحريره ، مما يؤثر في حرية القرار السياسي لدى الخصوم . والإرهاب هو باختصار عبارة عن العمليات المادية أو المعنوية التي تحوي نوعاً من القهر للآخرين ، بغية تحقيق غاية معينة.

وتقوم الجماعات الإرهابية بارتكاب أعمال عنف ذات طبيعة إجرامية ، خارجة عن قوانين الدولة وهذا يدفع الحكومة المستهدفة إلى القيام برد فعل عنيف لقمع هذه الجماعات ، وذلك بتفتيش المنازل مثلاً ، واعتقال المواطنين وسجنهم بدون محاكمة ، وسنّ قوانين الطوارئ التي تحدّ من الحريات ، وغير ذلك من الوسائل التي لا تؤدي في أغلب الأحوال إلى إنهاء العنف والإرهاب ، ولا تؤدي إلى القضاء على هذه الجماعات ، بل إن جميع هذه الأعمال القمعية التي تقوم بها بعض الحكومات قد تؤدي إلى المزيد من الإرهاب والعنف ، ومن ثم تعيش البلاد في سلسلة لا تنتقطع من الإرهاب والإرهاب المضاد ، بين إرهاب الأفراد والجماعات من ناحية ، وإرهاب الدول والحكومات من ناحية أخرى . وأثناء محاولة الإرهابيين مقاومة الحكومة بالعنف

والإرهاب تعبيراً عن استيائهم ورفضهم لها ، فإنهم يجعلون المدنيين أهدافاً مشروعاً لعملياتهم الإرهابية.

والإرهاب وسيلة تلجأ إليها بعض الحركات الثورية ، كما تستخدمها بعض الحكومات وهيئات المعارضة على حدٍ سواء ، وقد تلجأ بعض الجماعات والحركات الثورية إلى الإرهاب لفك الحصار الذي تضربه حولها بعض الحكومات التي تحتكر العنف القانوني.

وكانت وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية (C . I . A .) قد تبنت في سنة 1980 ، تعريفاً ينص على أن "الإرهاب هو التهديد باستعمال العنف أو استعمال العنف لأغراض سياسية من قبل أفراد أو جماعات ، سواء تعمل لصالح سلطة حكومية قائمة أو تعمل ضدها ، وعندما يكون القصد من تلك الأعمال إحداث صدمة ، أو فزع ، أو ذهول ، أو رُعب لدى المجموعة المُستهدَفة والتي تكون عادةً أوسع من دائرة الضحايا المباشرين للعمل الإرهابي . وقد شمل الإرهاب جماعات تسعى إلى قلب أنظمة حكم محددة ، وتصحيح مظالم محددة ، سواء كانت مظالم قومية أم لجماعات معينة ، أو بهدف تدمير نظام دولي كغاية مقصودة لذاتها. "

وقد اجتمعت لجنة الخبراء العرب في تونس ، في المدة 22-24 أغسطس سنة 1989 لوضع تصور عربي أولي عن مفهوم الإرهاب والإرهاب الدولي والتمييز بينه وبين نضال الشعوب من أجل التحرر ، ووضعت تعريفاً يعد أكثر الصيغ شمولية ووضوحاً ، حيث ينص على أن الإرهاب⁽⁷⁾ "هو فعل منظم من أفعال العنف أو التهديد به يسبب فزعاً أو رعباً من خلال أعمال القتل أو الاغتيال أو حجز الرهائن أو اختطاف الطائرات أو تفجير المفترقات مما يخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب ، والذي يستهدف تحقيق أهداف سياسية سواء قامت به دولة أو مجموعة من الأفراد ضد دولة أخرى أو مجموعة أخرى من الأفراد ، وذلك في غير حالات الكفاح المسلح الوطني المشروع من أجل التحرير والوصول إلى حق تقرير المصير في مواجهة جميع أشكال الهيمنة أو قوات استعمارية أو محتلة أو عنصرية أو غيرها ، وبصفة خاصة حركات التحرير المعترف بها من الأمم المتحدة ومن المجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية بحيث تنحصر أعمالها في الأهداف العسكرية أو الاقتصادية للمستعمر أو المحتل أو العدو ، ولا تكون مخالفة لمبادئ حقوق الإنسان ، وأن يكون نضال الحركات التحررية وفقاً لأغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وسواء من قرارات أجهزتها ذات الصلة بالموضوع. "

وندرج في ما يأتي نقاط الاتفاق والاختلاف حول مفهوم الإرهاب:

أ- نقاط الاتفاق

ومع تعدد التعريفات المقدمة للإرهاب فإن هناك بعض الاتفاق بين بعض الباحثين حول بعض الأمور، كما أن هناك الكثير من الاختلاف بين الكثير من الباحثين حول الكثير من الأمور، بالنسبة لنقاط الاتفاق فتتمثل في الآتي:

1- أن الإرهاب يتضمن الاستخدام المقصود للعنف (القتل أو إلحاق الأذى الجسيم) أو التهديد به. والعنف المقصود هنا هو ذلك العنف الذي يفتقر إلى المشروعية سواء أكانت تلك المشروعية داخلية أو دولية. وتشمل أعمال العنف التي تقوم بها الجماعات الإرهابية التفجيرات، الاغتيالات، الاختطافات اخذ الرهائن، و خطف الطائرات.

2- أن الإرهاب تحركه في الغالب دوافع سياسية، فالإرهاب ذاته هو ظاهرة سياسية وهو غالبا ما يصاحب الصراعات السياسية ويمثل امتدادا لها كما حدث في شمال ايرلندا، وفي البوسنة، وإقليم الباسك في اسبانيا ، وفي رواندا في إفريقيا. وفي الحالات التي لا يكون الإرهاب فيها مدفوعا بأسباب سياسية فان تحديه لاحتكار الدولة لحق استخدام "العنف" يكسبه طابعا وأهمية سياسية. ولذلك فان هناك من ينظر إلى الإرهاب على انه "استمرار للسياسة" وان بطرق أخرى. ضف إلى ذلك أن الحركات الإرهابية قد مثلت في الكثير من الحالات امتدادات وأجنحة لأحزاب سياسية. والبعد السياسي للإرهاب هو الذي يميز الأعمال الإرهابية عن الأعمال الإجرامية الفردية أو المنظمة والتي عادة ما تنطلق من دوافع اقتصادية. والإرهاب كما يذهب المنظرون هو الإستراتيجية التي غالبا ما يتبعها الطرف الأضعف في الصراع.

3- انه يقوم على خلق حالة من الرعب تتعدى الضحايا، فعلى عكس الحروب والجرائم العادية فان الأعمال الإرهابية تتصف بالرمزية، والهدف الأساسي من الأعمال الإرهابية هو خلق حالة من الذعر والهلع بين أفراد الفئة المستهدفة وليس إحداث التغيير المادي المطلوب. فالهجوم على السياح الأسبان في مارب، وهو هجوم يتصف بقدر من العشوائية، استهدف خلق الخوف والذعر بين السياح الأسبان والأجانب جميعا.

4- انه يهدف إلى إرغام الطرف المستهدف على القيام أو الامتناع عن القيام بعمل معين. فالهجوم على السياح الأسبان في مارب كما يبدو قد هدف إلى خلق حالة من الرعب في أوساط المجتمعات الغربية بهدف إرغام الحكومات الغربية واليمنية على السواء إلى تغيير سياستها.

ب- نقاط الاختلاف

تختلف التعريفات المقدمة للإرهاب في الكثير من الأمور أبرزها:

1- ما إذا كان الإرهاب ينطبق فقط على الأعمال التي تستهدف المدنيين أم يشمل أيضا الأعمال التي تستهدف العسكريين ورجال الأمن ومسؤولي الدولة وممثليها الدبلوماسيين في الخارج. ومن الطبيعي أن الدول ووكالات الاستخبارات والجيش تميل إلى اعتبار كل الأعمال الموجهة ضدها "إرهابا". فالحكومة الأمريكية على سبيل المثال تعتبر الهجمات الموجهة ضد قواتها في العراق من قبل فصائل المقاومة أعمالا إرهابية. ويرغم أن الولايات

المتحدة خاضت حرباً مفتوحة ضد القاعدة في أفغانستان إلا إنها اعتبرت عناصر القاعدة محاربين غير قانونيين وبالتالي حرمتهم من حقوق المحاربين التي ضمنها لهم القانون الدولي.

2- ما إذا كان مفهوم الإرهاب يمكن أن يطلق على الأفعال التي تقوم بها الدول وليس فقط الأفراد والجماعات.

3- ما إذا كان الإرهاب يقتصر على الأعمال التي تستهدف خلق الرعب في نفوس فئة كبيرة من السكان فقط أم يشمل أيضاً الأعمال التي تستهدف الأفراد.

4- ما إذا كانت الأعمال التي تقوم بها حركات التحرر الوطني مثل جبهة التحرير في الجزائر أو الجبهة القومية أو جبهة التحرير في اليمن الجنوبي سابقاً أو حركة المقاومة الإسلامية حماس تعتبر إرهاباً .

ثالثاً- الإرهاب في التاريخ

يرى الكاتب والمحلل السياسي اللبناني قاسم محمد عثمان أن تاريخ العمل الإرهابي يعود إلى ثقافة الإنسان بحب السيطرة وزجر الناس وتخويفهم بغية الحصول على مبتغاه بشكل يتعارض مع المفاهيم الاجتماعية الثابتة، وقد وضع الكاتب تفسيراً لمعنى كلمة الإرهاب ووصفه أنه العنف المتعمد الذي تقوم به جماعات غير حكومية أو عملاء سريون بدافع سياسي ضد أهداف غير مقاتلة ويهدف عادة للتأثير على الجمهور.

والعمل الإرهابي عمل قديم يعود بنا بالتاريخ مئات السنين ولم يستحدث قريباً في تاريخنا المعاصر، ففي القرن الأول وكما ورد في العهد القديم، همت جماعة من المتعصبين على ترويع اليهود من الأغنياء الذين تعاونوا مع المحتل الروماني للمناطق الواقعة على شرق البحر المتوسط. وفي القرن الحادي عشر، لم يجزع الحشاشون من بث الرعب بين الأمنيين عن طريق القتل، وعلى مدى قرنين، قاوم الحشاشون الجهود المبذولة من الدولة لقمعهم وتحييد إرهابهم وبرعوا في تحقيق أهدافهم السياسية عن طريق الإرهاب.

ولا ننسى حقبة الثورة الفرنسية الممتدة بين السنوات 1789 إلى 1799 والتي يصفها المؤرخون بـ"فترة الرعب"، فقد كان الهرج والمرج ديدن تلك الفترة إلى درجة وصف إرهاب تلك الفترة بـ"الإرهاب الممول من قبل الدولة". فلم يطل الهلع والرعب جموع الشعب الفرنسي فحسب، بل طال الرعب الشريحة الأرستقراطية الأوروبية عموماً.

ويرى البعض أن من أحد الأسباب التي تجعل شخصاً ما إرهابياً أو مجموعة ما إرهابية هو عدم استطاعة هذا الشخص أو هذه المجموعة من إحداث تغيير بوسائل مشروعة، كانت اقتصادية أو عن طريق الاحتجاج أو الاعتراض أو المطالبة والمناشدة بإحلال تغيير. ويرى

البعض أن بتوفير الأذن الصاغية لما يطلبه الناس (سواء أغلبية أو أقلية) من شأنه أن ينزع الفتيل من حدوث أو تفاقم الأعمال الإرهابية. ويمكن إدراج تسلسل تاريخي للإرهاب من خلال ما يأتي⁽⁸⁾:

1 -تاريخ الإرهاب قديم وليس مفاجأة القرن العشرين مارسته مجموعات لا تتحلى بالعدالة واحترام الحقوق، بل انه يمتد إلى تاريخ أول خلق البشرية كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (المائدة: الآية 27) وكان التعليق القرآني ﴿ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾ (المائدة: الآية 32)

2 - في العصر الحاضر أخذ وظيفة إعلامية مساندة للحرب أو محركة لها ،ريغان أعلن الحرب على الإرهاب الشيوعي واتخذته الإدارة الحاضرة لملاحقة أشكال التميز في الفكر والتطبيق وكأن التعريف يندرج مما يعرف: بالعد لا بالحد، فالإرهاب هو كل ما كان استقلالاً في الإرادة ضد الإدارة(من لم يكن معنا فهو ضدنا).

3- بعد الحرب الباردة لم تبد الأمور أفضل كثيراً مما كانت عليه؛ لأن العالم تحول إلى نظام أحادي التكوين! وصارت الإدارة الأمريكية تلاحق كل أشكال الطموح والتميز في العالم وتسعى إلى تعميم نموذجها السياسي والثقافي ومصادرة حتى مجرد التفكير في الخروج على قانونها الجديد.

4- وكانت أحداث 11 سبتمبر الفرصة المرتقبة؛ لرسم سياسة (العنف؛ والعنف المضاد) وهكذا ! لم تعد دول العالم الإسلامي وحدها هي المستهدفة بل شمل ذلك دولاً أخرى كأوروبا، ولقد أعلن الجميع إدانتهم للأحداث لكن الإدارة وضعتها منطلقاً لسياسة جديدة؛ تدين الإرهاب ضد الولايات المتحدة، لكنها لا تعده إرهاباً إذا كان ضد مدنيين في: أفغانستان أو العراق أو فلسطين!! وبهذا يتحول صراع أمريكا إلى مواجهة محتملة مع قوى عالمية عديدة لا تستسلم للطموح الأمريكي.

5 -لفظ الإرهاب ليس مصطلحاً شرعياً مقبولاً بل جاء في سياق الفعل ﴿ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال: الآية 60)وهذا نوع من الردع (القوة الرادعة)والإسلام دين الرحمة؛ فهو يقرر أن خلقه رحمة وشرعه رحمة حتى لغير المؤمنين.

وقد أصبح مقروناً بلفظ " الجهاد " الشرعي الذي لا يعني القتال بالضرورة ؛ بل يشمل ألوان المجاهدات الفاضلة ويشمل القتال الذي لا يستهدف التوسع الإمبراطوري ولا السطو والاعتداء ولكن حماية الأمة. ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ

لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿ (البقرة: الآية 190) ولذا؛ يجب التفريق بين الاعتداء والبغي بغير حق وبين المقاومة المشروعة في الدفاع عن النفس أو مقاومة المحتل أو طرد المستعمر أياً كان! وحتى في هذه الحالة؛ فللحرب نظام أخلاقي صارم، وبهذا يظهر أن حقيقة الجهاد الشرعي هي: مقاومة الظلم والتسلط والدكتاتورية، أي مقاومة الإرهاب؛ كما يسمى ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿ (النساء: الآية 75).

6- القوي هو الذي يرسم التعاريف وينفذها وهذه مشكلة أخلاقية، جيش الدفاع الإسرائيلي وأمريكا تضرب في اليابان وأندونيسيا والعراق وأفغانستان وفلسطين تحت مبررات شتى ، والمسلمون يؤكدون أن الأعمال الانتحارية التي تقع في أي مكان مرفوضة تحت أي مبرر؛ لكن من الخطأ الفادح أن يدفع ثمنها مليار مسلم صاروا هدفاً للتضييق والملاحقة والأذى، والغرب بهذا - خاصة أمريكا وحلفاؤها- يدشنون ألواناً من المعاناة التي تحرم المسلم من الهدوء والاستقرار والتمتع بطيبات الحياة الدنيا. ومن قيم الإسلام قيمة الاستشهاد والفداء والتضحية وهذه هي المسؤولة عن مدافعة العدو ومقاومته مهما كلف الأمر.

7 - ليس مطلوباً أن يسير المسلم ضد التيار وأن يختار موقف الضدية دائماً لكن ليس مقبولاً شرعاً وأمانة أن تتحرك حكومات المسلمين أو شعوبهم؛ لدعم قوى لا تحترم الحقوق ولا تقيم للعدالة وزناً! وربما يكون الإسلام نفسه مستهدفاً في هذه الحرب تحت اسم رمزي أو حقيقي. المسلمون مطالبون أن يقفوا ضد إرهاب الدول وضد إرهاب الجماعات والأفراد سواء. الإسلام يؤيد موقف التضامن مع الآخرين لإرساء قواعد الأمن والاستقرار والسلام ومكافحة الفقر والمرض والجريمة المنظمة وغيرها ولن تستطيع دول الإسلام أن تتخذ موقفاً مؤثراً ما لم تنجح في تجسير العلاقة مع الشعوب ورد الحقوق لأهلها وفتح المجال لحرية الرأي المنضبطة والسماح بالتعددية في إطار الشريعة. وحتى لو فعلت ذلك فهي تحتاج إلى خطوة أخرى تجاه ترميم علاقتها مع جيرانها من العرب والمسلمين!.

8- إن من العدل مع النفس أن نعالج أي خلل قائم في المجتمعات الإسلامية، وأن نتواصل الدوائر العلمية، والشرعية الرسمية، وغير الرسمية؛ على حجب حق الفتوى في المهمات، والمسائل الكبار، والقضايا المصيرية- كقضايا السياسة، والجهاد، وبعض مسائل الاقتصاد، والمعارف الحديثة المؤثرة - عن آحاد الناس، وأفرادهم. وأن يكون ذلك ضمن إطار اجتهاد جماعي ناضج، خارج عن تأثير السلطة السياسية، أو العرف الاجتماعي، أو

أي اعتبار آخر. وهذا لا يعني تجاهل الواقع والتعالى عنه، لكن يعني الوضوح والمصادقية والفتوى الشورية الجماعية.

9- وقد يبدو من المفيد أن تضطلع نخبة من أهل العلم، والدعوة، والسابقة بكتابة مخاطبة، أو مخاطبات للمؤسسات الأمريكية، والرسمية منها على وجه الخصوص كالكونجرس؛ في التعبير عن الموقف الإسلامي والخيار الشرعي بكل شجاعة وجرأة وإنصاف، مع توجيه الضوء الإعلامي على مثل هذه الأنشطة؛ فإن هذا من المجادلة بالتي هي أحسن لأهل الكتاب، ومن النطق عن الشريعة، وبيان حكمها الرشيد، في النوازل والملمات، ويكون له دور في حماية المجتمع من الانحرافات، التي يفتات منها التطرف.

رابعا- غاي ديبور والتفسير الجدلي للإرهاب

يكاد يلخص البعض الأعمال الإرهابية التي نراها اليوم بأنها عملية إحياء بوجود مؤامرة عالمية هدفها الأوحى السطو على حقوق الشرائح العريضة في العيش في ظل الديمقراطية والسلم الاجتماعي والمساواة، فالمسألة أبعد بكثير من أن تقلص في مجرد مؤامرة تحوكمها أطراف معدودة، بل يمكن القول بأنها متغلغلة ومتأصلة في ثنايا الكثير من سلوكياتنا العادية والبسيطة أحيانا، إذ لكل منا إسهاماته في صنع الأحداث مهما كانت ضعيفة. ولعل ما سيقربنا أكثر من جوهر المسألة هو ما أورده غاي ديبور (Guy Debord) في كتابه: "تعليقات حول مجتمع المشهد (sur la société du spectacle commentaires) هذه الديمقراطية وصلت من الاكتمال بحيث أخذت تصنع بنفسها عدوها اللدود: الإرهاب، وتريد بالأحرى أن يتم تقييمها بوساطة أعدائها قبل محصلة إنجازاتها." ويضيف: "البعض لا يرى في الإرهاب شيئا أكثر من تلاعب قدر تمارسه الأجهزة السرية والبعض الآخر يرى أنه لا ينبغي سوى انتقاد الافتقاد الكلي لدى هؤلاء الإرهابيين لكل حس تاريخي. في حين أن أعمال قليل من المنطق التاريخي يسمح بأن نستنتج أنه لا يوجد تناقض في القول بإمكان وجود أشخاص مفنقين لكل حس تاريخي بحيث يمكن التلاعب بهم من طرف الأجهزة السرية." وتوريطهم بالتالي في مثل هذه الأنشطة الإرهابية. ويجد مثل هذا الكلام معناه حقيقة إذا ما ذكرنا بالارتباط الحيوي بين ما يأتي: -تعزيز السلطة السياسية -الدعاية السياسية -وجود عدو خارجي أو داخلي. ذلك أن ما يضمن للسلطة السياسية قوتها ونفوذها هو الدعاية السياسية التي تمارسها خاصة مع الانحسار المتزايد الذي أخذت تعرفه طرق الإكراه المباشرة: (المعتقلات، والتعذيب، والقمع والتصفية) وهذه الدعاية السياسية لا تستطيع تحقيق هدفها بنجاح، إلا إذا وجهت أنظار الشرائح العريضة إلى عدو تتمكن من خلاله من بلورة إجماع على أولوية محاربتة على أي متطلبات أخرى، ليصبح مطية للتنصل من المسؤوليات الحقيقية لهذا النظام، ولننظر مثلا كيف استفاد النظام المغربي من مشكلة

الصحراء باعتبارها بوابة إستراتيجية على حد ما أوحى به على الأقل الدكتور محمد معتصم في كتابه الحياة السياسية المغربية من 1962 إلى 1992 مكنت النظام من تحقيق إجماع على كونها القضية الوطنية الأولى، وبالتالي صرف مختلف الأحزاب عن التدخل في شتى الشؤون الداخلية والخارجية الحساسة ، وبالمثل شكلت القضية الفلسطينية على مستوى العالم العربي اجمع المشجب الذي تعلق عليه مختلف أزماته ورهاناته، فالدعاية السياسية لصيقة دائما بإثارة الخوف وبالموت ماعدا في حالة الحملات الانتخابية حيث يغلب عليها النمط الإعلاني الإشهاري الصرف، إلا أنها سرعان ما تعاود تركيزها على إثارة المخاوف مع استئناف الحياة السياسية ويعيد الحملات الانتخابية وهو ما يملئ تضحيات فردية وجماعية من لدن المواطنين، يستلبون من خلالها وتسلب منهم باسمها حقوقهم الاجتماعية الأساسية، فمكافحة الإرهاب صرفت أنظار المواطنين الأمريكيين عن مطالبهم الاجتماعية وبررت في الآن نفسه مزيدا من استهداف شعوب العالم العربي والإسلامي، الشعب الأمريكي يمول الحرب والشعوب العربية تؤدي ضريبة الهزيمة، لكن ماذا الآن عن المقاومة ؟ وكيف نميزها عن هذه الأنشطة المكناة إرهابية ؟ يمكن القول أن المقاومة هي جملة الأفعال الرامية إلى الدفاع عن حقوق مشروعة، وبطرق مشروعة إنسانيا وتعد الروح الجماعية التي تصطبغ بها هذه الأفعال وما تقابل به من تأييد شعبي، أهم سمة تميز المقاومة عن الأعمال الإرهابية، ذلك أن هذه الأخيرة تبادر إليها جماعات أو خلايا محصورة العدد، وعادة ما تكون نتيجتها عكسية بحيث أنها من جهة تصبح مطية للنظام أو القوة المستهدفة لفرض مزيد من الإخضاع والسيطرة، ومن جهة أخرى ترزع المواطنين وتزيد من نفورهم وعزوفهم عن العمل أو الفعل السياسي. فمثلا لا يمكن بتاتا أن نصطح على العنف الذي تعرفه أو عرفته الساحات الجامعية في بعض البلدان العربية بالمقاومة بل هو عين الإرهاب، ذلك أن مثل هذه الأحداث لم ينجم عنها إلا نوعا من الصد النفسي والانكفاء على الذات لدى الطالب إزاء التفاعل الإيديولوجي، الذي كان يشكل بالفعل حافزا مهما لخوض الطلبة غمار التناقف والتحاور وتكوين شخصياتهم السياسية والفكرية، عكس ما هو عليه الحال اليوم حيث بات التسطيح واللامبالاة من أهم عناوين الساحة الجامعية. وبالمثل نجم عن الإرهاب قانون مكافحة الإرهاب الذي صادر حتى الحق في التعبير عن السخط بعبارات تشيد أو تتمنى التغيير العنيف.!

خامسا - موقف الإسلام من الإرهاب

أكد المجمع الفقهي الإسلامي في اجتماعه الذي عُقدَ في 26 شوال 1422هـ (الموافق 10 يناير 2002) في رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في دورته السادسة عشرة أن التطرف والعنف والإرهاب ليس من الإسلام في شيء ، وأنها أعمال خطيرة لها آثار فاحشة ، وفيها

اعتداء على الإنسان وظلم له ، ومن تأمل مصدري الشريعة الإسلامية ، كتاب الله الكريم وسنة نبيه ﷺ ، فلن يجد فيها شيئاً من معاني التطرف والعنف والإرهاب ، الذي يعني الاعتداء على الآخرين دون وجه حق .

وفي البيان الذي أصدره المجمع في ختام هذه الدورة ، تم تعريف الإرهاب بأنه "ظاهرة عالمية ، لا ينسب لدين ، ولا يختص بقوم ، وهو ناتج عن التطرف الذي لا يكاد يخلو منه مجتمع من المجتمعات المعاصرة ، وهو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان (دينه ودمه وعقله وماله وعرضه) ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق ، وما يتصل بصور الحراية ، وإخافة السبيل ، وقطع الطريق ، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد ، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة ، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر . فكل هذا من صور الفساد في الأرض ، التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (القصص: الآية 77) . وقد شرع الله الجزاء الرادع للإرهاب والعدوان والفساد وعده محاربة لله ورسوله في قوله الكريم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: الآية 33) . ولا توجد في أي قانون بشري عقوبة بهذه الشدة نظراً لخطورة هذا الاعتداء الذي يعد في الشريعة الإسلامية حرباً ضد حدود الله وضد خلقه .

وأكد المجمع الفقهي الإسلامي "أن من أصناف الإرهاب إرهاب الدولة ، ومن أوضح صورته وأشدّها بشاعة ، الإرهاب الذي يمارسه اليهود في فلسطين ، وما مارسه الصرب في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفا" ، ورأى المجمع هذا النوع من الإرهاب "من أشد أنواعه خطراً على الأمن والسلام في العالم ، وجعل مواجهته من قبيل الدفاع عن النفس والجهاد في سبيل الله . " ومن النقاط المهمة في البيان الإجماع على أن الإرهاب ليس من الإسلام وأن "الجهاد" ليس إرهاباً ، وتحليل ما المقصود بالجهاد الذي شرع نُصْرَةً للحق ودفْعاً للظلم وإقراراً للعدل والسلام والأمن ، كما أوضح البيان أن للإسلام آداباً وأحكاماً واضحة في الجهاد المشروع تحرم قتل غير المقاتلين ، وتحرم قتل الأبرياء من الشيوخ والنساء والأطفال وتحرم تتبع الفارين ، أو قتل المستسلمين ، أو إيذاء الأسرى ، أو التمثيل بجثث القتلى أو تدمير المنشآت والمواقع والمباني التي لا علاقة لها بالقتال .

وأكد البيان أنه لا يمكن التسوية بين إرهاب الطغاة الذين يغتصبون الأوطان ويهدرون كرامة الإنسان ، ويدنسون المقدسات وينهبون الثروات وبين ممارسة حق الدفاع المشروع الذي يجاهد به المستضعفون لاستخلاص حقوقهم المشروعة في تقرير المصير .
وبخصوص موقف الإسلام الراض للإرهاب المذموم ندرج فيما يأتي مواقف الناس من الإرهاب، إذ ينقسم الناس في نظرتهم للإرهاب و أهله إلى خمس فئات:

الفئة الأولى:

تتظر إليه إلى أنه الإسلام المسلح الخارج عن التعريف الإسلامي،و يسمى هذا بالتطرف هو الذي قد يتعمد محاربة ولاية الأمر و الخروج عليهم فهم سموا بالخوارج و الخوارج لهم تاريخ طويل في عداوة المسلمين فمنذ خلافة علي ابن أبي طالب(عليه السلام) وإلى الآن و هم يستخدمون القوة على إخوانهم من المسلمين بتكفيرهم، والغالب أن هذه الفئة تكون من المسلمين العارفين للإسلام.

الفئة الثانية:

وهي تتظر إلى كل الإسلام المسلح على أنه إرهاب أي أنها لا تعترف بمبدأ الجهاد في الدين الإسلامي،فهي تستغل هذا المصطلح في القضاء على وجود الدفاع أو الهجوم الإسلامي على أهدافها و على أنفسها كذلك،لضمان حصول مآربها من المسلمين و القدرة على القضاء على الجهاد في الإسلام باسم "الإرهاب"،و ليست تطلقه على الإسلام المسلح فقط بل حتى على الذين لا يشاركونها و لا يوافقونها في مسألة الحرب على الإرهاب أياً كانت الوسيلة و الطريقة و أياً كانت ديانتها،و المثال على ذلك جوليان أسانج مؤسس موقع ويكيليكس الناشر للوثائق السرية بعد ما نشر كماً هائلاً من الوثائق و التي بعضها يخص الحرب على العراق و أفغانستان نعت من البعض بالإرهابي،وهي غالباً ما تكون من الأحزاب السياسية الرئيسية من الدول الغربية و حتى الدول الغير إسلامية ناسية أنها نفسها قد تكون إرهابية خاصة بحق المدنيين الذين لا دخل لهم في السياسة أو الجماعات المتطرفة.

الفئة الثالثة:

وهي لا تكفي بأن الإرهاب هو الإسلام المسلح فقط بل هي تطلق هذا المصطلح على جميع المسلمين و تتظر إليهم إلى أنهم إرهابيون و متآمرون أياً كانوا،و غالب من ينظر هذه النظرة للإرهاب هم من الذين يجهلون الإسلام و لا يعرفون عنه إلا القليل و معلوماتهم عن الإسلام محدودة،فهم مع الأسف خدعوا من قِبَل وسائل الإعلام التي تتعمد تشويه صورة الإسلام و المسلمين خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، (تجدد الإشارة إلى أن النشاط الإرهابي زاد بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 400%) .والواجب علينا نحن كمسلمين أن نقوم بإيصال الإسلام كما نزل و الصورة الصحيحة له و العمل على ذلك لهم.

الفئة الرابعة:

وهي التي تنظر إلى الإرهاب على أنه أي عمل إجرامي سياسي بحق الناس، بغض النظر عن ديانة الفاعل أو توجهاته و مبادئه، وهذه هي الصورة و المعنى الصحيح للإرهاب الذي يجب الأخذ بعين الاعتبار له و محاربتة و التعاون للقضاء عليه، و لكن قد تكون هذه الفئة هي أقل الفئات الأربع من حيث النظر إلى الإرهاب و معناه و مقصده.

سادسا- أحكام الإرهاب

- تعتبر الجرائم الآتية أفعالا إرهابية، إذا كانت لها علاقة عمداً بمشروع فردي أو جماعي يهدف إلى المس الخاطر بالنظام العام بواسطة التخويف أو التهريب أو العنف:
- 1 - الاعتداء عمداً على حياة الأشخاص أو على سلامتهم أو على حرياتهم أو اختطافهم أو احتجازهم.
 - 2 - تزيف أو تزوير النقود أو سندات القرض العام ، أو تزيف أختام الدولة والطوابع والعلامات ، أو التزوير أو التزيف المنصوص عليه في القانون.
 - 3 - التخريب أو التغييب أو الإتلاف .
 - 4 - تحويل الطائرات أو السفن أو أي وسيلة أخرى من وسائل النقل أو إتلافها أو إتلاف منشآت الملاحة الجوية أو البحرية أو البرية أو تغييب أو تخريب أو إتلاف وسائل الاتصال
 - 5- السرقة وانتزاع الأموال.
 - 6- صنع أو حيازة أو نقل أو ترويج أو استعمال الأسلحة أو المتفجرات أو الذخيرة خلافاً لإحكام القانون.
 - 7- الجرائم المتعلقة بنظم المعالجة الآلية للمعطيات.
 - 8- تزوير أو تحريف الشيكات أو أي وسيلة أخرى تحتويها القوانين والداستاتير .
 - 9- تكوين عصابة أو اتفاق لأجل أعداد أو ارتكاب فعل من أفعال الإرهاب.
 - 10- إخفاء الأشياء المتحصل عليها من جريمة إرهابية مع علمه بذلك.
 - 11- إدخال أو وضع مادة تعرض صحة الإنسان أو الحيوان أو المجال البيئي للخطر ، في الهواء أو في الأرض أو في الماء ، بما في ذلك المياه الإقليمية.
 - 12- كل من أشاد بأفعال تكون جريمة إرهابية بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن أو الاجتماعات العمومية أو بواسطة المكتوبات والمطبوعات المبيعة أو الموزعة أو المعروضة للبيع أو المعروضة في الأماكن أو الاجتماعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم بواسطة مختلف وسائل الإعلام السمعية البصرية والإلكترونية.

13- القيام بأي وسيلة كانت ،مباشرة أو غير مباشرة ،بتقديم أو جمع أو تدبير أموال أو قيم أو ممتلكات بنية استخدامها أو مع العلم أنها ستستخدم كليا أو جزئيا لارتكاب عمل إرهابي ،سواء وقع العمل المذكور أو لم يقع أو تقديم مشورة لهذا العمل.

سابعا- بعض صور الإرهاب

- ندرج بعض من الأعمال المتفق على أنها إرهابية والتي حدثت في التاريخ الحديث وكالاتي:
- 1-حادثة نشر غاز السارين في نفق قطارات في اليابان.
 - 2-حادثة تفجير طائرة ألبان أم فوق سماء لوكربي الاسكتلندية.
 - 3-تفجير المبنى الفيدرالي في ولاية أوكلاهوما الأمريكية.
 - 4-تفجير فندق الملك داوود بواسطة عصابات صهيونية مستهدفة المندوب السامي البريطاني في فلسطين.
 - 5-مذابح ضد المدنيين في دير ياسين وقانا وغزا بواسطة العصابات الصهيونية هاجا ناه.
 - 6-تفجيرات الرياض سنة1995 والخبر كانت بعض العمليات الإرهابية في السعودية واستهدفت في الغالب الوجود الغربي.
 - 7-تفجيرات سفارات الولايات المتحدة في نيروبي ودار السلام وكان ورائها عمليات لاحقة في أفريقيا.
 - 8- 11 سبتمبر 2001 والتي خلفت نحو ثلاثة آلاف قتيل من جميع دول العالم، وتكبّد العالم بأسره خسائر تقدّر بمليارات الدولارات.
 - 9-عمليات الإرهاب في جنوب شرق آسيا من قبل جماعات توصف بأنها إرهابية.
 - 10-عمليات الإرهاب في روسيا وتتهم روسيا التنظيمات الشيشانية بالضلوع فيها بينما ينفي الشيشان.
 - 11-العمليات الإرهابية التي استهدفت مبنى الأمم المتحدة في العراق والعمليات التي تستهدف السكان الأمنيين وترويعهم ،أو العمليات التي استهدفت دور العبادة لكافة الأديان والأطياف.
 - 12-السعودية تعرضت لهجمات إرهابية منذ 2003 من قبل خلايا إرهابية في السعودية .
 - 13-تعرضت اسبانيا ثم المملكة المتحدة لعمليات إرهابية استهدفت وسائل النقل العامة، حيث تعتبر هدف سهل للإرهابيين.

ثامنا - انعكاسات الإرهاب

أ- الانعكاسات العامة

للإرهاب انعكاسات كثيرة مدمرة للفرد والمجتمع وللدِين والقيم وسبل الحياة الأخرى ، وبالتالي من الصعوبة بمكان حصرها في قالب واحد ، لكن بالإمكان إدراجها وفق الآتي :

1- قتل النفس المعصومة

ويدخل في ذلك نفس القاتل والمقتول ، يعني بصورة أوضح ، نفس الإرهابي ، والنفس التي قتلها ، سواءً من رجال الأمن أو من غيرهم ، ومعلوم بالنصوص الشرعية أنه يحرم قتل النفس المعصومة سواءً كانت نفساً مسلمة أو كافرة معاهدة أو ذمية ، ممن قدّموا لإفادة البلاد لا لقتالها أو التجسس لحساب الآخرين ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (النساء الآية 93) ، وقال تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمْسِرِفُونَ ﴾ (المائدة: الآية 32) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (ﷺ): " لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ، مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا " (أخرجه البخاري) .

وعن عبد الله بن عمر قال: " إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا ، سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ " (أخرجه البخاري) .

وعن سالم بن أبي الجعد : سئل ابن عباس عن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى ، قال: ويحه ! وأنى له الهدى، سمعت نبيكم (ﷺ) يقول : " يَجِيءُ الْقَاتِلُ وَالْمُقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقٌ بِرَأْسِ صَاحِبِهِ ، يَقُولُ : رَبِّ سَلْ هَذَا لِمَ قَتَلْتَنِي ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّكُمْ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا بَعْدَمَا أَنْزَلَهَا " (أخرجه ابن ماجه وأحمد) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي (ﷺ) يقول : " لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ سَيْفَهُ عَلَى أُمَّتِي أَوْ قَالَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ " [أخرجه أحمد] .

وعن عبد الله بن عمرو ، عن النبي (ﷺ) ، قال : (الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ) (أخرجه البخاري ومسلم) .

وعن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال : (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ)؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : (إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضْرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ) (أخرجه مسلم) .

وقال رسول الله (ﷺ): (كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلَ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا أَوْ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا) (أخرجه النسائي) .

وعن عبد الله بن عمرو ، عن النبي (ﷺ) قال : (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا) (أخرجه البخاري) .
وعن عبد الله بن عمرو ، أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ : (لِرِوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ) (أخرجه الترمذي) . فكل تلك الأحاديث السالفة الذكر وغيرها كثير تدل على حرمة قتل النفس المعصومة ، وأما ما يتعلق بقتل الإرهابيين لأنفسهم فقد وردت أحاديث أخرى تحرم ذلك منها : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ : (مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا) (متفق عليه) .

2- تدمير الاقتصاد : لا شك أن رفع مستوى جريمة الإرهاب سبب في انخفاض الاقتصاد لتلك الدول التي يمارس فيها الإرهاب بكل صوره وأنماطه ، فكثير من الدول لا ترغب في التعامل مع البلد التي يكتنفها الإرهاب ، وبذلك تقل الموارد الاقتصادية لتلك البلد .

3- العقد النفسية : كثير من الناس أصيب بعقد نفسية جراء الأفعال الإرهابية ، فالكل منهم يتحسس متى يكون ضحية من ضحايا الإرهاب ، والمستشفيات النفسية شاهدة بذلك ، وكذلك كثرة الأسئلة المطروحة حول الإرهاب والإرهابيين ، وما يدور حولهم من كواليس وخفايا ، كل تلك الأسئلة تجعل الكثيرين في حيرة من أمر الإرهاب ، مما سبب لهم عقداً نفسية .

4- التدخل الأجنبي لحماية المصالح الخاصة : وهذه من النقاط المهمة التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار ، فلا شك أن الدول العربية لها أعداء كثر ، إما لتطبيقها للشريعة الإسلامية كدول مسلمة، وإما لكثرة ثرواتها الاقتصادية ، وكما قال عمر رضي الله عنه : " كل صاحب نعمة محسود " ، وهل هناك أعظم من نعمة التمسك بشريعة الله تعالى ، وهدى نبيه (ﷺ)؟ إنها نعمة لا تضاهيها نعمة .

فالإرهاب سبب لتدخل الدول الحاقدة في أمور البلدان السياسية والداخلية ، لا لشيء ، إلا لإشباع رغباتهم ، وإشفاءً لغليلهم ، فمن منطلق حماية مصالحهم الخاصة والعامة ، وربما حماية مواطنيهم كان الإرهاب ذريعة لتدخلهم ، وناهيك عن الضرر والخطر الذي يسببه دخول الأجنبي إلى أي بلد .

- 5- زعزعة الأمن : لقد أصبح الأمن اليوم شبه مزعزع ، فالقلق والخوف والذعر تملك الكثير من المواطنين والمقيمين ، بل وحتى رجال الأمن ، لا خوفاً من الموت في سبيل الله على أيدي المجرمين ، بل خوفاً على إخوانهم الذين ضلوا عن الصواب ، وانحرفت سلوكهم وأخلاقهم من مصيرهم المظلم والعياذ بالله ، ثم ما تقوم به الجهات المختصة من تفتيش للسيارات والمارة من الناس ، وربما أغلقت بعض الطرق وهكذا دواليك ، فالأمن أصبح شبه مزعزع ، والسبب هو الإرهاب والإرهابيين .
- 6- انتشار الفوضى : فالخوف والقلق لدى الناس ، وانشغال رجال الأمن بأمور الإرهاب ، وتوجه الساسة جل تفكيرهم لمحاربة هذه الافة كلها أبواب تفتح باب الفوضى على مصراعيه .
- 7- تيتّم الأطفال ، وترمل النساء ، وهذه نقطة جوهرية في الموضوع ، فأولئك الأطفال ، وتلك النساء الذين قتلوا أزواجهم وأهليهم ، بسبب العدوان الآثم ، من يتحمل مسئوليتهم أمام الله تعالى يوم القيامة ، ثم أمام المجتمع ؟ إنه الإرهاب وثماره الفاسدة .
- 8- صرف موارد الدولة إلى تعزيز الأمن ، وإهمال جوانب مهمة أخرى .
- 9- ظهور العلمانية المناقفة الخارجة من الدين بالكلية والتي تدعو إلى التحرر من قيود الشريعة الإسلامية ، وتدعو إلى الكفر البواح ، فهاهم ينادون بأعلى أصواتهم إلى تغيير المناهج ، وتحرير المرأة وتجريدها من ثيابها لتخرج للمجتمع عارية سافرة ألعوبة بأيديهم ، بل زاد خطرهم ، وتطايير شررهم عندما دعوا إلى الانقلاب على الدولة ، وإزاحة الحكم الإسلامي واستبداله بحكم لا إسلامي .
- 10- مضايقة الناس في الشوارع من قبل رجال الأمن بسبب ازدياد نقاط التفتيش ، مما يكون سبباً لهلع بعض الأطفال والنساء .
- 11- تدمير مقدرات الوطن والبنى التحتية: لقد دمرت المنشآت الحكومية وغير الحكومية ظلماً وغدراً وعدواناً ، فهذه المقدرات ليست ملكاً لأحد دون آخر ، بل ملك الجميع ، وبتدميرها تضييع حقوق كثيرة ، وتتاخر معاملات مهمة ، فيهتز الاقتصاد الداخلي بسبب ذلك التدمير والتفجير ، فبدل أن تصرف الأموال للأموال الخيرية ، والأمور الأكثر أهمية ، نعيد وضعها في إعادة بناء ما تم تدميره ، وبذلك تضييع الأموال هدرًا ، وتضييع مصالح المحتاجين ، والأعمال الخيرية والدعوية .
- 12- منع الإعانات للفقراء والمحتاجين داخل البلاد وخارجها :كم من الفقراء من كانت تأتيه الإعانة شهرية أو يومية ، فتسد رمقه ، وتغنيه عن السؤال وتكفف الناس ، وبتلك التفجيرات والعمليات الإرهابية قلص حجم العطاء ، لأن السبب كان يكمن فيمن تسمى بالإسلام واتسم بسماته ، ثم انقلب رأساً على عقب ، فبدأ يقتل ويدمر ، ويرهب ويفجر ،

حتى لم تعد هناك ثقة كاملة في مثلهم ، فضاعت حقوق الفقراء والمساكين ، والمعوزين والمحتاجين .

13- ضعف الدعم الخيري للجمعيات الخيرية . بما أن كثيراً من الإرهابيين كانوا من أهل الخير والصلاح ، وكان بعضهم ذو مشاركات فاعلة في الأعمال الخيرية ، ومشاريع البر ، ثم افتضح أمرهم ، واكتشفوا بأنهم إرهابيون ، فقَدَ أهل الدعم والخير الثقة فيهم وفي أمثالهم ، فانعدمت الثقة في أهل الخير والصلاح ، حتى كادت أن تندثر الأعمال الخيرية ، وقلت مواردها والمتبرعين لها خوفاً من استخدام الأموال في أعمال إرهابية .

14- تغيير المناهج الدينية بما يوافق الأهواء ، ويبعد عن طريق الكتاب والسنة ، بسبب حذف فصول مهمة ، وإضافة أخرى لا تسمن ولا تغني من جوع ، كحذف باب الولاء والبراء مثلاً ، أو حذف كل ما يتحدث عن العداوة لليهود والنصارى وما شابه ذلك . وقد ظهرت في الآونة الأخيرة أصوات وأقلام ونداءات ، من بعض الأقسام ، تدعو سفهاء الأحلام إلى التحزب والتشردم ، ونخر عظام الأمة ، بالدعوة إلى مفارقة الجماعة الحقبة ، والتكتل في جماعات حزبية ضيقة ، تدعو إلى التطرف والغلو ، بأساليب براقية ، ومظاهر خداعة ، أدت إلى شرخ في صفوف هذه الأمة ، وسلك مروجوها شتى الأساليب ، في إقناع بعض شبابنا بذلك الفكر الخارجي ، الذي مكن لأعداء الإسلام من الاضطهاد في الماء العكر ، تحت شعار حقوق الإنسان أحياناً ، والدعوة إلى تغيير المناهج التعليمية أحياناً أخرى ، بدعوى أنها سبب لما حصل من التطرف والغلو من بعض الجماعات والأفراد .

15- تفكك المجتمع ما بين مؤيد ومعارض ، فربما كان من الناس من يعاني ظملاً من مسؤول ، فربما قاده ذلك إلى مؤازرة تلك الفعال الغوغاء التي لا تمت للدين بصلة ، جهلاً منه بعواقب الأمور ، وعدم تقدير للنتائج السيئة الناجمة عن الإرهاب .

16- إغلاق باب الجهاد ونصرة قضايا المسلمين العادلة في كل مكان ، فكثير من دول الإسلام فتحت باب الجهاد على مصراعية إما جهرة وإما خفية ، حتى حصلت أحداث الإرهاب في دول الإسلام كالسعودية واليمن والمغرب ومصر وأخيراً في الكويت ، حتى أغلقت جميع الدول أبواب الجهاد ، فحُرِمَ المسلمون من الجهاد في سبيل الله ، ومُنعت دول مظلومة من المجاهدين ، فكان الإثم والوزر لمن كان سبباً في ذلك ، فالدول أغلقت تلك الأبواب خوفاً على مصالحها الداخلية والخارجية ، ولا لائمة عليها في ذلك ، فكانت السيئة لاحقة أولئك الجهالة الذين باعوا دينهم بعرض من أعراض الدنيا ، أو بعلم جاهل ضل عن الفهم الصحيح للكتاب والسنة ، فضل وأضل كثيراً وضل عن سواء السبيل ، قال رسول الله (ﷺ): (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا ، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، لَا

يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا) (أخرج مسلم والنسائي واللفظ له) ، وأخرج مسلم أيضاً من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أن رسول الله (ﷺ) قال : (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا) ، وإن الناظر فيما أحدثه بعض الشباب الخارج عن دينه والمارق من عقيدته ليدرك أنها أفعال سيئة ، وأعمال ضالة ، صاحبها مستحق للعقوبة في الدنيا والآخرة . ثم تقع المسؤولية العظيمة على عاتق من أفتى لأولئك الشباب بتلك الفتاوى الظالمة ، والزج بهم في مواجهات مع إخوانهم المسلمين ، قال تعالى : ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴾ (النحل: الآية 25) ، وقال تعالى : ﴿ وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ (العنكبوت: الآية 13) .

17- إساءة الظن بالإسلام والمسلمين ، حتى اعتقد كثير من الكفار أن هذه الأعمال الإرهابية هي أصل من أصول الإسلام ، بينما الحقيقة غير ذلك ، فالإسلام في عهد ازدهاره ، وفي أوج قوته كان رحيماً بالناس كافة ، وبأهله خاصة ، ولم يضيق على الكفار ولم يمنعهم من ممارسة شعائر دينهم خفية لا علانية ، ولم يُجبروا على ترك دينهم والدخول في الإسلام ، بل تُركوا ومن لم يُسلم عليه الجزية ، ويأمن على نفسه وولده وماله ، قال تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: الآية 256) ، لاسيما ولم يصدر منهم ما يدعو إلى قتالهم ، وقد ضربت عليهم الذلة والمسكنة ، ولم يمارسوا طقوس دينهم علانية وجهرًا ، بل حتى في شهر رمضان المبارك لا يجهرون بشيء من الإفطار احتراماً للإسلام وأهله ، فعلام قتالهم ، مع أن المفترض أن نكون دعاة للإسلام فندعوهم بالكلمة والفعل الحسن .

وأولئك الشباب اليوم يقتلون كل كافر في بلاد الإسلام ، ويستحلون دمه وماله ، لأي شيء فعلوا ذلك ؟ وعلى أي دليل استندوا ؟ وفيما ذكرت من أدلة جواباً دامغاً لتحريم أفعالهم ، قال تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِبُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِبِينَ ﴾ (الممتحنة: الآية 8) . وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حاربت النظير وقريظة ، فأجلى بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم ، حتى حاربت قريظة رجالهم ، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين ، إلا بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم ، وأسلموا ، وأجلى بهود المدينة كلهم بني قنينقاع ، وهم رهط عبد

الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهود المدينة (أخرجه البخاري) ، وعن عمر أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وان رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها ، فسالت اليهود رسول الله ﷺ أن يقرهم بها على أن يكفوا عملها ، ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله ﷺ نقركم بها على ذلك ما شئنا ، فقرروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء واريحاء (أخرجه البخاري ومسلم).

18- كثرة الفقراء والمحتاجين من أهالي الشهداء الذين قتلوا بلا ذنب ، ولا شك أن موت عائل الأسرة كارثة كبيرة ، ومصيبة عظيمة تحط رحالها بأفراد الأسرة قاطبة .

19-- انتشار الجريمة ، وأقصد بذلك أنه ربما ضاع كثير من أطفال أولئك القتلى من الفريقين ، فتتلقفهم أيدي السوء وعصابات الأطفال ، فتربيههم وتنشئهم تنشئة سلبية لا أخلاقية ولا دينية ، فينشأ لدينا جيل جريمة وقتل وفساد .

ب- الانعكاسات السياسية

إن جملة هذه الأحداث قد خلقت ما يمكن أن نصلح عليه بحالة الاستثناء وما تستتبع من سياسات وقوانين الطوارئ على مستوى التنظيم الدولي بأسره، وهو ما مكن الطغمة النافذة سياسيا واقتصاديا وعسكريا في الولايات المتحدة الأمريكية ومختلف حلفائها في شتى بقاع العالم المتقدم وأذنبها في المجتمعات الخائبة من تحقيق وريح مزيد من الأهداف⁽⁹⁾ :

1-إحكام السيطرة على العالم عبر دول أو بلدان ذات مواقع إستراتيجية (العراق وأفغانستان...)
2-منح الأنظمة التابعة مشروعية جديدة - حفظ الأمن - خاصة وأنها باتت مهددة بمواجهة غليان شعبي توججه السياسات المملاة من طرف الصندوق والبنك الدوليين (تحرير الأسواق وخصوصة الأملاك العامة والتتصل من مهام الرعاية الاجتماعية...).

3-إشاعة النمط الاستهلاكي الأمريكي عبر تنفير الجماهير من الأنماط الثقافية التي تظهر تميزا عنه خاصة النمط الأصولي وما يظهره من معاداة لهذا النمط سواء على مستوى الزبي أو المأكولات المصنعة وغيرها...

4-إحداث نوع من الاستجابة العكسية لدى شعوب البلدان العربية المستهدفة ثروتها أولا بجعلها تعلق أملها في الخلاص على أفراد وجماعات على الأرجح متحكم فيها إن لم يكن تأثيرها سلبيا من أساسه.

5-الإبقاء على رواسب الأيديولوجيات المتمسحة بالدين والمكرسة لوهمية الخلاص كعائق أمام التغيير جنبا إلى جنب مع القيم الاستهلاكية الأمريكية وما تشيعه من دخول في دوامة اقتناء أشياء فاقدة لأي قيمة استعماليه حقيقية مقارنة بقيمتها الاستبدالية.

تاسعا- تصنيف الإرهاب

تتعدد وتتعدد أصناف وأوجه الإرهاب بتعدد وتنوع المدى والنطاق والأطراف والفاعلين والطبيعة والأهداف المرتبطة بهذه الظاهرة. ولذلك فإن محاولة الإحاطة بكل صورته ومظاهره صعبة للغاية بالنسبة لأي باحث، ومع ذلك هناك محاولات لتصنيفه من قبيل ما قام به الأستاذ عبد الناصر حريز⁽¹⁰⁾ حيث حدد مجموعة من المعايير التي تمكن من التمييز بين أنماطه، فتبعاً للمعيار التاريخي يمكن التمييز بين إرهاب الماضي والإرهاب المعاصر، وعلى مستوى الطبيعة هناك الإرهاب الثوري المميز عن الإرهاب الرجعي وبين الانفصالي والانتحاري الذي يضحى من خلاله الفاعل بنفسه وهو يقدم على عمله والذي يعتمد على المتفجرات ويستهدف أماكن أهلة بالأشخاص كالأسواق ومنشآت عامة، والإرهاب الفكري الذي يهدف إلى سلب الفرد معنوياته وتوازنه.

ووفقاً لمعيار النطاق يتم التمييز بين الإرهاب المحلي والإرهاب الدولي، فالأول تتم ممارسته داخل حدود دولة معينة من قبل أفراد أو قوى محلية لا تحصل على مساعدات أو دعم خارجي ويكون ضحاياه محليون في الغالب، وللإشارة فهذا النوع من الإرهاب لا يثير مشاكل دولية، خاصة وأنه يخضع للاختصاص القضائي الداخلي، أما الصنف الثاني فيستمد صفته الدولية من اختلاف وتباين جنسيات المشاركين في العمليات واختلاف جنسيات ضحاياه وتنوع مدى نطاقه الذي لا يخضع بالضرورة لسيادة الدولة التي ينتمي إليها الجاني أو الجناة، ناهيك عن نتائج الدولية (خطف الطائرات، تفجيرات...) وغالباً ما يتم ذلك بتحريض أو بدعم من جهات أجنبية، وعلى خلاف النمط الأول، فهذا النوع من الإرهاب لا يخضع للاختصاص القضائي الداخلي وإنما تحكمه مقتضيات الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

ووفقاً لمعيار الفاعلين يتم التمييز بين الإرهاب الفردي وإرهاب الدولة، وبالنظر إلى أهمية هذا التصنيف الأخير وخاصة في ارتباطه بالكفاح المشروع ضد المحتل سنحاول التركيز عليه بنوع من التفصيل.

يقصد بالإرهاب الفردي: "ذلك الإرهاب الذي يرتكبه عادة أشخاص سواء بشكل فردي أو تنظيم جماعي وعادة ما يوجه ضد نظام أو دولة أو حتى ضد فكرة الدولة عموماً، وهو إرهاب منتشر ومستمر ومتنوع في أهدافه ووسائله"⁽¹¹⁾.

أما إرهاب الدولة، فهو: "تلك الأعمال الإرهابية التي تقودها الدولة من خلال مجموع الأعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين لإخضاعهم داخلياً أو في الخارج بهدف تحقيق الأهداف التي لا تستطيع الدولة ولا تتمكن من تحقيقها بالوسائل المشروعة"⁽¹²⁾

أما الدكتور إسماعيل الغزال فيرى بأن إرهاب الدولة أو الإرهاب الرسمي كما يطلق عليه: "يقصد منه تخويف المعارضة وإجبارها على طاعة الحكومة أو إرهاب تقوم به دولة وتمارسه ضد نظام أو شعب يسعى للتحرر والتخلص من الاستغلال والسيطرة الخارجية"⁽¹³⁾.

وفي مستهل تقديمه لكتابه "قراصنة وأباطرة" يذكر ناعوم تشومسكي مثالا طريفا ومهما يقارب هذا التصنيف مفاده أن القديس أوغسطين يروي حكاية قرصان وقع بين يدي الإسكندر العظيم، وحين سأله هذا الأخير: كيف تجرؤ على ممارسة المضايقات في البحر؟ يجيب القرصان قائلاً: كيف تجرؤ على مضايقة العالم بأسره؟ لأنني أفلها بسفينة صغيرة فقط يقال بأنني لص، وحين تفعلها بأسطول كبير يقال بأنك إمبراطور (14).

وفي نفس إطار هذا التصنيف، يميز الأستاذ أدونيس العكرة بين إرهاب الضعفاء وإرهاب الأقوياء ويؤكد على أن "المثير في الواقع السياسي الدولي هو أن أصابع الاتهام والتجريم تدل دائماً على إرهاب الضعفاء، أي المقهورين ومهضومي الحقوق، ولكن الإرهاب النووي يحتجز اليوم كرهائن جميع سكان العالم لدى مالكي هذا السلاح! فهل يعني هذا أن سارق الحقل بطل وسارق الرغيف مجرم؟" (15) ويضيف بأن إرهاب المقهورين يولد من إرهاب القاهرين.

أما الدكتور إبراهيم أبراش فيفضل استعمال مسميات أخرى للدلالة على نفس الصنفين، فيسمى إرهاب الأفراد بالعنف الآتي من أسفل ويسمي إرهاب الدولة بالعنف الآتي من أعلى ويعتبر أن الأول يمارسه الأفراد وبعض المنظمات وغالباً ما تكون مظاهره وأخطاره محدودة، أما الثاني فهو أخطر أشكال الإرهاب الدولي لأنه أداة لسيادة الدولة والعدوان والبطش والسيطرة والتدخل في الشؤون الداخلية للدول (16). وهذا النمط الأخير من الإرهاب الذي تشرف عليه الحكومات يتم على مستويين: داخلي من خلال منظمات الدولة أو مجموعات إرهابية تنشأ لهذا الخصوص بغرض إرهاب المجتمع ككل أو جزء منه للقضاء على المعارضة وضمان استمرار النظام السائد، وخارجي من خلال إرسال الدولة لمجموعات إرهابية لاغتيال بعض معارضيهما في الخارج مثلاً أو تخريب منشآت دولة أخرى بشكل مباشر أو من خلال تقديم مساعدات مالية وتسهيلات وتدريبات ومعلومات وجوازات وتأشيرات مرور لجماعات معينة بغية تحقيق الأهداف المتوخاة.

ويعتقد الأستاذ إسماعيل الغزال أن الفقه الغربي ركز جلّ اهتمامه على إرهاب المنظمات (أي الإرهاب الفردي) أو ما يسمونه بالإرهاب الثوري الذي تقوم به حركات التحرر الوطني، وتغاضوا عن إرهاب الدول الإمبريالية (17)، ونعنقد أن موقف الفقه الغربي هذا لا يثير الدهشة ما دام يتمشى ويعكس مواقف الحكومات الغربية ذاتها والتي لا تقر بشرعية الأعمال التي تتجهها حركات التحرر في العالم، وتغض الطرف عما تمارسه أجهزتها (الدول الغربية) من زجر وإرهاب في حق الشعوب والدول المستضعفة، من خلال عمليات عسكرية مباشرة أو ضغوطات سياسية متباينة أو إكراهات اقتصادية قهرية من قبيل استنزاف خيراتها وثرواتها عن طريق الديون أو من خلال الشركات الكبرى أو تجميد الأموال المشتبه في علاقتها بالإرهاب وهي طريقة قديمة راجت مؤخراً بشكل كبير كوسيلة "إرهابية" في مواجهة الإرهاب.

ومن مظاهر الإرهاب الرسمي الذي يمارس في حق الدول الضعيفة نذكر على سبيل المثال: ضرب إسرائيل للبنان سنة 1982 وقصفها للمفاعل النووي العراقي (تموز) عام 1981 وقصفها لمقر منظمة التحرير الفلسطينية بتونس سنة 1985. وضرب جنوب إفريقيا لكل من زامبيا وزيمبابوي وبوستوانا سنوات حكم النظام العنصري، وضرب الولايات المتحدة الأمريكية ليبيا سنة 1986 وهو المشكل الذي كان بالإمكان مواجهته بوسائل أخرى غير العمليات العسكرية⁽¹⁸⁾. وإسقاطها لطائرة إيرانية سنة 1988 وقصف السودان سنة 1998، و عمليات فرنسا ضد تشاد سنة 1983...

ومعلوم أن الدول التي تقوم بمثل هذه الأعمال غالباً ما تبرر سلوكها هذا بحق الدفاع الشرعي في مواجهة الإرهاب أو لرد الاعتداء!

وقد يصعب على البعض أحياناً التمييز بين الكفاح المسلح المشروع ضد المحتل وبين الإرهاب باعتبارهما مظهرين من مظاهر العنف السياسي المنظم، لكن الفرق بينهما واضح وكبير. فالكفاح المسلح أو المقاومة الشعبية والحركات التحررية هو سلوك يحمل قدراً من العنف في مواجهة المستعمر من أجل تحقيق الاستقلال والتحرر من الإمبريالية، وتختلف مظاهره بين ما هو فردي أو جماعي، مباشر أو غير مباشر، مسلح أو غير مسلح، ويرى البعض أن: "الطابع الشعبي والدفاع الوطني وعنصر القوى التي تجري ضدها عمليات المقاومة هي العناصر الأساسية والمرتكزات التي تميز الكفاح المشروع عن غيره من أعمال العنف ولا سيما الإرهاب"⁽¹⁹⁾، وهو ما لا يتوافر في الإرهاب مطلقاً، ويستمد هذا الشكل المميز من العنف مشروعيته الدولية من مبادئ الثورتين الفرنسية والأمريكية ومبدأ مونرو ومن قواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني التي تؤكد على حماية أفراد المقاومة الشعبية المسلحة والتي تجسدها اتفاقية جنيف ومؤتمر فيينا ومبادئ وميثاق الأمم المتحدة التي تؤكد على شرعية تقرير المصير والحق في الدفاع الشرعي الجماعي والفردي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ 10-12-1948 هذا إضافة إلى ما ذهب إليه الفقه الدولي في غالبته باعتبار هذا العمل مشروعاً.

عاشرا- أشكال الإرهاب

إذا كان الإرهاب عملاً لا إنسانياً ولا أخلاقياً فإن هذا ينطبق على جميع أشكاله وصوره ، وأياً كان مرتكبه ، وأشكال الإرهاب لا تقع تحت الحصر ، وإذا كانت الإحاطة بجميع أشكال الإرهاب هي أمر بالغ الصعوبة ، فلا اقل من أن نتناول اغلب هذه الأشكال خاصة تلك التي

نالت حظا من التطبيق في الواقع العملي ، ووفقا لهذا فإننا سنتناول الموضوع من خلال النظر إليه عبر جوانب الإرهاب الأربعة "الفاعل - الهدف - النطاق - الزمن " ، وعلى النحو الآتي⁽²⁰⁾:

- أشكال الإرهاب وفقا لمرتكبيه

- أشكال الإرهاب وفقا للهدف منه

- أشكال الإرهاب وفقا لنطاقه "المعيار المكاني".

- أشكال الإرهاب وفقا لزمن وقوعه " المعيار الزمني"

1- أشكال الإرهاب وفقا لمرتكبيه

يمكن تقسيم الإرهاب من حيث القائمين به إلى نوعين رئيسيين هما : إرهاب الدول وإرهاب الأفراد والمجموعات ، وقد يحدث تداخل بين هذين النوعين - وكما سبق لنا الإشارة - فالدولة ترتكب الإرهاب بنفسها أو بواسطة دعمها لبعض الأفراد أو الجماعات لتضعيف بعض الدول الأخرى المنافسة ، كما أن الجماعات الإرهابية إذا نجحت وسيطرت على مقاليد السلطة قد تستمر في استخدام العنف والإرهاب وهي في السلطة وهذا ما حدث في عهد الثورة البلشفية.

أ- إرهاب الدولة

أوضحت اللجنة الخاصة بالإرهاب الدولي أن أسباب الإرهاب - والتي جعلت منها صورا لإرهاب الدولة - متعددة وصفتها بأنها سياسية من خلال الاحتلال أو السيطرة على الأراضي أو إجبار السكان على هجر أراضيهم ومساكنهم ، أو اقتصادية في حال الاستغلال الصارخ للموارد الطبيعية للدول الفقيرة ، ومع هذا فالأمر لا يقتصر على ذلك ، حيث تتعدد وتتداخل صور إرهاب الدولة ويمكن تقسيمها من حيث نطاق العمليات الإرهابية ، إلى إرهاب دولة في الداخل ، وإرهاب دولة في الخارج ،.. فإرهاب الدولة على المستوى الداخلي قد يكون من خلال "التعسف في السلطة" مثل أعمال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والوحشية وتقييد الحريات الأساسية ، ويرتدي - الإرهاب المذكور - دائما ثياب الشرعية القانونية التي يضيفها عليه ممارسوه من خلال قوينة عملياتهم الإرهابية ، بتشريعات مطاوعة وذات صلاحيات واسعة،..ولا يكتفي بهذا ، بل أن البعض يعتبر مخالفة الدول للمبادئ الأساسية والأحكام المستقرة في القانون الدولي بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ، من قبل إرهاب الدولة.

أما على المستوى الخارجي فالدولة تمارس الإرهاب على صورتين أحدهما مباشرة والأخرى غير مباشرة فالصورة المباشرة لإرهاب الدولة على المستوى الخارجي تتمثل في تلك العمليات التي تنفذها وحداتها العسكرية ضد المدنيين في دولة أخرى ويسمى بالإرهاب

العسكري ، وهو يفترق عن الإرهاب القهري من حيث الهدف ، حيث يهدف الإرهاب القهري إلى تجميع الشعب بقصد السيطرة عليه ، في حين يهدف الإرهاب العسكري إلى تفريق الشعب وإضعاف إرادته وتحطيمه .

ولكن في الغالب، الدولة تمارس الإرهاب على المستوى الخارجي بصورة غير مباشرة لتتجنب بذلك مخاطر الحروب والمواجهات العسكرية مع الدول ، من خلال دعم الإرهاب وجماعته في بعض الدول وإمدادها بالسلاح والأموال اللازمة لتمويل عملياتها بالإضافة إلى تدريب وتجهيز أفراد هذه الجماعات وتقديم الملاذ الآمن بعد ارتكابهم لعملياتهم في الخارج ، وعلى هذا فان صورة إرهاب الدولة تظهر في :

- العنف الذي تنظمه الدولة ذاتها بسبب قواعدها القانونية .
- الدعم والمساعدة التي تمنحها بعض الدول لأشخاص يمارسون أنشطة إرهابية في الخارج.

-اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية من خلال التدخلات المسلحة - وهو إخلال بالمادة (2) فقرة (4) من ميثاق الأمم المتحدة والتي حرمت استخدام القوة في العلاقات الدولية.

ب-إرهاب الأفراد والجماعات

إن الرد على إرهاب الدولة وخاصة ذلك الذي يمارس ضد الأفراد المدنيين - وعلى الأخص داخلها- يكون بموجة عنف مضادة، كرد على إرهاب السلطة أو الدولة ، ويسمى بالإرهاب غير السلطوي ويوجه ضد الدولة من جانب الأفراد والجماعات المناوئة لها ، ويطلق عليه البعض إرهاب الضعفاء - وكما اشرنا إليه سابقا- باعتباره صادرا عن يأس في نفوس الذين يمارسونه فيترجمون هذا اليأس بموقف متشنج شديد الخطورة دون تفرقة بين الأهداف والوسائل الأخرى مهما بلغت حدا من العنف الجنوني واللاعقلاني . ومما تجدر الإشارة إليه - والى فترة قريبة - كان الاتجاه السائد في الغرب يميل إلى ربط الإرهاب بالأفراد دون الإشارة إلى إرهاب الدولة.

وقد وجد هذا الاتجاه - الغربي - ما يسانده قانونيا ، فيما أن الإرهاب عانى من الغموض في التعريف بخصوص الباعث والمجال والهدف والفاعل ، فقد أصبح مقترنا ، بقدر ما يتعلق الأمر بالفاعل ، والأفراد فحسب ، وهكذا ، فان اتفاقية عصبة الأمم لعام 1937 بشأن حظر وعقاب الإرهاب قصرت نصوصها على الأفعال المرتكبة من قبل ال (فرد) والموجهة ضد الدولة) ، ويتضح هذا من التعريف الذي تبنته الاتفاقية لـ(أعمال الإرهاب) المادة (2/1) ، ومن طبيعة الأعمال المحظورة بالمادتين (2) و(3) ومن المادة (4) التي تحدد بان "المجرم" يعني الإنسان ، وبالطبع فان الاتفاقية بمجموعها تهتم بمبدأ (أما أن تسلّم وإما أن تحاكم (وهو مبدأ لا يمكن أن ينطبق إلا على الأفراد) ، ويمكن فهم

هذا في ضوء البواعث الكامنة وراء الاتفاقية "اغتيال رئيس دولة- ودرجة تطور القانون الجنائي في ذلك الوقت" أي عدم وجود أفعال جنائية يمكن أن تعزى إلى الدول وعملاتها على المستوى الدولي .

كما أن مشروع الاتفاقية الموحدة بشأن الرقابة القانونية للإرهاب الدولي والمقترح من قبل جمعية القانون الدولي في عام 1980 يوضح نفسه بنفسه حينما يعرف الإرهاب على انه أي عمل خطير من أعمال العنف أو التهديد به ، يقوم به فرد من الأفراد يعمل بمفرده أو بالاشتراك مع أشخاص آخرين ، ويوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو الأمكنة أو أنظمة النقل والمواصلات التي تتمتع بحماية دولية ضد أفراد من الجمهور العام. وما تبقى من مشروع الاتفاقية يترك مجالاً للشك في إن إرهاب الدولة لم يكن في ذهن واضعي المشروع بأية طريقة يمكن فهمها .

ويبدو أن جمعية القانون الدولي لم تغير موقفها كثيراً في تقريرها الصادر عام 1984 ، فحينما تقدمت لجنة الإرهاب باقتراح نصوص بيان المبادئ والتعريف الصالح للعمل بموافقة شبه جماعية ، كان في ذهنها أولاً وقبل كل شيء الأفراد وليس الدول أو حتى الأفراد العاملين نيابة عن دولة من الدول ، إلا أن اللجنة جعلت ذلك احتمالاً واضحاً ، إذ يمكن للمرء مع هذا أن يدلل على انه حينما يعد الأعمال إرهابية ، سواء ارتكبت زمن السلم أو زمن الحرب ، فان ذلك يجب أن يشمل أعمالاً ترعاها دولة من الدول ، علاوة عن تلك الأعمال التي تضطلع بها جماعات أدنى من الدولة .

هذا الإصرار على قصر الإرهاب على الأفعال المرتكبة من قبل الأفراد فقط غير سليم ، لأنه يتجاهل أفعال الإرهاب التي تماثلها في الخطورة ، والمرتكبة من قبل الدولة بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، ومن الخطأ تجريم أفراد يعملون نيابة عن جماعة ما أو إذا توخينا الدقة نيابة عن حركة سياسية في الوقت الذي نقوم به بتبرئة أفراد يقدمون على ارتكاب الفعل نفسه أو الأفعال نيابة عن حكومة ما ضد أخرى أو شعب آخر فالفعل و الأفعال المرتكبة في كلا الحالتين لها الوصف الشائن نفسه و الجدير بالشجب

2 - أشكال الإرهاب وفقاً للهدف منه

من بين الأهداف المتعددة التي تسعى إليها الحركات الإرهابية يمكن أن نميز ثلاث أهداف رئيسية هي : الأهداف الإيديولوجية ، الأهداف الانفصالية ، الأهداف الاقتصادية ، تصلح كأشكال مميزة للإرهاب .

أ- الإرهاب الإيديولوجي : و يسمى أيضاً بالإرهاب العقائدي و فيه يقاثل الإرهابيون بهدف تحقيق إيديولوجية معينة يؤمنون و يندرون أنفسهم لانجازها وهو من اشد أنواع الإرهاب خطورة لان كل فريق يسعى إلى تدمير النظام القائم و استبداله بنظام حسب معتقداته و ميوله السياسية

و الايدولوجية . و قد عرف هذا الإرهاب قديما في صورة الإرهاب الايدولوجي الذي مارسه ثوار روسيا للوصول إلى هدفهم حتى نجحت الثورة البلشفية.

ب- الإرهاب الانفصالي " الأثني " هو ذلك الإرهاب الذي يستهدف أحلال ممارسة السيادة من جانب دولة على إقليم معين بآخرين و تقود هذا الإرهاب عادة منظمات ذات طبيعة عرقية أو قومية تسعى إلى تحقيق الانفصال عن الدولة المركزية لتقييم كيانها المستقل ، و من ثم توجه هذه المنظمات أنشطتها الإرهابية ضد أفراد و مؤسسات الدولة التي تعتبرها مسؤولة عن حرمانها من بلورة كيانها القومي المستقل من جهة و ضد المتعاونين من أبناء هذه المجموعات العرقية أو القومية مع تلك الدولة من جهة أخرى.

هذه العوامل الاثنية و الجغرافية قد تشعر هذه الفئة العرقية القليلة بالمهانة و الاضطهاد من قبل الأكثرية العرقية الأخرى الحاكمة، فتكثر الدعوات و المطالبة بالاستقلال و تتوسل العنف للوصول إلى غايتها فالأقلية هذه لا تشعر فعلا بالمواطنة الكاملة ، وان الدولة المتمثلة بالأكثرية تتبع سياسة التفريق بين الأجناس.

و قد راعى القانون الدولي وضع هذه الأقليات بمبدأ حق الشعوب بتقرير مصيرها بيد أن خطورة هذا المبدأ تظهر على صعيد الدولة المركزية، وهو يساعد على تفنيتها.

ج- الإرهاب الاقتصادي : يمارس في الغالب على الصعيد الداخلي عندما تعمل الدولة أو الفئة الحاكمة لصالح البرجوازية و الطبقات المميزة أو لصالح الفئة التي تستند إليها السلطة سواء أكانت هذه الفئة من الأقلية أو الأكثرية، فالسلطة الحاكمة تصنع في الوظائف الرئيسية للأشخاص الذين هم من لونها السياسي والاجتماعي و تمنحهم سلطة القرار، فتعمل البيروقراطية هذه على منح الامتيازات والتسهيلات الاقتصادية لمؤيديها وتحرم الفئات الأخرى و خصوصا المعارضة من موارد الدولة مما يساهم في الخلل الاقتصادي و الاجتماعي بين أفراد الشعب ويخلق الشعور لدى الفئة المحرومة بتحيز الفئة الحاكمة وبالكراهية للطبقة المميزة والثرية .

3- أشكال الإرهاب وفقا لنطاقه

يمكن تقسيم الإرهاب من حيث مداه وامتداد آثاره إلى نمطين هما : إرهاب محلي تنحصر ممارساته وعملياته داخل الدولة وإرهاب دولي يمتد عبر الدول :

أ- الإرهاب المحلي : وهو الإرهاب الذي يمارس داخل نطاق الدولة ولا يتجاوز حدودها ، فمن المتصور ممارسته من جانب الدولة ومن جانب الأفراد والجماعات على السواء ، فقد تمارسه الدولة ضد مواطنيها ، أو يمارسه مواطنوا الدولة ضد سلطات الحكم فيها -لأهداف معينة كالسعي للسلطة- فهو عنف ينحصر داخل الدولة وليس له ارتباط خارجي ، ولا يوقع ضحايا من الأجانب ولا يضر بمصالح أجنبية وإلا أصبح إرهابا دوليا ، حتى لو تم على

إقليم الدولة ، ومن ثم فإن الإرهاب يتطلب المحلية أو الوطنية في جميع عناصره سواء من حيث المنفذين أو مكان التنفيذ أو التخطيط أو الإعداد للعمل ، وكذلك الضحايا والأهداف والنتائج المترتبة عليه والاعتماد على الدعم المحلي في التمويل .

ب. الإرهاب الدولي : هو الإرهاب الذي تتوفر له الصفة الدولية في احد عناصره ومكوناته ، والتي تضي عليه الطابع الدولي ، وذلك عندما يكون احد الأطراف دوليا سواء أشخاصا أو أشياء أو أماكن أو أن يكون الهدف دوليا مثل إساءة العلاقات الدولية . هذا وقد قررت لجنة الخبراء المنبثقة عن الاتحاد الدولي لتوحيد القانون الجنائي أن الإرهاب يكون دوليا في الأحوال الآتية:

- في حالة إثارة اضطراب في العلاقات الدولية .
- أن توجه الجريمة ضد دولة غير الدولة التي فيها ابتدأت الجريمة.
- أن يكون الفاعلون لاجئون من الخارج.
- أن يتم التجهيز للجريمة في بلد آخر خلاف الدولة المعنية بارتكاب الجريمة أو أن يحدث الارتكاب للجريمة في غير الدولة المعنية . ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن مثل هذا النمط من الإرهاب لا يخضع للاختصاص العقابي للدولة المعنية فحسب بل تحكمه وتحدد العقوبات الرادعة له مبادئ القانون الدولي العام المنبثقة عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية في هذا الشأن .

4- أشكال الإرهاب وفقا لزمان وقوعه

إن استخدام المعيار الزماني للتمييز بين أنواع الإرهاب من جهة ولاتخاذ كمنظ مميز في استعراض أشكال الإرهاب ، يفرز لنا طائفتين من أنواع الإرهاب الأولى تتمثل بإرهاب يقع زمن السلم ، والثانية إرهاب يقع زمن النزاعات المسلحة:

- أ- إرهاب زمن السلم : تقع معظم أعمال الإرهاب زمن السلم ، فهي الوسيلة التي لا يستطيع البعض التعبير عن مواقفهم إلا بها ، و ذلك عائد لأحد الأسباب الآتية:
- الضغط الذي تمارسه سلطات حاكمة بحق بعض الجماعات والذي يجمع أي عمل ديمقراطي حر منظم ومشروع ، وقد يدفعها إلى الخفاء واستخدام العنف للتعبير عن الذات.
- فشل جماعة ما في أن تطرح أفكارها بصورة مقنعة للمحيط ، لكي يلتف الناس حول هذه المبادئ وتصبح عقيدة لهم ، ويصبح هذا الفشل عادة عاملا للتراجع والانحسار والتفوق على الذات للسقوط في أيديولوجية الإرهاب.

- أما ما تلجأ إليه الدول عادة من إرهاب ، ويكون عادة أما عن طريق أجهزة استخباراتها ، أو عن طريق منظمات صورية داخل وخارج إطارها الجغرافي وحدودها ، يكون لإرساء

سياساتها أو لإبلاغ الآخرين موقفا ما من قضية محددة ، أي أن الإرهاب هنا غالبا ما يكون مؤشراً على طبيعة العلاقات بين الدول التي تعكس الكثير من التوتر أو بعضا منه.

ب- الإرهاب زمن النزاعات المسلحة : ميز فقهاء القانون الدولي بين ثلاثة أنواع من النزاعات المسلحة : دولية ، غير دولية ، وداخلية " الحروب الأهلية" :

1- النزاعات الدولية المسلحة والإرهاب : كان كل من قانون النزاعات المسلحة "قانون لاهاي" والقانون الدولي الإنساني "قانون جنيف" واللذان نظما طرق ووسائل سير العمليات القتالية ، ثم حاولا أن يخففا من ويلات النزاع بتأمين الحماية لبعض الفئات والأعيان، قد حرما اللجوء إلى الإرهاب كوسيلة من وسائل الاقتتال . وما تجب الإشارة إليه في هذا الصدد ، هو أن أعمال الإرهاب زمن النزاعات المسلحة الدولية هي فئة إضافية ومحدودة ، تختلف عن الانتهاكات الأخرى التي حددها كل من القانونين السابقين الذكر ، والتي يمكن تصنيفها في ثلاث طوائف من الجرائم : جرائم الحرب ، الجرائم ضد الإنسانية ، وجريمة إبادة الجنس البشري.

أما تحريم اللجوء إلى الإرهاب زمن النزاعات المسلحة الدولية فهو التحريم الوارد على أفراد القوات المسلحة ، وكل من يمكن استخدامهم من قبلهم من أفراد ومنظمات باللجوء إليه كوسيلة للقتال ، ويتميز الإرهاب في هذه الحالة بالخصائص الآتية:-

- انه استخدام غير مشروع للعنف المسلح ، زمن نزاع مسلح ، قد يكون مشروعاً وقد لا يكون . وبالتالي فالإرهاب هنا هو خرق لقواعد القانون الدولي والتي حرمت اللجوء إليه ، أما مباشرة ، كالنص الوارد في الاتفاقية الرابعة لجنيف عام 1949 ، والمتعلقة بحماية المدنيين كضحايا لهذه النزاعات ، والذي حرم "جميع تدابير التهديد والإرهاب" . أو بنصوص تحض فئة من الأعيان أو الأشخاص ، كالتحريم الوارد في المادة الرابعة من اتفاقية لاهاي لحماية الأعيان الثقافية لعام 1954 ، والتي تمنع أية أعمال عدائية ضد المنشآت الثقافية من تدمير وإتلاف وسرقة وتدابير انتقافية ، والمادة (46) من البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق باتفاقية جنيف لعام 1949 ، والتي تحمي "المنشآت الهندسية أو المنشآت التي تحوي قوة خطرة " كالسدود والجسور والمحطات النووية لتوليد الكهرباء . ويرى Hans Peter Gosser أن إجبار أسير الحرب على الإدلاء باعترافاته هو عمل إرهابي لان الاتفاقية الأولى والثانية لعام 1949 في مادتها (12) ، والاتفاقية الثالثة في مادتها (13) ، قد نصت جميعها على ضرورة المعاملة الإنسانية.

- إن مرتكبي هذه الأفعال هم عادة من العسكريين ، لكن المدنيين الذين يقومون بهذه الأعمال يفقدون هذه الصفة ، وبالتالي يفقدون ما قرره القانون الدولي الإنساني من حماية للسكان المدنيين.

- يقع الإرهاب ضد المدنيين وضد الأعيان المدنية والثقافية التي يوفرها لها القانون الدولي الإنساني حماية خاصة ، بينما لا تعد هذه الأفعال إرهاباً عندما توجه للعسكريين أو المنشآت العسكرية.

- ينحصر دور العمليات الإرهابية زمن النزاعات المسلحة الدولية في تحقيق هدفها المباشر "ضرب المصالح أو الأشخاص المعنيين " بينما يحاول الإرهاب زمن السلم تحقيق نتائج أخرى تضاف إلى الضرر المباشر في الأرواح والأعيان.

2- النزاعات المسلحة غير الدولية والإرهاب

ويقصد بهذه الفئة ، النزاعات التي تقوم عادة بين جيش نظامي أو أكثر في مواجهة حركات تحرر وطني ، أو حركات ثورية موجودة خارج إقليم دولتها أو داخله، وفي هذا الإطار لا بد من التذكير بان "المنازعات الدولية التي تناضل بها الشعوب ضد التسلب الاستعماري ، والاحتلال الأجنبي، وضد الأنظمة العنصرية ، وذلك بممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير " تبقى تحت حماية وسلطان القانون الدولي وكما استقر عليها " العرف و مبادئ الإنسانية وما يمليه الضمير العام" ، وهي تعد جزءاً من النزاعات الدولية ، ويسري عليها ما يسري على هذه الأخيرة من أحكام ، مما يعني أن تحريم اللجوء إلى الإرهاب هو حكم يسري على حرب العصابات تماماً كما يسري على الحروب بين الدول . وتعد الأعمال الإرهابية فئة مستقلة عن جرائم الحرب التي عدتها المادة (2/8 -ح-هـ) من النظام الأساسي لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية ، والتي يبلغ عددها (16) انتهاكا ، كما تختلف عما ورد في المادة (27) من الجرائم ضد الإنسانية ، والمادة (6) المتعلقة بجريمة الإبادة الجماعية .

وكانت المادة (44) من البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق باتفاقات جنيف عام 1949 ، قد قررت شرطين لا بد من توافرها حتى يعد المقاتل غير خارج عن قواعد القانون الدولي بهذا الشأن ، هما وضع إشارة مميزة ، وحمل السلاح علناً، وإذا كان حمل الإشارة صعب التحقيق أو أنها غير واضحة ، فيجب أن يكون حمل السلاح علناً ، وبالتالي يمكن لهؤلاء المقاتلين أن يستفيدوا مما قرره القانون الدولي الإنساني وقانون المنازعات المسلحة من حماية.

على أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو كيف لأهالي مناطق محتلة أن يتحققوا ، ضمن هذه الشروط ومن دون الإخلال بقواعد القانون الدولي في هذا الإطار ، حق تقرير المصير ، وتحرير الأرض والنفوس؟ لأن ظاهر القاعدة يدل على أن عدم احترام قواعد القانون الدولي بهذا الشأن يعد ارتكاباً لعمل إرهابي، وهذا الرأي يشايحه عدد كبير من فقهاء القانون الدولي.

وفي هذا تجيب د. أمل يازجي ، معبرة عن وجهة نظر تعكس الواقع الذي نعيشه، وتقترب كثيرا من العدالة ، غير باحثة عن الشرعية الدولية بقدر ما تبحث عن الحق ، وبإيجاز : "ما يطلق عليه البعض عملا إرهابيا ، والقائم به هو إرهابي، ما هي إلا أعمال مقاومة ، ومنفذوها أبطال قوميون ، وان قتلوا فهم شهداء ، والعكس بالعكس ، أي أن ما أطلقه النازيون من تسمية على مقاتلي الحرية الفرنسيين من أنهم إرهابيون ، لم تغير يوما من كونهم أبطالاً قوميين . ولا يزال الأمر حتى يومنا هذا يكرر نفسه في فلسطين، حتى ولو اعتبر من يشاء ، أن قاتل المصلين في الحرم الإبراهيمي هو مجنون ، وان من قتل مستوطنا في غزة هو إرهابي."

3- النزاعات المسلحة الداخلية والإرهاب

ويقصد بهذه الطائفة من النزاعات "الحروب الأهلية" وكانت المادة الرابعة – الفقرة الثانية من البروتوكول الثاني لعام 1977 الملحق باتفاقات جنيف لعام 1949 ، والمتعلق بضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية ، قد منع أعمال الإرهاب ضد الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة ، أو الذين يكفون عن الاشتراك في العمليات العدائية وتعد الحرب الأهلية اللبنانية التي بدأت عام 1975 حتى عام 1990 من أطول الحروب الأهلية في القرن العشرين ، وقد عرفت هذه الحرب كل فنون الإرهاب من اخذ رهائن والتعدي على أشخاص محميين دوليا إلى خطف الطائرات ، وغيرها من عمليات تصفية وتخريب.

حادي عشر – أساليب الإرهاب

يتبع الإرهاب في سبيل تحقيق أهدافه أساليب ووسائل عديدة ، تتناسب إلى حد كبير مع طبيعة الأهداف المبتغاة، نقتصر منها على أربعة أساليب هي⁽²¹⁾ " اختطاف الطائرات ، واختطاف الأفراد وأخذ الرهائن ، والقنابل وزرع المتفجرات".

1-اختطاف الطائرات

يعتبر النقل الجوي في الوقت الراهن من أكثر سبل النقل تقدما وأمانا وسرعة وتطورا ، فضلا عن كونه إحدى الطرق والسبل المؤثرة والفعالة في زيادة مستوى وآفاق التعاون فيما بين الدول.

وكثمرة من ثمار التعاون بين الدول في مجال الطيران المدني ، قامت منظمات دولية عديدة لتطوير هذا التعاون ودفعه قدما إلى الأمام وحماية مصالح الدول في هذا المجال الحيوي من مجالات التعاون فيما بينها . هذا فضلا عن قيام منظمات تتولى التنسيق وتطوير التعاون في هذا المجال على المستوى الإقليمي.

وعلى الرغم من ذلك فقد تعرض هذا المجال الحيوي لأعمال تخريبية لجأت إليها العصابات والمجموعات الإرهابية كأسلوب من أساليب ممارساتها ، ويتمثل ذلك فيما يعرف باختطاف الطائرات (AIR CRAFT HIJAC) ولتبدأ معاناة جديدة للمجتمع الدولي ومنذ عام 1930 وهو تاريخ أول عملية اختطاف طائرة تمت في بيرو- تمثلت بمواجهة أشد العمليات الإرهابية خطورة وقسوة وهي تمارس في مواجهة الطائرات المدنية التي تستخدم في نقل الركاب عبر دول العالم.

ويقصد باختطاف الطائرات " قيام أي شخص بصورة غير قانونية وهو على ظهر طائرة في حالة طيران بالاستيلاء عليها أو ممارسة سيطرته عليها بطريق القوة أو التهديد باستعمالها ، أو الشروع في ارتكاب أي فعل من هذا القبيل ، ويعد الشريك لمن ارتكب أيا من الأفعال الإجرامية المذكورة أو لمن يشرع في ارتكابها بمثابة الفاعل الأصلي. "

وإزاء ما يترتب على حوادث اختطاف الطائرات من آثار خطيرة ، وتزايد هذه الحوادث ، فقد دعت المنظمة الدولية للطيران المدني I.C.A.O الدول إلى عقد المؤتمرات من أجل اتخاذ التدابير القانونية والإجراءات الأمنية لمراجعة مثل هذه الحوادث على أساس القانون الدولي ، وإلى بناء تعاون دولي بناء في مجال مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات ، وقد أسفرت هذه الجهود - للمنظمة الدولية - عن وضع ثلاث اتفاقيات دولية هي (22)-:

أ- اتفاقية الجرائم والأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات الموقعة في طوكيو في 14 ايلول 1963.

ب- اتفاقية قمع الاستيلاء غير القانوني على الطائرات والموقعة في لاهاي في 16 ك 1970.

ج- اتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني الموقعة في مونتريال في 23 ايلول 1971.

أ- اتفاقية طوكيو 1963

أعدت لجنة القانون الدولي لمنظمة الطيران المدني لسنة 1959 مشروع اتفاقية بشأن الجرائم والأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرة ، وكان الغرض من هذا المشروع هو تحديد مبادئ الاختصاص القضائي، وتعيين القانون الواجب التطبيق على الجرائم التي ترتكب على متن الطائرة ، ثم أجرت اللجنة القانونية بعض التعديلات على مشروع الاتفاقية وأضافت مادة جديدة تخص الاختطاف . وقامت منظمة الطيران المدني بالدعوة إلى عقد مؤتمر دولي في طوكيو عام 1963 للنظر في مشروع الاتفاقية ووافق عليها بصفتها

الأخيرة الحالية ، إلا أنها لم تصبح نافذة المفعول إلا اعتبارا من 4 كانون الأول 1968 بعد أن اكتمل النصاب القانوني اللازم لسريانها وهو تصديق 12 دولة عليها وتغطي الاتفاقية كما هو منصوص عليه في المادة الأولى ، المسائل الآتية:-

1- الجرائم التي تقع تحت طائلة قانون العقوبات.
2- الأعمال التي لا تشكل جرائم ولكنها تعرض سلامة الأشخاص أو الممتلكات أو النظام داخل الطائرات للخطر ، أو تخل بالأمن فيها.

وتتطبق نصوص تلك الاتفاقية على الجنايات - أو الأعمال - التي يقوم بها احد الأشخاص على متن أية طائرة مسجلة في إحدى الدول الأعضاء حين تكون هذه الطائرة في حالة إقلاع، أو فوق أعالي البحار ، أو أية مناطق أخرى خارج نطاق أي دولة من الدول ويلاحظ على الاتفاقية :

- إن مادة واحدة فقط من مجموع موادها الست والعشرين وهي المادة (11) قد عالجت اختطاف الطائرات، أما المواد الأخرى فهي تعالج الاختصاص القضائي والسيطرة على الطائرة

- إن المادة (11) لم تأت بأية التزامات دولية جديدة ، حيث أنها تقتصر على بيان الواجبات التي تقع على الدولة التي تهبط الطائرة المختطفة فيها ، ولا يوجد ما يلزم الدولة التي تهبط فيها الطائرة بمعاوية المختطف أو تسليمه إلى الدولة التي تطالب به ، حيث إن المادة (13) من الاتفاقية تترك للدولة التي هبطت فيها الطائرة المختطفة سلطة تقديرية بتوقيف المتهم احتياطيا لحين اتخاذ الإجراءات الجنائية ضده أو تسليمه إلى الدولة التي تطالب به.

- كما أن الاتفاقية لا تنص على اعتبار الاستيلاء غير القانوني على الطائرات جريمة تستوجب العقاب .

- هذه الاتفاقية وإن كانت قد حددت الملامح الأساسية المتعلقة بوجود اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لمحاكمة مختطف الطائرة أو تسليمه إلى الدولة مالكة الطائرة -كما أوضحنا- إلا أنها لم تتخذ موقفا محددًا إزاء محاولة الاختطاف .

- فضلا عن أنها قد تثير العديد من المشاكل القانونية الناجمة عن إمكانية تعارض بعض أحكامها مع القوانين الوطنية للدول التي تهبط على أرضها الطائرة المختطفة ، فعلى سبيل المثال قد يحدث نوع من التعارض إذا ما طلب المتهم بخطف إحدى الطائرات من الدولة التي هبطت على أرضها الطائرة المختطفة منحه حق اللجوء السياسي ، أو قد يثير نوع من التعارض فيما يتعلق بأحقية دولة التسجيل في محاكمة المختطف ومساءلته جنائيا وبين حق الدولة التي هبطت على أرضها تلك الطائرة في هذه المسألة والمحاكمة والذي نصت عليه هذه الاتفاقية (م/3، م/4د).

- استنتجت الاتفاقية من تطبيق أحكامها أفعال الاستيلاء ذات الطابع السياسي مع العلم بان هذه الأفعال تشكل النسبة العظمى من حوادث اختطاف الطائرات .
- استثناء الطيران المحلي من مجال الاتفاقية ، عدا الطائرات العابرة فوق أعالي البحار ، التي تكون رحلتها محصورة بين مدن الدولة المسجلة بها.

ب-اتفاقية لاهاي 1970

إزاء الثغرات التي لم تعالجها اتفاقية طوكيو 1963، بدأ الاهتمام يتجه نحو العمل على التوصل إلى صياغة معاهدة دولية تكون أكثر شمولاً في معالجة موضوع الاختطاف في مختلف جوانبه وأبعاده ولتلافي ما شاب أحكام الاتفاقية السابقة من قصور في بعض الجوانب ، وقد توجت جهود المنظمة الدولية للطيران المدني في هذا الصدد بالتوقيع على اتفاقية قمع الاستيلاء غير القانوني على الطائرات، والموقعة في لاهاي في 16 كانون الأول 1970 . حيث حددت الاتفاقية الجنايات التي تتدرج تحت طائفتها في المادة الأولى منها التي تنص على " .. أي شخص يكون على متن الطائرة وهي في حالة إقلاع ، يقوم بـ:

- 1- التهديد أو الاستيلاء أو السيطرة ، أو ممارسة أي نوع من الإكراه على الطائرة باستخدام القوة ، أو محاولة القيام بأي من تلك الأفعال.
 - 2- الاشتراك مع شخص يقوم -أو يحاول القيام- بأي من الأعمال السابقة يكون احد مرتكبي الجناية
 - 3- ونصت المادة (2) من الاتفاقية على تعهد الدول المتعاقدة بان تجعل الجريمة "معاقبا عليها بعقوبات شديدة " ومن غير أن تحدد الحد الأدنى للعقوبة.
- وينبغي النظر إلى توسيع نطاق صلاحية الاتفاقية لتشمل خطوط الطيران المحلية وفقاً للمادة(3) - على انه بادرة ايجابية في هذه الاتفاقية
- كما تلزم المادة (6) (الدولة المتعاقدة بالقبض على المختطف أو المتهم بجريمة الاختطاف الذي يوجد على أراضيها والتحقيق معه فوراً، ثم إخطار الدولة ذات العلاقة بما إذا كانت الدولة التي قبضت على الشخص تتوي ممارسة اختصاصها القضائي أو تسليمه، فإذا لم تقم الدولة المتعاقدة بتسليم المتهم الذي وجد في إقليمها كان عليها طبقاً للمادة (7) من الاتفاقية ، وبغض النظر عما إذا كانت الجريمة قد ارتكبت أو لم ترتكب في إقليمها ، أن تحيل القضية إلى سلطاتها المختصة لمحاكمته، ويلاحظ أن الغرض من المادتين السادسة والسابعة هو تأمين عدم إفلات مختطف الطائرة وذلك أما بمحاكمته من قبل الدولة التي أُلقت القبض عليه وإما عن طريق تسليمه إلى الدولة التي تطالب بتسليمه

- تنفيذاً لمبدأ التسليم أو المحاكمة (Aut de dore Aut judicere) وعلى الرغم من هذه الشمولية في الأحكام إلا انه يؤخذ على هذه الاتفاقية أنها:
 - ظلت مقتصرة على حالات الاختطاف على متن الطائرة في حالة الطيران فقط ولم تمتد لتدخل في نطاق تجريم أفعال الاشتراك والشروع التي تتم على الأرض.
 - لم تشر إلى الاختصاص في حالات الجرائم التي ترتكب فوق البحار العالية أو فوق الأقاليم التي لا تتبع دولة ما.
 - لم تحدد مدة زمنية محددة تقوم خلالها الدولة المتعاقدة بما يجعل من قوانينها الوطنية متضمنة تجريماً للأفعال التي حددتها المادة الأولى من هذه الاتفاقية تحقيقاً للهدف العام المتوخى منها والمتمثل في محاربة جرائم الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، الأمر الذي قد يفتح ثغرة أمام بعض الدول لتعطل تطبيق أحكام هذه الاتفاقية بعد الانضمام إليها.
 - وعلى الرغم من أنها قد نصت على مبدأ " التسليم أو المحاكمة " الواردة في المادة (7) منها ، إلا أنها لم تحدد أو تعطي تعريفاً محدداً للبواعت السياسية التي تبرر للدولة منح مختطفى الطائرة حق اللجوء السياسي في إقليمها.
 - كما انه تجدر الإشارة إلى أن الاتفاقية لم تشر إلى قاعدة (Non bis in idem) التي تحرم توقيع العقوبة مرتين عن ذات الفعل
 - فضلاً من أنها لم تتناول بيان سلطات قائد الطائرة في حالة وقوع جريمة الاستيلاء غير المشروع على الطائرة
- ج- اتفاقية مونتريال 1971
- عقدت اتفاقية مونتريال بعد ظهور أشكال جديدة من أعمال الإرهاب الدولي كأعمال العنف و التخريب الموجه ضد الطائرات كإحراقها أو تدميرها وهي جاثمة على ارض المطار أو ضد منشآت المطارات ، و حيث لا تغطي اتفاقية طوكيو و لاهاي جميع صور أفعال التدخل غير القانوني ضد سلامة الطيران المدني الدولي و لما شهد العالم من تضاعف هائل في حالات اختطاف الطائرات و تدمير أربع طائرات خلال أسبوع واحد في أيلول 1970 ، فقد تم التوقيع على اتفاقية مونتريال لقمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني في 23 أيلول 1971 التي أصبحت نافذة المفعول بعد مرور ما يقرب 5 أشهر من التوقيع عليها . حيث نرى في المادة الأولى منها تحديداً للأفعال غير المشروعة التي تحضرها و تجرمها هذه الاتفاقية بنصها على أن :

1 - أي شخص يرتكب جنائية يكون عمله غير شرعي إذا:

- قام بأي عمل من أعمال العنف ضد أي شخص يكون على متن طائرة في حالة إقلاعها ، و طالما كان من شان هذا الفعل احتمال تعريض سلامة تلك الطائرة للخطر .
- قام بتدمير طائرة في حالة عملها أو التسبب في تخريبها بحيث تكون غير قادرة على الإقلاع أو ارتكاب عمل يكون من شأنه تعريضها للخطر إذا ما أُلغيت .
- قام بوضع أجهزة ما أو معدات أخرى - مهما كان نوعها - بأي طريقة على متن الطائرة بحيث ينتج عن مثل هذه الأدوات أو المعدات تحطيم الطائرة أو تعريض سلامتها إلى الخطر أثناء الطيران .
- قام بإعطاء معلومات يعرف مسبقا أنها غير صحيحة مما يعرض سلامة الطائرة للخطر حال تحليقها في الجو .

2 - كما أن الشخص يعتبر مرتكبا لجناية إذا هو :

- حاول ارتكاب أي من الجنايات المذكورة في الفقرة أولا من هذه المادة .
- اشترك مع شخص آخر في ارتكاب - أو محاولة ارتكاب - مثل هذه الجناية
- كما حاولت هذه الاتفاقية أن تتوسع في منح الاختصاص القضائي بشأن الجرائم التي نصت عليها ، كما ألزمت الدول المتعاقدة أن تقوم أما بتسليم المجرمين و إما بإحالتهم إلى السلطات القضائية بالإضافة إلى أنها - الاتفاقية - قد ألزمت كل دولة طرفا في الاتفاقية بوجود الجاني في إقليمها بان تسلمه أو تحيل قضيته إلى سلطتها المختصة للمحاكمة بدون أي استثناء مهما كان، سواء أكانت الجريمة قد ارتكبت في إقليمها أم لا .

2 - اختطاف الأفراد و اخذ الرهائن :

من بين الأساليب الإرهابية الأكثر شيوعا و التي تمارسها معظم التنظيمات الإرهابية في مختلف دول العالم أسلوب اختطاف الأفراد واحتجازهم كرهائن ، و اخذ الرهائن يعني "حجز أو سلب حرية شخص ما من دون وجه حق والتهديد بقتله أو إيذائه أو مجرد حرمانه من حريته بهدف الضغط على جهة ما لترضخ لمطلب الخاطفين ، و تقوم بعمل ما أو تمنع عنه" . وقد حددت المادة الأولى من الاتفاقية الدولية المناهضة و مكافحة اخذ الرهائن لعام 1979 جريمة اخذ الرهائن بأنها (اختطاف الأشخاص و احتجازهم و التهديد بقتلهم و إيذائهم و استمرار احتجازهم من اجل إكراه طرف ثالث سواء كان هذا الطرف دولة أو منظمة دولية حكومية أو شخصا طبيعيا أو اعتباريا أو مجموعة من الأشخاص على القيام أو الامتناع عن القيام بفعل معين كشرط صريح أو ضمني للإفراج عن الرهينة) . وإزاء تصاعد و اتساع نطاق عمليات اختطاف الأفراد وأخذهم كرهائن وما يقترن بمثل هذه العمليات من إزهاق لأرواح بريئة وإتلاف لكثير من الإمكانيات وإهدار لكم لا بأس به من الموارد وإثارة التوترات بين أعضاء المجتمع الدولي لسبب أو لآخر ، جاء التحرك الدولي على أكثر من مستوى وفي

أكثر من اتجاه - إقليميا و دوليا - و تركز في محاولة لمعالجة الأمر عبر عقد الاتفاقات الدولية لمواجهة الأفعال الموجهة ضد نوعين من الأشخاص الأول يوفر لهم القانون الدولي حماية خاصة و الثاني خصته الأمم المتحدة في محاولة لمناهضة تعرضه لمثل هكذا أسلوب مناف لأبسط المبادئ الإنسانية .

أ - الأفعال الموجهة ضد أشخاص يوفر لهم القانون الدولي حماية خاصة : (توجد عدة فئات من الأشخاص تتمتع بحماية خاصة يوفرها لهم القانون الدولي . هذه الحماية جاءت نظرا لما يمثله هؤلاء من أهمية وظيفية سياسية دولية و كانت لهذه الحماية ثمره للجهود الدولية في هذا الشأن) و فيما يأتي استعراض مركز لهذه الجهود :

- اتفاقية منظمة الدول الأمريكية لعام 1971 لمنع و معاقبة أعمال الإرهاب التي تأخذ شكل الجرائم ضد الأشخاص و غيرهم في الفئات ذات الأهمية الدولية و ما يتصل بتلك الجرائم من ابتزاز . جاءت هذه الاتفاقية كثمرة للجهود التي بذلتها الدول الأعضاء - في المنظمة المذكورة - و ذلك بعد تزايد حدة موجة الاغتيالات و الاختطاف و اخذ الرهائن التي تعرض لها السفراء و غيرهم من الممثلين الدبلوماسيين - خاصة من الولايات المتحدة الأمريكية - في أمريكا اللاتينية و ذلك بهدف اتخاذ كل ما من شأنه توفير حماية مناسبة لهم و ردع أي محاولة تتم في هذا الصدد و دعم و تنسيق جهود الدول الأعضاء لمكافحة مثل هذه الاعتداءات . وتتمثل الملامح الأساسية لهذه الاتفاقية في الآتي :

1- النص على تعهد الدول الأطراف بالتعاون لمنع الهجمات الإرهابية و المعاقبة عليها بصفة خاصة عمليات الاختطاف و القتل و كل ما من شأنه أن يعرض حياة و سلامة الأشخاص الذين يتمتعون بحماية القانون الدولي و الممثلين لدولهم للخطر .

2-التأكيد على ضرورة إدراج تلك الجرائم في التشريعات الجنائية الداخلية للدول الأعضاء

3-التأكيد على ضرورة اتخاذ جميع التدابير و كافة الإجراءات لمنع الإعداد و التحضير لمثل تلك الجرائم في الأقاليم الخاضعة لسلطانها .

4- ضرورة تبادل المعلومات و بحث الإجراءات الكفيلة بتوفير حماية فعالة لهؤلاء الأشخاص .

اثنتي عشر - معالم الشخصية الإرهابية

حاولت إحدى الدراسات⁽²³⁾ تحديد ما إذا كان هناك سمات شخصية مشتركة للإرهابيين فعملت على دراسة المنشأ الاجتماعي والمستوى التعليمي والاتجاه الديني والوسط الأسري للشخصية الإرهابية، وقد طبقت هذه الدراسة على شخصيات اشتركت في نشاط إرهابي في دول العالم محاولة لرسم معالم الشخصية الإرهابية وسعيًا لإيجاد عوامل مشتركة ذات دلالة ما . طبقت الدراسة على ثلاثمائة وخمسين من الشخصيات الإرهابية من جنسيات مختلفة شملت الايرلنديين

والأسبان والبرازيليين واليابانيين والعرب، وذلك خلال المدة من 1966 . 1986، وقد خلص البحث إلى بعض النتائج الخاصة بالصفات المشتركة والاختلافات لأنماط الشخصية الإرهابية. وكان من نتائج هذه الدراسة ما يتعلق بعمر الإرهابيين حيث تذبذب متوسط أعمار الإرهابيين في أغلب الدول السابقة بين 20-25 عاماً، إلا أن عمر الإرهابيين من القادة كان أكثر ارتفاعاً حيث بلغ وسطياً ما بين 45.55 عاماً، وخلصت الدراسة إلى تذبذب أعمار الإرهابيين من بلد إلى آخر. أما بالنسبة للنوع أو الجنس فعلى الرغم من وجود اختلاف بين بلد وآخر إلا أن الإرهاب لا زال في الأغلب يرتبط بجنس الرجال بنسبة 80% ، حيث نفذت ونظمت أغلب الأعمال الإرهابية وتم قيادتها بواسطة الذكور. وقد لوحظ أن بعض المنظمات الإرهابية في أمريكا اللاتينية تستخدم النساء في العمليات الإرهابية، وقد تركز الدور الرئيسي لاستخدام النساء في المنظمات الإرهابية في القيام بأعمال محددة كالمخابرات وجمع المعلومات والتمويه والإرشاد، وتوفير المساكن الآمنة للإرهابيين الملاحقين، وحفظ الأسلحة وتخزينها، والدعاية والتمريض وتزوير المستندات والوثائق والتمويل والتمويل الخاص بالعمليات الإرهابية. كما يتم الاعتماد على النساء اللاتي يعشن بمفردهن في مساكن متفرقة لإخفاء الإرهابيين المطاردين من قبل رجال الشرطة. إلا أنه نادراً ما تشترك النساء في الكوادر الإرهابية بصورة مباشرة ما عدا بعض الاستثناءات التي قامت المرأة فيها بدور رئيسي في العمليات الإرهابية.

أما بالنسبة للحالة الاجتماعية فإن الإرهابيين غير المتزوجين هم الأغلب مقارنة بالمتزوجين، علماً بأن نسبة الإرهابيين غير المتزوجين تراوحت ما بين 75- 85% في أغلب المنظمات الإرهابية.

أما بالنسبة للمستوى التعليمي فقد أظهرت الدراسة أن الأغلبية العظمى من الأشخاص المتورطين في الإرهاب سواء المنفذين أو المخططين هم من الحاصلين على مؤهلات علمية عالية، حيث وصل معدل الجامعيين بين الجماعات الإرهابية في بعض دول أمريكا اللاتينية إلى 80% من بين قاداتها وأعضائها، بينما بلغت في منظمة الباسك الأسبانية حوالي 40% كانوا على قسط من التعليم الجامعي وأغلبهم من خريجي الجامعات، وقد بلغت النسبة في ألمانيا وتركيا وإيران ما بين 65. 80%، وبالنسبة للمجموعات الإرهابية العربية فقد تبين أن معظم قائدي المجموعات الإرهابية من طلاب الجامعات أو ممن يحملون المؤهلات الجامعية أو العليا. وكانت الجامعات إحدى المنطلقات الأساسية لعمليات التجنيد الفكري حيث يصادف الطلاب الدارسون عالماً واسعاً من الأفكار والأيديولوجيات التي تجد قبولاً واتساقاً مع مكوناتهم العقلية والفكرية في هذه المرحلة من العمر، وقد لوحظ في الثمانينات وبداية التسعينات اتجاه المجموعات الإرهابية لتجنيد طبقة جديدة من صغار السن أكثر من ذي قبل، وقد لوحظ هذا واضحاً في دولة أمريكا اللاتينية وإيرلندا الشمالية وأسبانيا، كما أن هناك اتجاهاً واضحاً لتجنيد إرهابيين مدرّبين

تدريباً مهنياً متخصصاً في المجالات الفنية والعملية. حيث يتم اختيارهم بعناية لتنفيذ العمليات الإرهابية المنظمة التي أصبحت أكثر تعقيداً، وخاصة الأشخاص المدربين على أعمال الكهراء والميكانيكا والأسلحة الصغيرة والمتفجرات .

وقد أشارت إحدى الدراسات⁽²⁴⁾ الخاصة بأنماط الشخصية الإرهابية في فرنسا إلى البعد الاجتماعي والنفسي للشخصية الإرهابية، والمؤثرات الاقتصادية والمعيشية والأسرية في تكوين دور الشخصية الإرهابية التي قامت بتنفيذ جرائم إرهابية في فرنسا خلال عشرين عاماً، وخلصت الدراسة إلى أن للإرهاب جذوراً اجتماعية تنشأ وتتطور وتساهم في تكوين الشخصية الإرهابية على اختلاف مستوياتها التعليمية، ومهما اختلف وتباين المستوى التعليمي للشخصية الإرهابية فإن هناك قواسم مشتركة بين الشخصية الإرهابية، أهمها وجود الدوافع والقابلية والاستعداد الذي يتكون منذ الطفولة وينشأ مع الشخص في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي عاش فيها وهذه الدراسة من أهم الدراسات التي ركزت على تأثير البعد الاجتماعي بمعناه الواسع على تكوين الشخصية الإرهابية .

ثلاثة عشرة- العنف والإرهاب

إذا تناولنا الإرهاب أو العنف من منظور علمي بمعزل عن السياسة، سنجد أن الإرهاب هو عبارة عن سلوك تكمن ورائه أسباب موضوعية تدفع مرتكبها لأن يأتي بالعمل الإرهابي، وبما أن جميع تصرفات الإنسان تنطوي على عنصر نفسي سيكولوجي، وأن كل سلوك ورائه دوافع سابقة ولا يمكن أن يأتي من فراغ، فإن مجمل الظروف السياسية والاجتماعية المحيطة والتي تولد شعوراً بالظلم والقهر تعد أسباب كافية لأن تدفع بالإنسان إلى سلوك يرد عن نفسه هذا الظلم، ويدفع عنها القهر بأي وسيلة، وليس شرطاً أن يقترن هذا السلوك بالعنف، خاصة وأن الإنسان بطبعه بصورة عامة يميل للسلام ويتجنب المشاكل، إلا أن الأشخاص الذين لم يتلقوا تربية صحيحة، ولم يكونوا مشبعين عاطفياً أو جنسياً ويعانون من كبت داخلي واضطراب عاطفي سيلجئون للعنف في سلوكهم، وكلما زادت حدة الاضطرابات النفسية وأنواع الكبت التي يعانون منها، كلما زادت حدة العنف وحلت القسوة محل الشفقة، ونزعة الانتقام بدلاً من التسامح، ولكن هذا لا يعني أن الناس العاديين لن يدافعوا عن أنفسهم وسيقبلون بالذل والهوان، بل على العكس، إذ أن وعيهم وإنسانيتهم السوية ستجعلهم ينتظمون ويردون بشكل أكثر فاعلية وتأثيراً⁽²⁵⁾.

وهنا سنجد أن رد الضعفاء والمضطهدين عبر العنف هو في أغلب الأحيان رد فعل غرائزي غير مدروس، منبثق من حالة اليأس والشعور بالعجز وافتقاد القدرة على ممارسة أي تكتيك آخر يمكن من خلاله أن يواجه حالة الظلم المسلطة عليه، وباعتبار العنف عملاً منبثقاً عن ظروف غير عادية، فهو بهذا المعنى يُعد استثناء ترجمته الظروف غير العادية إلى قناة للتعبير الحاد

عن الشعور بالغضب المخزون، لذلك فإن العنف لا يتقيد بقواعد معينة، بل إنه يكتسب فعاليته وقوته من كونه غير مقنن وغير مسيطر عليه، ومن هنا فإنه مخيف ومرعب، لأن منبعه الغريزة النائرة المتحفزة وبوصلته هي فقط كل ما يخدم القضية التي غضب من أجلها، وبما أن العنف سيؤدي بالضرورة إلى العنف المضاد، فإن دائرة العنف متى ما ابتدأت من الصعب تخيل نهايتها ، فالسلطة سترد على عنف الجماعات، والجماعات سترد على عنف السلطة، فضلا عن العنف المتبادل بين الجماعات نفسها، وبالتالي فإن الإضرار المتوقعة ستطال كافة طبقات وفئات المجتمع.

إن غريزة البقاء التي تمتلك الإنسان بالكامل ربما تقوده لردود أفعال أكثر قوة من الفعل نفسه، لذلك عندما يتعرض فريق ما لمحاولات إقصاء من قبل الآخرين سيلجأ للعنف - حتى لو كان مسالما بطبعه - ليحافظ على وجوده أولاً، ولأنه يعتقد إنه على صواب ويمثل الحقيقة ثانياً. ولو تساءلنا لماذا ينذر العنف الديني ويكاد ينعدم التعصب والتزمت الطائفي في البلدان الديمقراطية التي يحظى فيها الإنسان على حريته وحقوقه الإنسانية .؟ الجواب: لأن الإنسان يتعصب ويتزمت عندما يكون مهمشاً، فعندما يشعر بضياع حقوقه الإنسانية يستشعر بالخطر، فيبدأ بالبحث عن قضية ينتمي لها، ويتماها فيها، ويثبت بها ومن خلالها وجوده، ويسترجع حقه الضائع، ليعلن أنه ضد التهميش، وفي هذه الحالة - في المجتمعات التسلطية - سيرتمي هذا المهمش في أحضان تراثه، لخلق حالة تمييزية تشعره بالتفوق على الآخر المتفوق، ولسان حاله يقول أنا أعلى منه، وأنا مفضل عند رب العالمين عن هذا الكافر، وهذا النقص سيعطيه مبرراً لممارسة العنف ضد الآخرين.

وفي بعض الأحيان يتحول العنف إلى فخ حيث يعمد النظام الحاكم إلى إثارة العنف لاصطياد المعارضة في لعبة العنف المضاد من أجل القضاء عليها وتصفيتها بصورة قانونية أو تشويه صورتها ومبادئها بعد أن تورطها بالدماء. والأخطر من ممارسة العنف هو ذلك التحول الدراماتيكي الذي يمكن أن يحققه العنف عندما يعجز كوسيلة أساسية عن الوصول للغاية المنشودة، فيصبح هدفاً بحد ذاته، ثم يصبح عقيدة تجد مبرراتها في تأويل النصوص والاسترشاد بأمثلة عنيفة من التاريخ ، وبالتالي ستتحول بالتدرج أدوات العنف إلى غايات أساسية للتدمير الذاتي والخارجي، فنفقد الجماعة كل قدرة على إعادة التوازن الداخلي، وستنشأ من داخلها المجموعات الأكثر حدية والأشد تطرفاً وهكذا.

إذا فالعنف لا تتوقف مشكلته عند حد كونه أداة، بل قد يتحول إلى فكرة عقائدية تتجه لتشكيل حالة من التقديس الجامح لفكرة العنف والإيمان الذاتي المطلق بمستخدميه، مما يحول المجتمع بأكمله إلى عدو وهمي لهذه الجماعة، ولهذا فإن الجماعة التي تمارس العنف وتنغمس فيه إلى حد تقديسه لا ترى من نفسها إلا الوجود الأحق والأفضل، إذ لا مجال هنا لتقبل الآخر.

وعلى مدار التاريخ لم تنجح أي جماعة تتخذ العنف والتطرف أسلوبا وحيدا في تحقيق أهدافها الكبرى، ولم تحظ بشرف إحداث أي تغييرات جذرية تاريخية، ومن هنا فإن أصحاب هذا النهج عندما يخفقون يقودهم الوهم بأن ما عجزوا عن تحقيقه بالعنف سينجحون فيه بمزيد من العنف، ولكن عندما يكتشفون أنهم لا يحققون شيئا، تسيطر عليهم حالات اليأس والإحباط والجمود والانعزال، أو ربما سيبحثون عن أهداف سهلة ليقتنعوا أنفسهم بتحقيق إنجاز ما، وغالبا ما تكون هذه الأهداف السهلة من المدنيين العزل، هذا الفشل مرده أن طبيعة العنف وتشكيلته الذاتية تحمل في بذورها سمات الانفعالية، وتسعى لتحقيق إنجازات مستحيلة لأنها تتجاوز سنن الطبيعة ونواميس الكون وتتناقض مع قوانين التطور التاريخي التي تحتم على عملية التطور أن تتم عبر مراحل تاريخية طويلة وبعقلانية.

ولكن العنف ليس ظاهرة سلبية أو مرضية على الدوام وبشكل مطلق، بل أنه في بعض الأحيان يكون ضرورة تاريخية، وفي هذا الإطار يمكن فهم التحولات الثورية الكبرى في تاريخ الإنسانية التي لم تكن لتحدث لولا وجود درجة معينة من العنف ترافقت مع أساليب أخرى، بمعنى أن العنف السياسي يظل أحد أساليب، بل ربما الأسلوب الوحيد للتغيير السياسي والاجتماعي عندما لا توجد مسالك سلمية وفعالة للتغيير.

وإذا اعتبرنا أن هزيمة الإنسان داخليا ستؤدي به أحيانا إلى العنف، فإن الخطورة تكمن عندما يجد أناساً معنيين بشحذه وزيادة فعاليته وتوظيفه لأهدافهم الخاصة، أي أن المشكلة لا تتوقف عند كونه أمراً انفعالياً، بل تكمن الخطورة الأساسية في توظيفه سياسيا، أي عندما ينجح العنف في اختراق البنى الرئيسة للمجتمع بحيث يصبح مهيمنا على كافة أنشطته ويصبح هو اللغة الوحيدة في العمل، والخطاب الوحيد المسيطر، والمنظار الضيق والوحيد الذي يرسم الحقائق والرؤى، فيغدو المجتمع برمته على حافة الانفجار في أي لحظة، وهنا فإنه لا ضمانة بأن لا يبقى العنف جاثما في الأوكار منتظرا فريسته، فيصبح العنف الذي اعتبرناه استثناء هو القاعدة. وتصور جماعات العنف بأن ممارسة اللاعنف هو استسلام ذليل ناتج عن موقف الضعف والخوف، وبالتالي فإن العنف هو موقف القوة والشجاعة فقط، وهذا ليس صحيحا، إذ أن طبيعة الإنسان تتكون من جانبيين انفعالي وعقلاني، وعندما يضعف الجانب العقلاني يسيطر الانفعالي فلا يعود بوسعه أن يعالج الموقف بروية وحكمة، وبصاف بالعجز والوهن وتتفجر الحالة الانفعالية عنده على شكل فعل عنيف، كرد دفاعي يعطيه شعورا وهميا بالقوة والشجاعة، أي أن العنف هنا ما هو إلا قناع لضعف حقيقي يعيشه العنيف بشكل لا واع.

والحقيقة أن اللاعنف عمل يتطلب الكثير من الصبر والجِد والتعقل، وهو مختلف كلياً عن السلبية والاستسلام، وهو فعل بطولي يتطلب سيطرة تامة على الذات وصمودا نفسيا قويا أمام

الانفعالات التي تثيرها إغراءات الانتقام والقمع والثأر، فيقدر ارتجالية العنف فان اللاعنف يحمل في طياته قوة التفكير والحلم والقدرة على إدارة الأزمة بحكمة.

بعد العنف يأتي التعصب وبينهما علاقة طردية، فالإنسان بطبيعته يعيش ضمن مجموعات (الطائفة، القبيلة، العشيرة، الحزب، القرية، البلد، الجنس ...) وهذه المجموعات تنقسم عاموديا وأفقيا، حسب ما يجد الفرد نفسه وحسب ما يرى مصلحته، ويتوقع منها أن تؤمن له الحماية والأمن، وأن تلبي مصالحه من خلال الاستفادة مما يُعرف بقوة الجماعة، وهنا حسب نوع انتماء الفرد للجماعة ونظرتة لها سينشأ التعصب أو التعاون، فإذا كانت نظرة نفعية أنانية ويريد أن يوظفها لخدمة مصالحه الخاصة وأمنه الشخصي سيتعصب الفرد للجماعة وسيتكفل الأفراد الذين يشتركون بنفس الرؤية مع بعضهم، وعلى أرضية هذا التعصب سينمو كره الآخر وتزداد الرغبة بممارسة العنف، فالعنف والتعصب كلاهما يغذي الآخر.

وسنرى لاحقا أن البيئة الاجتماعية تؤدي دورا هاما في تنمية بذور العنف وخاصة لدى الشبان، وأن معظم أيديولوجيات العنف والتطرف قد نشأت بدايةً في ظروف غير سوية كالفقر والجهل والعشوائيات، ثم نمت وترعرعت على أيدي مشبوهة لخدمة قضايا ومصالح أبعد ما تكون عن مصالح الفئات الاجتماعية نفسها التي تمارس العنف، كما هو حال التفجيرات العشوائية ذات الصبغة الطائفية في العراق مثلا، وهي التي ينفذها أناس مضللون وترعاها قوى دولية معادية، وغني عن القول أن العنف والإرهاب لا وطن لهما ولا دين ولا يقتصران على ملة محددة ولم تخلو منهما بقعة ما في أي زمان ، فإذاً، دوافع العنف كثيرة، وليس أهمها البيئة والمناخ والصفات الوراثية التي تحدد أنماطا محددة من السلوك الاجتماعي وتفرض ثقافة خاصة تطبع بها المجتمع، وإنما أيضا الأوضاع السياسية والاقتصادية والهزائم العسكرية وحالة التراجع الشعبي وهبوط مستوى الانتماء الوطني، التي تضغط على كاهل المواطن وتبقيه متوترا متحفزا، والتي كلما ازدادت سوءا كلما زاد من حدة العنف وبالتالي ستزيد من الاحتقانات والكبت والقهر الذي يعتمل في الدواخل ويتراكم ولا يجد له متنفسا إلا من خلال العنف الذي غالبا ما يوجه ضد الطرف الأضعف.

وبما أن المجتمعات العربية عموما تمر في مرحلة انتقال تاريخي حاسم، فإن هذه الصيرورة التاريخية ستشهد حدوث تحولات كبرى أو بدايات في عمليات التحول، وبالتالي سيصيبها كل ما يصيب المجتمعات الإنسانية خلال مراحلها الانتقالية وسيورها من مراحل السبات التاريخي المحافظ إلى مراحل التجديد والتغيير والتحديث، كما حدث في أوروبا إبان الثورة الصناعية، وفي أمريكا خلال الحرب الأهلية، بحيث يترافق مع مرحلة التحولات التاريخية بعض ظواهر الفوضى والعنف.

إذا فالمجتمع العربي طوال هذه المدة قد شهد أحيانا بعضا من مظاهر العنف والفوضى الشديتين ، بحيث يكاد أن يكون العنف صفة عامة لشرائح وفئات اجتماعية معينة، ولن يقتصر العنف على سلوك الآباء تجاه أسرهم، أو سلوك الذكور تجاه الإناث، والكبار تجاه الأطفال، أو في التناقض الحاد بين الأجيال، إنما سيشمل أيضا أشكالا أخرى عديدة، بما فيها المجال السياسي، وأخيرا التعبير الصارخ عن العنف وهو " الجريمة " .

وتبدو علامات العنف على مختلف نواحي السلوك سواء في سياقة السيارة بسرعة جنونية أو بالتعامل العنيف مع أدوات وأثاث المنزل، وتخريب المرافق العامة والتعامل النزق والعصبي مع الآخرين، أو من خلال السلوك العدواني والسادى أثناء تنفيذ الجرائم، حيث لا يكتفي المجرم بالسلب والنهب بل تراه يسلك سلوك الوحوش في القتل والتعذيب والانتقام بلا مبرر .

ومن الجدير بالذكر أن هذا العنف إن كان قد بدا الآن بشكله الفج وتعبيره السافر، إلا أنه كان قد بدأ صغيراً، مثال ذلك نظرة البعض البدائية إلى النواحي الجمالية بحيث تبدو له وكأنها معادية ومنفرة، فإذا رأى وردة بريّة يريد أن يغتالها ويقطفها لنفسه، وإذا شاهد عصفورا مغردا أو غزالا شاردا فأول ما يفكر به هو كيف يصيده ويقتله، وهذا ليس دليلا على الأنانية فقط بل هو بؤادر عنف ورغبة في القتل سوف تنمو وتكبر مع تزايد الأزمات والانهيّارات وغياب البرامج الوطنية في التوعية والتنقيف والتربية على أسس وطنية إنسانية، وهذا العنف مرشح للاستمرار والزيادة، طالما بقيت نفس الظروف والمحفزات موجودة في المجتمع .

ويُضاف إلى ذلك العنف السياسي، سواء من قبل أجهزة الأمن والمخابرات التي تمارس أبشع صنوف التعذيب مع المعتقلين، أو من قبل الجماعات المسلحة التي تجر الأمان العامة، وترهب الناس وتقتل دون تمييز، وأيضاً العنف الكلامي أثناء النقاشات السياسية والفكرية، فنلاحظ حدة التطرف في الطرح وحدة التناقض في المفاهيم بين مختلف الأطراف .

ونكون مخطئين لو اعتقدنا أن الإنسان يمارس العنف في سبيل فكرة ما، مهما بدت له هذه الفكرة مهمة، أو كون هذه الفكرة جميلة ومُزخرفة بأوهام الجنّات والنعيم ، فمن يلجأ للعنف إنما يلجأ إليه أولاً لمصلحته الذاتية، وسيتوحش أكثر كون العنف ينسجم مع طبيعة عنيفة ساكنة في داخله، تتوسم طريقاً للخروج .

بمعنى آخر فإن العنف هنا عبارة عن استدعاء للهمجية الأولى المختبئة في دواخله ولكن بعد تصعيدها تحت غطاء المقدس ، فالمقدس هنا سيقوم بالدور التاريخي الذي ابتدعه الإنسان من أجله، ألا وهو في إيجاد وسيلة لتفريغ طاقات عنيفة وهمجية في ميدان آمن نفسيا ويؤدي بنفس مستريحة .

الإرهابي لا يمارس العنف لأن النص الذي آمن به هيمن على عقله وطلب منه ذلك، فلا توجد فكرة تحرك الإنسان إلا إذا وجدت قبول أولي وهوى في داخله، تفي بحاجات نفسية عميقة

كامنة. فالإرهابي أساسا يمارس العنف والقتل لإخراج شحنة عنقه وهمجيته، ثم بعد ذلك يبحث عن النص الذي يبرر له ذلك، ويتيح له أن يمارس فعله بدم بارد ونفس متلذذة . وللأسف فإن توظيف الدين هنا جاء ليوفر المظلة والحاضنة لكل العنف الكامن، وتحويل أي اختلاف في الرؤى والانتماءات إلى مبررات لممارسات عنيفة وشرسة، ما هي في حقيقتها إلا استدعاء لهمجية قديمة رابضة في الأعماق فُتِح المجال أمامها لتمارس شرستها .

ولا يقتصر العنف على الفئات التي تؤديه، أحيانا نجده لدى فئات اجتماعية واسعة، فكما أستمتع الإغريق والرومان بمشاهدة حلبات المصارعة الوحشية سواء مع مصارعين بشر أو مع أسود حتى الموت، نجد البعض يستمتع بمشاهدة القصاص وتقطيع الرقاب والأيدي وتسميل العيون والرجم ، يشاهدونها فرحين، مهللين، كما لو أنهم متعطشين لنوافير الدم.

مصادر ومراجع الغصل الخامس عشر

- 1- عبد المنعم مصطفى حليلة وابو بصير الطرطوسي، في 10/شباط 2005، انظر الرابط الاتي:
www.abubaseer.bizland.com
- 2- المرجع السابق.
- 3- منتديات الوليد بن طلال ،قسم البحوث .
- 4- أدونيس العكرة، الإرهاب السياسي، بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية، دار الطبعة، بيروت، الطبعة الأولى 1983، ص. 93
- 5- عصام صادق رمضان، الأبعاد القانونية للإرهاب الدولي،مجلة السياسة الدولية-الأهرام- مصر،العدد 85 يوليو 1986، ص. 24.
- 6- للإشارة فقد تمكنت الجمعية العامة من إصدار قرار هام رقم 29/3314 سنة 1974 يتعلق بتحديد تعريف للعدوان، يعد مرجعية مهمة في هذا الصدد.
- 7- جريدة القدس العربي (لندن) عدد 3893 بتاريخ 17 و 18 نونبر 2001، ص. 7.
- 8- سلمان بن فهد العودة(المشرف العام على مؤسسة الإسلام اليوم) مؤتمر الإسلام والغرب الذي انعقد في الخرطوم في المدة ما بين 19 حتى 21 من شوال من العام 1424 هـ .
- 9- "انظر: <http://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 10- عبد الناصر حريز، الإرهاب السياسي، دراسة تحليلية ، الطبعة الأولى ،مكتبة مدبولي (مصر)، 1996،ص. 181.
- 11- المصدر نفسه،ص.174.
- 12- المصدر نفسه،ص.174.
- 13- إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1990، ص.19.
- 14- ناعوم تشومسكي، قرصنة وأباطرة، الإرهاب الدولي الجديد في العالم الواقعي ، ترجمة محمد برهوم، المؤسسة العربية للدراسات والنشر- بيروت - الطبعة الأولى 1991، ص. 9.
- 15- أدونيس العكرة، مجلة دراسات المتوسط، ع1 -شتتبر -مركز دراسات البحر المتوسط، 1991، ص. 48.
- 16- إبراهيم أبراش، العنف السياسي بين الإرهاب والكفاح المشروع،مجلة الوحدة (المجلس القومي للثقافة العربية)، الرباط،السنة السادسة ،العدد 67 أبريل 1990، ص. 84.
- 17- إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى(مصر) ، 1990، ص.28.

- Berramdane.A : Les Actions militaires Amérique contre la Libye et -18 droit international-centre d'études Stratigiques, Annales.1989-1990- 1e .Maroc).P179) N°3
- 19- إدريس لكريني، بين تحديات المخاطر الجماعية وواقع المقاربات الانفرادية، أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٦، شبكة المعلومات الدولية.
- 20- عبد عون عبد العباس تومان، أشكال الإرهاب وأساليبه، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون، شبكة الوارث الثقافية.
- 21- المصدر السابق.
- 22- نفس المصدر.
- 23- محمد جبور، الجرائم الواقعة على أمن الدولة ، عمان، مطبعة صفاء، 1993، ص59.
- 24- (Jean et gérer.Paul), Les violences urbaines: comment prévoir.Grémy -24 les crises dans les quartiers sensibles? Paries, IHESI, 1996, p 31.
- 25- عبد الغني سلامه، الحوار المتمدن ، العدد 3506 ، 4تشرين أول، 2011.

الفصل السادس عشر
أسباب ودوافع الإرهاب

أولاً- أسباب الإرهاب

استأثرت ظاهرة (الإرهاب) العالمي خلال العقد الأخير من القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين باهتمام متزايد من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء، وذلك نتيجة للآثار السلبية التي تتركها في حياة المجتمعات البشرية، إذ ارتبط شيوع هذه الظاهرة بتطور الأحداث الجارية في الساحة السياسية وتعمقها، حتى أضحي مفهوم (الإرهاب) صفة لصيقة لكل حدث سواء كان مخططاً أم غير ذلك والإطار العام الرئيس الحاكم لحركة الدول وسياستها المختلفة.

وهنا فقد اختلفت التفسيرات والدوافع التي أدت إلى تنامي ظاهرة الإرهاب بين من يؤكد أن حالات التنافس والصراع الدولي ساعدت في تغذية ونمو ظاهرة الإرهاب، وبين من يدعي أن الإرهاب ظاهرة طبيعية يمكن أن تظهر في أي مجتمع مرتبطة بعوامل مختلفة منها البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية و الدينية و الإيديولوجية ، إن أي معالجة لقضية ذات صلة ببعض المفاهيم تحتاج أن تحدد تلك المفاهيم من خلال تعريف يوضح مكوناتها وخصائصها. إن أسباب وجود الظاهرة (الإرهاب) وازديادها متعددة وموزعة على ميادين مختلفة سياسية - اقتصادية - اجتماعية ونفسية وإعلامية، ودراسة هذه الأسباب مجتمعة مهمة صعبة للغاية، إذ يجب أن تسبق هذه الدراسة دراسة أخرى لمعظم المشكلات المعقدة التي تواجه الأفراد والمجتمع الدولي والمحلي على حد سواء.

ومع ذلك يبقى الأمر مهماً ومطلوباً وضرورياً، إذ لا يمكن القضاء على الظاهرة إذا لم تعالج أسبابها فالمسألة الرئيسية التي تواجه تحديد أسباب الظاهرة هي اختلاف وجهات النظر في تحليل الظاهرة نفسها ومرد هذه الاختلافات يعود إلى تباين التفسيرات للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تنشأ عنها هذه الظاهرة، وبالرغم من ذلك فإن هناك اتفاقاً حول عدد من أسباب الإرهاب الدولي على الأقل في الجانب الاقتصادي ، وعلى هذا الأساس بقدر ما يكون للإرهاب من أسباب ظاهرة مختلفة ودوافع خفية متباينة، بقدر ما تكون الأوجه التي تظهر بها متنوعة والمسالك التي يتسرب منها متعددة. وبالنظر لأهمية الاقتصاد الدولي في الساحة السياسية الدولية كونه المحرك الأساسي لكل التفاعلات الدولية والاعتماد المتبادل ومحصلة التأثير والتأثر لكل من السياسة والاقتصاد كونهما وجهين لعملة واحدة.

وتختلف أسباب الإرهاب من مجتمع لآخر ويسري هذا الاختلاف في داخل المجتمع الواحد من زمن لآخر، و لكن هناك جملة من الأسباب المشتركة عبر الزمن و المجتمعات التي تضررت من الإرهاب، و حسب تقرير اللجنة المعنية بالإرهاب 1979 التي حددت أسباب

فكرية وسياسية و اقتصادية و اجتماعية و نفسية و إعلامية للإرهاب وهي:

1- الأسباب السياسية

تقف البواعث السياسية خلف الكثير من العمليات الإرهابية وأعمال العنف التي ترتكب في أنحاء عديدة من بلدان العالم من بينهما الحصول على حق تقرير المصير لشعب ما، أو مقاومة الاحتلال، أو تنبيه الرأي العام العالمي إلى مشكلة سياسية أو اجتماعية، أو الاحتجاج على سياسة يتبعها بلد ما، أو الرغبة في إنزال الضرر بمصالح دولة معينة، ويمثل موضوع ضعف النظام الحاكم وعدم قدرته على تحقيق الاستقرار سبب من الأسباب السياسية، فضعف الدول يؤدي إلى فقدان الأمن والنظام، الأمر الذي يحدث الفوضى في الدولة، وأيضا عنف الأنظمة الحاكمة التي تستخدم العنف والقوة لتحقيق أهدافها يؤدي إلى عنفا مضادا. وندرج ما يأتي الأسباب السياسية لظهور الإرهاب⁽¹⁾:

أ- الإحباط السياسي: فإن كثيرا من البلدان العربية والإسلامية لم تكتف بتهميش الجماعات الإسلامية وعدم الاكتراث لها، بل وقفت في وجهها، وتصدت لأربابها، وحصرت نشاطها، وجمدت عطاءها، حتى في بعض البلدان التي تدعي الديمقراطية وحرية الرأي، فإن هذه الأمور إذا جاءت في صالح تيار إسلامي، أو جماعة إصلاحية فسرعان ما يتحول الأمر إلى المنع والقمع والتصدي والتحدي مهما كانت الجماعة معتدلة، والتيار متسامحا، والحزب منتورا، وهذا من شأنه أن يولد المنظمات السرية، والتوجهات المناهضة، وردود الأفعال الغاضبة التي لا تجد ما تصب فيه غضبها، وتفرغ فيه شحنات عواطفها إلا امتطاء صهوة الإرهاب، وذلك ما تمثل واقعا حيا مشاهدا في كثير من البلدان.

ب- ومن سوات البعد عن شريعة الله تعالى وعدم تحكيمها: الاعتماد على مصادر مغايرة لمصادر الشريعة الإسلامية في التحاكم إليها كالعقول المجردة الفاسدة، والمناطق والفلسفات الكلامية العقيمة التي نزع ما فيها من خير. واعتبر بحال المعطلة وغلالتهم وأمثالهم.

ج- إهمال الرعية أو التقصير في أمورهم وما يصلحهم: إن على جميع من يلي أمرا من أمور المسلمين أن يقوم بما أمره الله به بأداء الأمانة، وحفظ الديانة، والنصح للأمة، والصدق مع الرعية، وتلمس حاجات الناس، وتحقيق الحياة الكريمة لهم، والاستفادة من طاقاتهم، وشغل أوقاتهم، وتسهيل أمورهم المادية والمعيشية، وأمورهم المعنوية والإنسانية، وإشاعة التعليم، وتشجيع المعرفة، وصيانة العقول، والحفاظ على الأفكار.. وهكذا من القيام بكل ما من شأنه أن يحفظ الأجسام والأوهام، والقلوب والعقول، والأخلاق والأرزاق، ومتى ما أهمل أرباب المسؤولية رعاياهم، أو قصرُوا مع شعوبهم، أو تشاغلوا عن محكوميتهم، فذلك مفتاح الضياع، وطريق المهالك، ومنتفس الضلال قال رسول الله (ﷺ): (كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته)

د-المظالم التي ترتكب من قِبَل مَنْ شأنُهُمْ أن يعدلوا بين الناس فهذا يوجد روحًا من السخط تَسْتَسْنَح الفرصة للتعبير عن الرأي الذي حكر أو سجن أو عوقب صاحبه وضيق عليه، حيث لَمَّا عدل العُمَرَان (عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما) أَمْنَا فَنَامَا، ولما طعن عمر بن الخطاب ﷺ أرسل إلى ناس من المهاجرين فيهم علي ﷺ فقال عن مَلَأ منكم هذا؟ فقال علي معاذ الله أن يكون هذا عن مَلَأ منا ولو استطعنا أن نزيد من أعمارنا في عمرك لفعلنا) (2) ولما جاء أهل الكوفة وقد رفضوا واليهم: (أبدلهم عمر فورًا بغيره) (3) وهكذا، فسلب الحقوق السياسية والمالية والاجتماعية التي هي نتيجة المظالم يوجد احتجاجًا لدى الرأي العام فما خرج الثوار - زاعمين كذبًا - على عثمان بن عفان ﷺ إلا لزعمهم أن هناك مظالم ثلاثًا!! (4) ولا شك أن ما كان سياسيًا في داخل أي مجتمع لا يحل بشكل إيجابي بِنَاء، فلا يصح إعطاء المشروعية لأي حل من الحلول، يقوم على أساس وسائل القهر والإكراه، وإثارة القلاقل والفتن.

روى أبو داود في سننه بسنده عن أبي ذر الغفاري ﷺ حين سأل رسول الله (ما يفعل في حال الفتنة في المجتمع، فأمره أن يلزم بيته وأن لا يشارك في الفتنة حتى لا يدافع عن نفسه وليكون خيرى ابني آدم "وقال قلت فإن دخل عليّ بيتي، قال: فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك على وجهك يبيء بإثمك وإثمه" (5).

فالحديث عند التمعن يثير كثيرًا من الدهشة والتعجب، لأنه يبدو على غير ما وقر في الذهن وجسده كثير من الأحداث التاريخية في وجوب مقاومة الانحراف والفساد بكل الوسائل المادية والمعنوية؛ لأن الحديث لا يمنع كل ألوان المبادرة بالعنف فحسب، بل إنه يمنع أيضًا كل أنواع العنف حتى باسم حق الدفاع عن النفس.

فليتأمل هذا الحديث، وما يحويه من توجيه، يحمل في طياته دلالات بعيدة المدى، لا يصح أن يمر بها المرء دون محاولة جادة لفهمها والغوص إلى أبعادها، خاصة أن تاريخ الأمة الإسلامية، زاخر بالفتن والثورات والصراعات الدامية، مع إخفاق جل محاولات الإصلاح السياسي الإسلامي في بلوغ غاياتها الكبرى حتى اليوم!

ه- التحزبات السرية التي نتجت عن قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم، يقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: (إذا رأيت قومًا يتتاجون في شيء من الدين دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة) (6) وهذه التحزبات والتجمعات يصدق عليها قول الحسن البصري رحمه الله: "خرج عثمان بن عفان ﷺ علينا يومًا يخطبنا فقطعوا عليه كلامه فتراموا بالبطحاء حتى جعلت ما أبصر أديم السماء قال: وسمعنا صوتًا من بعض حُجْر أزواج النبي ﷺ فقيل هذا صوت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قال سمعتها وهي تقول: "ألا إن نبيكم قد برئ ممن فرق دينه واحتزب" (7).

إن دراسة فاحصة للجذور الفكرية للجماعات والأحزاب في "حياة المسلمين المعاصرة" تتطلب نظرة عميقة لهذه الفرق والجماعات والأحزاب الداعية إلى نواتها حصراً، حيث تُصور كل فرقة وجماعة وحزب إلى الناس أنها هي القائمة على الإسلام، وكل من عداها مخالف لها، وهذا التصور القاصر نراه عند الجميع مطرداً ومنطقاً عليه.

ولهذا كان الجميع أهل فتنة وبدعة، وليس هذا الحكم صادراً فيهم عن رأي أو هوى، بل هو ما اتفق عليه أهل العلم من المحققين وحكمهم في أول فرقة وهي "الخوارج" وحتى آخر فرقة ظهرت في هذا الوقت.

فكل تطرف في الدين أو غلو فيه لدى المسلمين فسببه هذه الفرق والجماعات والأحزاب، وهي بمجموعها مصدر البدع والفتن والأهواء والآراء، وأصل كل شر معارضة الشرع بالرأي، وتقديم الهوى عليه.

و- الاستعمار والسيطرة الاستعمارية وانتهاك حقوق الناس وأخذ أموالهم بالباطل واحتلال الأراضي وانتهاك الحرمات والقتل والتدمير والاعتصاب وإجبار الناس على النزوح وترك أراضيهم وأوطانهم هذا يولد الإرهاب والعنف والتطرف.

اتفق معظم الباحثين والكتاب في مجال الإرهاب على تحديد نوعين من الأهداف تسعى لتحقيقها القوى الإرهابية وتمثل هذه الأهداف بالآتي :

الأهداف المباشرة :

وهي التي تعلنها المنظمة الإرهابية في أثناء تنفيذ العملية الإرهابية وتمثل في الآتي :

أ- الحصول على الأموال لتمويل نشاط المنظمة وتجنيد أفراد جدد للعمل فيها.

ب- إطلاق سراح المعتقلين من السجون، سواء كانوا سياسيين أو أفراد المنظمة الذين القي القبض عليهم في عمليات سابقة.

ج- اغتيال الخصوم بعمليات مكشوفة أو مستترة .

د- تأمين خروج الأفراد القائمين بتنفيذ العملية الإرهابية بعد الانتهاء من التنفيذ وذلك لتحقيق آخر المراحل التي تؤدي إلى نجاح العملية الإرهابية.

هـ - عملية الدعاية اللازمة للمنظمة الإرهابية .

الأهداف غير المباشرة :

هي الأهداف التي لا تعلنها المنظمات الإرهابية ولكنها تسعى إلى تحقيقها، ويمكن أن تكون أهميتها للمنظمة اكبر واهم من الأهداف المباشرة، وتمثل الأهداف غير المباشرة في الآتي

:

أ- إضعاف سلطة الحكومة أو إظهارها بالعجز نظراً لعدم نجاح الحكومة في الكشف عن العملية قبل تنفيذها وعدم القدرة على مجابهة الموقف الناجم عن العملية الإرهابية .

- ب- الحصول على اعتراف رسمي من الدولة بوجود المنظمة، أو الحصول على اعتراف دولي بوجودها نتيجة لإعلان بيانات تفرض المنظمة الإرهابية إعلانها وإذاعتها .
- ج- إجبار الدولة على الإتيان بأعمال موجهة ضد المواطنين بما يؤدي إلى فقدان الثقة في الحكومة نظرا لعدم قدرتها على تحقيق الأمان للمواطنين ومواجهة المنظمة الإرهابية والقضاء عليها.
- د- خلق متعاطفين مع المنظمة الإرهابية من رعايا الدولة.
- هـ -ضرب السياحة واقتصاديات الدول والأمن فيها ويمتد إلى مرتكزات القوة وعواملها لدى الدول التي تمنحها الشرعية كالدين والاقتصاد والأمن .

2- الأسباب الفكرية

تعود الأسباب الفكرية للإرهاب والعنف والتطرف في أغلبها إلى معاناة العالم الإسلامي اليوم من انقسامات فكرية حادة ، بين تيارات مختلفة، ومرجع هذه المعاناة وما ترتب عنها من مشكلات وانقسامات هو الجهل بالدين والبعد عن التمسك بتوجيهات الإسلام، فمن هذه التيارات التيار العلماني الذي يدعو إلى بناء الحياة على أساس دنيوي وغير مرتبط بالأصول الشرعية ولا بالتقاليد والعادات والموروثات الاجتماعية الأصيلة ، والتيار الديني المتطرف الذي يعارض المدنية الحديثة وكل ما يتصل بالتقدم الحضاري، ومن الأسباب الفكرية الأخرى تشويه صورة الإسلام والمسلمين وضالة الاهتمام بالتفكير الناقد والحوار البناء من قبل المرين والمؤسسات التربوية والإعلامية وسوء الفهم والتفسير الخاطئ لأمر الشرع والدين. وفيما يأتي إدراج الأسباب الفكرية للإرهاب⁽⁸⁾:

أ- الجهل بقواعد الإسلام وآدابه وسلوكه: إن من علامات الساعة أن يتحدث الروبيضة في شأن العامة والقضايا المصيرية ومن لا همَّ له إلا شهواته، أو من حُمِّل بأفكار غريبة يتولى تربية الشباب فتستغل عواطفهم بتحميلهم أفكارًا تؤدي لتحمسهم بلا ضابط ولا رادع ولا رجوع لأهل العلم الصالحين الذين خبروا الأمور ودرسوا معالم الإصلاح جيدًا، ولا نجد تعليلا لذلك إلا الجهل، فالجهل داء عظيم وشر مستطير تتبعث منه كل فتنة عمياء وشر وبلاء، قال أبو الدرداء رضي الله عنه (كن عالما أو متعلما أو مجالسا ولا تكن الرابعة فتهلك. وهي الجهل) .

ب- الجهل بمقاصد الشريعة، والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم؛ ألا ترى إلى الخوارج كيف خرجوا عن الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمي؟ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفهم بأنهم (يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم)⁽⁹⁾ يعني - والله أعلم - أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم، لأن الفهم راجع إلى القلب، فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وهذا يقف عند محل

الأصوات والحروف فقط، وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم. وما تقدم أيضًا من قوله ﷺ : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا) (10) إلى آخره.

وقد وقع لابن عباس تفسير ذلك على معنى ما نحن فيه، فروى البيهقي في شعب الإيمان عن إبراهيم التيمي قال: خلا عمر ﷺ ذات يوم، فجعل يحدث نفسه: كيف تختلف هذه الأمة ونبينا واحد؟ فأرسل إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: كيف تختلف هذه الأمة ونبينا واحد وقبلتها واحدة - زاد سعيد: وكتابها واحد؟ - قال: فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين: إنما أنزل علينا القرآن فقراناه، وعلمنا فيما أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن ولا يدرون فيما نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان كذلك اختلفوا.

وقال سعيد: فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا فإذا اختلفوا اقتتلوا! قال: فزجره عمر وانتهره علي.. فانصرف ابن عباس، ونظر عمر فيما قال، فعرفه، فأرسل إليه وقال: أعد علي ما قلت، فأعاد عليه، فعرف عمر قوله وأعجبه!. وما قاله ابن عباس رضي الله عنهما هو الحق، فإنه إذا عرف الرجل فيما نزلت الآية والسورة عرف مخرجها وتأويلها وما قصد بها، فلم يتعد ذلك فيها، وإذا جهل فيما أنزلت احتمل النظر فيها أوجهًا، فذهب كل إنسان فيها مذهبًا لا يذهب إليه الآخر، وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب، أو يقف بهم دون اقتحام حمى المشكلات، فلم يكن بد من الأخذ ببيادي الرأي، أو التأويل بالترخص الذي لا يغني من الحق شيئًا، إذ لا دليل عليه من الشريعة، فضلوا وأضلوا.

ج- الغلو في الفكر: وهو مجاوزة الحد، وهذا الغلو أو ما قد يصطلح عليه بـ (التطرف) خطير جدًا في أي مجال من المجالات، والإسلام قد حذر منه حتى ولو كان بلباس الدين يقول النبي ﷺ (ياكم والغلو) ويقول ﷺ (هلك المتطعون) (11) فمن يتصف بهذا الغلو ويجاوز الحد في فهم النصوص فيعمل ويعتقد في العموميات ويترك النصوص التفصيلية الأخرى، وهذا شعار الخوارج: العمل بالنصوص العامة وإهمال باقي النصوص وعدم استقصاء الأدلة وأحوالها. ومن دلائل هذه الضحالة الفكرية، وعدم الرسوخ في فقه الدين، والإحاطة بأفاق الشريعة: الميل دائمًا إلى التضييق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات، مع تحذير القرآن والسنة والسلف من ذلك.

ومن دلائل عدم الرسوخ في العلم، ومن مظاهر ضعف البصيرة بالدين: اشتغال عدد من هؤلاء بكثير من المسائل الجزئية والأمور الفرعية، عن القضايا الكبرى التي تتعلق بكيونة الأمة وهويتها ومصيرها.

هذا في الوقت الذي تزحف فيه العلمانية المتجردة من الدين، وتنتشر الماركسية الإلحادية، وترسخ الصهيونية أقدامهم، وتكيد الصليبية كيدها، وتعمل الفرق المنشقة عملها في جسم الأمة الكبرى، وتعرض الأقطار الإسلامية العريقة في آسيا وأفريقيا لغارات تنصيرية جديدة يراد بها

محو شخصيتها التاريخية وسلخها من ذاتيتها الإسلامية، وفي الوقت نفسه يُذبح المسلمون في أنحاء متفرقة من الأرض، ويضطهد الدعاة الصادقون إلى الإسلام في بقاع شتى. فإذا كان في الفقه رأيان: أحدهما يقول بالإباحة والآخر بالكراهة، أخذوا بالكراهة، وإن كان أحدهما بالكراهة، والآخر بالتحريم، جنحوا إلى التحريم.

وإذا كان هناك رأيان: (أحدهما ميسر، والآخر مشدد، فهم دائماً مع التشديد، مع التضييق والدين براء من كل هذه الثرّهات، جاء في الحديث عن النبي ﷺ قال: عن أبي هريرة في البخاري مرفوعاً: (لن ينجي أحداً عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا إلا أن يتغمديني الله برحمته، سدّوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا) (12)

د- تقصير بعض أهل العلم في القيام بواجب النصح والإرشاد والتوجيه⁽¹³⁾ :

أهل العلم هم المكلفون بذلك ببيان الحق للناس وهدايتهم إليه وتلك مسئولية كبرى تقع على أهل العلم والفقه والمعرفة، فإن الله جل وعلا حملهم مسئولية عظيمة من هداية البشرية، ونشر العلم، وبذل النصح، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإبلاغ الحق، وتعليم الجاهل، وتنبيه الغافل، فمتى ما أهمل العلماء هذه المسئولية العظيمة فإن البلدان تخرب، والقلوب تظلم، والنفوس تنتيه، والأفكار تزيغ، والباطل يصول، والضلال يجول.

هـ- اعتماد الشباب بعضهم على بعضٍ دون الرجوع إلى العلماء: يقول ابن مسعود ؓ "لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابره وعن أعمامهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا". قال ابن قتيبة في تفسير ذلك: "لا يزال الناس بخير ما كان علماءهم المشايخ ولم يكن علماءهم الأحداث لأن الشيخ قد زالت عنه حدة الشباب ومتعته وعجلته واستصحب التجربة في أموره فلا تدخل عليه في علمه الشبه ولا يستميله الهوى ولا يستزله الشيطان، والحَدَثُ قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ".

كما روى أميمه الجمحي عن النبي ﷺ قال: (إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر)⁽¹⁴⁾ وقال الحجاج بن أرطاة: "كانوا يكرهون أن يحدث الرجل حتى يرى الشيب في لحيته"، ويدخل في هذا القيام بالاعتماد على الكتب دون القراءة على العلماء.

قال الشافعي: (من تفقه في بطون الكتب ضيع الأحكام ومن كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه)⁽¹⁵⁾ .

وقد أدى ذلك إلى ضعف البصيرة عند هؤلاء: وهذا ما جعلهم لا يسمعون لمن يخالفهم في الرأي، ولا يقبلون الحوار معه، ولا يتصورون أن تتعرض آراؤهم للامتحان، بحيث توازن بغيرها، وتقبل المعارضة والترجيح.

وربما كان ثمة معارض أقوى وهو لا يعلم، لأنه لم يجد من يوقفه عليه، وغفل هؤلاء الشباب المخلصون أن علم الشريعة وفقهها لا بد أن يرجعوا فيه إلى أهلہ الثقات، وأنهم لا يستطيعون أن يخوضوا هذا الخضم الزاخر وحدهم، دون مرشد يأخذ بأيديهم، ويفسر لهم الغوامض والمصطلحات، ويرد الفروع إلى أصولها، والنظائر إلى أشباهها.

وهذا ما جعل علماء السلف يحذرون من تلقي العلم عن هذا النوع من المتعلمين، ويقولون: لا تأخذ القرآن من مصحفي، ولا العلم من صُحفي. يعنون بالمصحفي: الذي حفظ القرآن من المصحف فحسب، دون أن يتلقاه بالرواية والمشافهة من شيوخه وقرائه المتقنين.

والإسلام كاملٌ في عقيدته وشريعته وآدابه وأخلاقه وسلوكه، والدعوة إليه دعوة إلى كل ذلك، فلو كانت تلك الفرق والجماعات والأحزاب داعية إلى الإسلام بحق لكانت ناجحة في دعوتها سليمة في طريقتها، والإسلام جامعٌ غير مفرق، ومؤلف غير ممزق، وموحدٌ غير مشنت.

ولهذا كان من الواجب الأعظم على الأمة أن تدرأ عن نفسها خطر أصحاب التفرق والتحزب والتمزق، بعدم الانخداع بمقولاتهم المعسولة، وعدم الدخول معهم في جماعاتهم وفرقهم وأحزابهم، وأن يحذُر بعضها بعضاً من أخطارهم، وأن تعتصم بحبل الله تعالى، وأن تنهج على

طريقة سلفها الصالح الذي لم يعرف إلى التفرق والتحزب والتمزق طريقاً!!

فهذا هو النصح الواجب في دين الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وهذا هو المنهج السليم الذي يُعيد للأمة وحدتها وقوتها وعزتها، فالإلى هذا السبيل فادعوا⁽¹⁶⁾ وعلى هذا الطريق فسيروا أيها المؤمنون! .

4- الأسباب النفسية

ذكرت بعض الدراسات أن النمو الجسمي والعقلي، والانفعالي المضطرب، وكذلك البيئة الاجتماعية غير السليمة، التي يعيش فيها الفرد، لها علاقة مباشرة بالعمل الإرهابي. وقد ظهرت عدة نظريات تحاول تفسير هذه القضية، فترى النظرية البيولوجية أن أسباب الإرهاب هو العدوان الفطري، الذي يولد عليه الإرهابي، أي أن الميول العدوانية هي أساس استجابة غير متعلمة من قبل الفرد الإرهابي، بل هي وراثية، وهناك نظرية الحفز، أو نظرية الإحباط التي تعني أن أساس السلوك العدواني للفرد الإرهابي، يسبقه إحباط. وهناك نظرية التعلم الاجتماعي، وهي تؤكد على أن التعلم وتدعيم العدوان بالموثرات، هو المؤدي إلى الإرهاب.

والأسباب النفسية ندرجها كالآتي:

أ- حب الظهور والشهرة حيث لا يكون الشخص مؤهلاً فيبحث عما يؤهله باطلاً فيشعر ولو بالتخريب والقتل والتدمير.

ب- الإحباط: أحد أسباب الخروج على النظام وعلى العادات والتقاليد هو الإحباط وشعور الشخص بخيبة أمل في نيل حقه أو الحصول على ما يصلحه ويشفي صدره فكثير من البلدان

العربية هَمَّشَت دور الجماعات عموماً ولم تكثرث بها بل عذبت وقتلت وشردت ومنعت وصول خيرها للناس مع زعمهم بحرية الرأي والتعبير، وهذا يكون التحيزات السرية وردود الأفعال الغاضبة في صورة الإرهاب واعتناق الأفكار الهدامة⁽¹⁸⁾.

ج- قد يكتسب الفرد الصفات النفسية من البيئة المحيطة به سواء في محيط الأسرة أو في محيط المجتمع فكل خلل في ذلك المحيط ينعكس على سلوك وتصرفات ذلك الفرد حتى تصبح جزءاً من تكوينه وتركيبه النفسي، ويعد الفشل في الحياة الأسرية من أهم الأسباب المؤدية إلى جنوح الأفراد واكتسابهم بعض الصفات السيئة.

د- قد يكون سبب العنف والتطرف فشل من يتصف به في التعليم الذي يعد صمام الأمان في الضبط الاجتماعي ومحاربة الجنوح الفكري والأخلاقي لدى الفرد، والفشل في الحياة يُكون لدى الإنسان شعوراً بالنقص وعدم تقبل المجتمع له. وقد يكون هذا الإحساس دافعاً للإنسان لإثبات وجوده من خلال مواقع أخرى فإن لم يتمكن دفعه ذلك إلى التطرف لأنه وسيلة سهلة لإثبات الذات حتى لو أدى به ذلك إلى ارتكاب جرائم إرهابية.

ولهذا فإننا كثيراً ما نجد أن أغلب الملتحقين بالحركات الإرهابية من الفاشلين دراسياً، أو من أصحاب المهن المتدنية في المجتمع وغيرهم ممن لديهم الشعور بالدونية ويسعون لإثبات ذاتهم، أو أشخاص لهم طموح شخصي⁽¹⁹⁾.

ه- من أسباب اللجوء إلى الإرهاب عند بعض الشباب الإخفاق الحياتي، والفشل المعيشي، وقد يكون إخفاقاً في الحياة العلمية أو المسيرة الاجتماعية، أو النواحي الوظيفية، أو التجارب العاطفية، فيجد في هذه الطوائف الضالة، والنائل التائهة ما يظن أنه يغطي فيه إخفاقه، ويضيع فيه فشله، ويستعيد به نجاحه.

5- الأسباب الاقتصادية

تنتشر في بعض دول العالم اليوم حالة من انعدام العدالة في توزيع الثروات الاقتصادية، فتظهر فئة أو فئات من المجتمع تنهج سياسة الاحتكار، الأمر الذي يولد كثيراً من المشكلات الاقتصادية المسببة للأعمال الإرهابية بقصد تحقيق غايات اقتصادية، وإشباع حاجات مادية ونفسية، فالفقر الذي يوجد داخل بعض الدول العربية يؤدي إلى استغلال بعض هذه الفئات الاجتماعية الفقيرة ذات المستوى الاقتصادي المتردي من قبل جماعات إرهابية، لتنفيذ أعمالها، فتصبح جزءاً من تنظيم إرهابي، أو مجندة لصالحه، أو يمثل الرصيد الاحتياطي لهذا التنظيم أو ذلك، أو تبقي رصيда تائها لكل من أراد القيام بأعمال إرهابية.

ويؤثر العامل الاقتصادي غالباً على كم الإجرام أو نوعية الجرائم المرتكبة، وتتعدد مظاهر العامل الاقتصادي ذات الصلة بحركة الإجرام في المجتمع، كالتوزيع الطبقي للمجتمع

الصناعي ،ودور التقلبات الاقتصادية ،كثقلات :الأسعار والدخول والفقير والكساد والبطالة ،وقد بلغ من أهمية هذا العامل ظهور بعض النظريات في التحليل الوصفي للجريمة مرجعها إلى النظام الاقتصادي السائد في دولة معينة ،وقد سلك هذا التحليل منهجين :أولهما يربط بين الجريمة ونظام اقتصادي معين هو النظام الرأسمالي ،فيعتبر الجريمة منتجاً رأسمالياً،وثانيهما يربط بين بعض الظروف والظواهر الاقتصادية . دون ربطها بمذهب اقتصادي معين . وبين حركة الإجرام بصفة عامة، بحيث تتضافر هذه الظروف مع غيرها من العوامل لوقوع الجريمة(19).

ويغلب المنهج الثاني على الأول على أساس انه لا يمكن القطع بأن نظاماً اقتصادياً معيناً،رأسمالياً أو اشتراكياً أو مختلطاً ينتج عنه بذاته الجريمة ، وذلك لأن القول لا يؤيده الواقع العملي الذي يثبت وجود الجريمة في جميع المجتمعات والأنظمة ،فالجريمة ظاهرة اجتماعية مرتبطة بوجود الإنسان،فضلا من انه لم ينجح . بعد . أي نظام اقتصادي في القضاء على جميع أشكال الإجرام،ومن ثم فإن العوامل الاقتصادية هي عوامل مساعدة على ارتكاب الجريمة ،ولقد ركز الباحثون في مجال ظاهرة الإرهاب على العامل الاقتصادي باعتباره محركاً ودافعاً إلى الجريمة الإرهابية، ويربط بعضهم بين الحالة الاقتصادية للمجتمع وبين ظهور بؤر إجرامية في بعض المناطق العشوائية.

ويمكن حصر بعض الأسباب والعوامل الاقتصادية الناشئة عن تنامي ظاهرة الإرهاب على صعيدين داخلي وخارجي(20):

العوامل داخلية: تكمن في بعض المشاكل الرئيسية التي يفرزها المجتمع ومنها:

أ- التخلف: والنتائج بصورة رئيسية عن السياسات الاقتصادية غير المتلائمة مع الواقع الاجتماعي للدولة، بحيث تتكون فجوة تتسع تدريجاً بين الفقراء والأغنياء وبين المتعلمين وغير المتعلمين وبين ذوي المصالح الاقتصادية الواسعة وبين فئات اقتصادية مهمشة، باختصار بين من يملك ويحاول زيادة هذه الملكية بأي صورة كانت حتى وان أدى ذلك إلى إفقار وتهميش شرائح واسعة من المجتمع وبين من لا يملك ومن هو مستعد للتضحية بحياته في سبيل تحقيق مكانة أو التخلص من واقع الحياة خاصة بين فئات الشباب.

ب- البطالة: استكمالاً لما تقدم أعلاه، مع ملاحظة أن فصل هذه العوامل عن بعضها البعض هو لأغراض الدراسة الأكاديمية في حين أنها في الواقع مترابطة ومتداخلة، فالبطالة وانتشارها بصورة واسعة لدى فئة الشباب خاصة سواء كانت بطالة حقيقية أم بطالة مقنعة، فإنها تولد شعوراً بالعجز واليأس من ناحية، وشعورهم بالإحباط من ناحية أخرى إلى جانب شعور هؤلاء الشباب المرتبط بواقع الحياة المرير بأنهم ليس لديهم ما يغيروه أو يحافظون عليه بالاستمرار بالحياة، هذا الواقع مترابط مع جهات أو جماعات مستعدة لتقديم أموال كبيرة لقاء

أعمال صغيرة يستشعر معها الشباب أنهم يقومون بعمل ما وإن كان ذا طابع عنيف أو دموي ولكنه بالنسبة إليهم عمل هادف يستحق الجهد المبذول فيه، فالشباب الذي لا يجد له فرصة عمل يكون هدفا سهلا لمختلف الاتجاهات المتطرفة دينيا أو سياسيا أو عصابات النصب والاحتيال والسطو المسلح.

ج - سوء توزيع الثروة: والموارد اللازمة للتنمية وتوفير الحاجات الأساسية للناس وعلى نحو غير متوازن بعبارة أخرى وجود خلل في العدالة الاجتماعية تفرز قدرا متعظما من الظلم الاجتماعي الجماعي والحرمان النسبي لدى قطاعات متزايدة من السكان، وهنا الحرمان النسبي ليس بالضرورة ناتجا من الفقر والافتقار على المستوى الفردي، وذلك أن الأفراد القائمين بالإرهاب قد يكونون أغنياء بذاتهم ولكنهم انطلاقا من الإحساس بالتهميش والدونية من قبل الدولة مما يخلق حالة من الغضب والنقمة لدى فئة معينة تجاه فئات أخرى ورد فعل متطرف مصحوب بعمل إرهابي.

د - عمليات الفساد الإداري الحكومي: التي تسهم بها معظم البلدان والأزمات الاقتصادية المستمرة ابتداء من التضخم والكساد الاقتصادي إلى حالات الكسب غير المشروع في الصفقات التي تتم بشكل غير قانوني مع رجال الدولة أو الدخول في صفقات غير قانونية لتميرير العشرات من أنواع البضائع الفاسدة بجهود أشخاص ذوي نفوذ في الدولة مثل هذه الممارسات تولد لدى الشباب أو الناس المحرومين سلوكا عدوانيا عنيفا من الكبت سرعان ما ينفجر بعمل عدواني منظم يستهدف الأشخاص والمؤسسات أو الدولة ذاتها مما يؤدي إلى تدهور الأبنية الاقتصادية - الاجتماعية للدولة، وهنا يتخذ الإرهاب صورا عديدة منها (حالات السلب والنهب وعمليات الاختطاف المنظمة المصحوبة بدفع فدية مالية معينة تستخدم لتمويل عمليات إرهابية على الصعيد السياسي من تنظيم حملات مسلحة وغيرها). وعلى أساس ما تقدم، يمكن صياغة معادلة تفسر بان:

الجهل + الفقر والافتقار + القمع والكبت والإقصاء والتهميش = ظاهرة الإرهاب.
وهذه المعادلة لا تنفي أو تلغي دور العوامل الخارجية المسببة لظاهرة الإرهاب بل يمكن أن تساعد على تغذيتها وبالشكل الذي يقودها إلى حرب أو صراع اجتماعي مستمر.
أما العوامل الخارجية: ترتبط البيئة الخارجية وصلتها بظاهرة (الإرهاب) أساسا ببعدي السياسات والقوى الخارجية التي تمارس بشكل مباشر أو غير مباشر ضغوطا على دولة ما لإرغامها لإتباع نهج أو سياسة ما، مما يولد حالة من العدائية والصراع لدى طبقات واسعة يمكن أن تستغل في تأجيج الصراعات الداخلية والخارجية.

إن بحث ودراسة العوامل الخارجية المسيبة لظاهرة الإرهاب لا تقل أهمية عن العوامل الداخلية كونها تؤثر مخرجات فعل الإرهاب ومحصلتها (واحدة) هي إشاعة روح الخوف والتهديد في جماعة معينة بقصد تحقيق أهداف معينة قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية... الخ. وبالنظر لتعدد المداخل التي يمكن من خلالها معرفة وتشخيص ظاهرة الإرهاب اقتصاديا على المستوى الخارجي يمكن الإشارة إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1972 كانت قد شكلت لجنة متخصصة لدراسة الدوافع والأسباب التي تقف وراء شيوع ظاهرة الإرهاب اقتصاديا، وكان تشخيصها للأسباب الاقتصادية والاجتماعية كما يلي:

أ- استمرار وجود نظام اقتصادي دولي جائر يمكن أن يقود إلى خلق حالة من الغضب والعداء المستمر بين مختلف شعوب العالم.

ب- الاستغلال الأجنبي للموارد الطبيعية الوطنية والذي يمكن أن ينتج بفعل ظاهرة التبعية.

ج- تدمير ما لدى بعض البلدان من سكان وأحياء ووسائل نقل وهياكل اقتصادية.

د- الظلم والاستغلال السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

هـ- الفقر والجوع والشقاء وخيبة الأمل أو الإحباط.

و- تدهور البيئة الاقتصادية الدولية وهيمنة الدول الكبرى على الاقتصاد العالمي.

هذه العوامل مجتمعة تشكل محور أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب عالميا ومن الطبيعي بحث وتفحص عوامل أخرى تقف وراء هذه الظاهرة. أبرزها حالات التنافس والصراع الذي تشهده الساحة السياسية الدولية، فقد أكدت الأحداث أن التطور اللامتكافئ بين الدول المتقدمة والدول التي تسعى إلى النمو وما تمثله ظاهرة التبعية المتسمة بسيطرة الدول المتقدمة وانتشار الأنماط والأساليب المتعددة للجريمة المنظمة والتي تعتبر نتيجة تمرد على الواقع المعاش باتساع تلك الهوة بين عالم الشمال المتطور والجنوب الساعي إلى التطور، أدت إلى بروز أساليب متعددة لارتكاب أعمال إرهابية تعبر عن حالة الرفض للتبعية وللاستعمار والاستغلال على المستوى الدولي.

يضاف إلى تلك العوامل الخارجية المتمثلة بسياسات الدول المتقدمة، السياسات المتبعة من قبل المؤسسات المالية الدولية وبالذات صندوق النقد والبنك الدوليين عبر برامجها المتمثلة بالإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي المشروطة باتباع سياسات معينة من قبل البلدان المطبقة لتلك البرامج، إذ إن تطبيق هذه البلدان لتلك البرامج قد أدى إلى سوء توزيع الدخل وتدهور القدرة الشرائية واتساع رقعة الفقر والتهميش هذا فضلا عن تجلي انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في النمو الكبير الذي حدث في أرقام البطالة إلى جانب تخلي الدولة عن الالتزام بتعيين خريجي المعاهد والجامعات التي تولد معها ارتفاع في معدلات الجريمة

والإرهاب في تلك الدول، ذلك انه كلما زادت فترة بطالة الفرد زادت احتمالات انجرافه بسبب تردي أحواله النفسية والاجتماعية والاقتصادية.

من جهة أخرى هناك إرهاب اقتصادي وهو (الإرهاب المعلوماتي) المتمثل باستخدام الموارد المعلوماتية والمتمثلة في شبكات المعلومات وأجهزة الكمبيوتر والانترنت من أجل أغراض التخويف أو الإرغام لأغراض سياسية ويرتبط هذا الإرهاب المعلوماتي إلى حد كبير بالمستوى المتقدم للغاية الذي باتت تكنولوجيا المعلومات تؤديه في كافة مجالات الحياة في العالم، ويمكن أن تسبب الإرهاب المعلوماتي في إلحاق الشلل بأنظمة القيادة والسيطرة والاتصالات أو قطع شبكات الاتصالات بين الوحدات والقيادات المركزية وتعطيل أنظمة الدفاع الجوي أو اختراق النظام المصرفي أو إرباك حركة الطيران المدني أو شل محطات الطاقة الكبرى. كما ساعد التطور العلمي والتكنولوجي في وضع وسائل عصرية أكثر فاعلية في تحقيق الأهداف المتوخاة بين أيدي مرتكبي الأفعال الإرهابية مثل المسدسات والبنادق الصغيرة ذات المدى البعيدة.

يضاف إلى ذلك، يمكن للإرهاب بصورته الاقتصادية أن يتجلى بصور وأشكال مختلفة ومتعددة تمثلها مجموعات منظمة تدير مختلف العمليات الإرهابية وهدفها اقتصادي بحت بالدرجة الأساس، ومنها ما يتمثل بعصابات تجارة المخدرات والمافيا الإيطالية إلى جانب عصابات الجرائم الاقتصادية الكبرى المتمثلة بعصابات غسل الأموال العالمية التي تمارس إرهابا اقتصاديا ضخما.

مما تقدم يمكن القول إن المتغيرات الدولية والتحديات الجديدة التي يشكلها (النظام الدولي الجديد) مع العالم الخارجي والمتمثلة بزوال القطب السوفيتي وتربع الولايات المتحدة على قمة الهرم السياسي الدولي قد أضافت بعدا جديدا في تنامي ظاهرة الإرهاب عالميا. ومن جهة أخرى أدت أحداث 11 أيلول 2001 إلى ميلاد حقبة سياسية دولية جديدة سمتها الرئيسية الجنوح المتزايد نحو الاستخدام اللامحدود للوسائل العسكرية والضغط السياسية في مواجهة القوى المعارضة للولايات المتحدة، وهو ما شجع على دعم وتعزيز ظاهرة الإرهاب العالمي التي تسير في خط تصاعدي إلى يومنا هذا.

6- الأسباب الاجتماعية

نال العامل الاجتماعي اهتماماً كبيراً من جانب علماء الجريمة ومنظري السياسة الجنائية عموماً، والباحثين في ظاهرة الإرهاب على وجه خاص، فيرجع الإرهاب . في نظرهم . إلى الكفر بالقيم الاجتماعية الحاكمة للبيئة، أو وصف المتمسكين بالتقاليد بالتخلف والقصور في مجارة العصر، وبذلك يفتقد الجسد الاجتماعي المناعة، فيكون عرضة للهزات الاجتماعية

العنفية التي قد تدفع بعض فئاته إلى سلوك العنف والإرهاب، هذا بالإضافة إلى العزلة التي يعيشها بعض الشباب في مجتمعهم، واختفاء القدوة والمثل الأعلى بالنسبة لغالبيتهم، وعدم الترابط والتناسق بين أساليب الضبط الاجتماعي بمفهومه الشامل، سواء داخل الأسرة أو خارجها، في المدرسة أو الجامعة، أو كافة مؤسسات المجتمع الرسمية والشعبية. كما لا يخفى الأثر المترتب على إهمال مشاكل الشباب وعدم الاهتمام الصادق بها، والسلبية الضاربة على عقول أغلب أفراد المجتمع. ومنهم المسؤولون. والتي تعوق عن تفهم مشاكل واحتياجات الأجيال الجديدة من الشباب والتجاوب معهم في ظل الفراغ الذي يعانونه وعدم وضوح الانتماء لهدف معين، والمعاناة من مشاكل الحياة اليومية مما يجعل منهم فريسة سهلة للإرهاب. كما انه قد تعاني فئات كثيرة من المجتمع الحرمان الاجتماعي بدرجة أو بأخرى، ولسبب أو لآخر. حيث قد يكون ذلك لأسباب عرقية أو لغوية أو دينية أو مذهبية. لهذا الحرمان الاجتماعي والذي يعني عدم قدرة المجتمع على استيعاب تلك الفئات استيعاباً كاملاً قد يؤدي إلى نوع من العزلة التي يفرضها المجتمع على تلك الفئات حيث تتوقع هذه الفئات في أماكن محددة ويسودها الشعور بالاغتراب، وحين يحدث هذا فانه يسود الوعي بهذا الوضع المتردي من قبل أفراد من تلك الفئات فيلجأ بعض منهم إلى تلك المجموعات الإرهابية التي تمارس أنشطتها سعياً نحو تغيير تلك الأوضاع المتردية والتخلص منها نهائياً.

ويعد التفكك الأسري من ابرز تلك المشكلات الاجتماعية، لان التفكك الأسري يعني انهيار الدور الأساسي للأسرة، الذي من ابرز معالمه التنشئة الاجتماعية السليمة، وتقوية أواصر العلاقات الاجتماعية بين الجماعات الإسلامية، هذه الجماعات الإسلامية التي تنتشر في إرجاء الوطن العربي (أقصد بالجماعات الإسلامية في هذا المقام الجماعات الإسلامية الراديكالية)، لم يكن هدفها هو نشر وتوعية المسلمين بالإسلام، بل من أهدافها الأساسية ما يسمى بالجهاد، فمعظم هذه الجماعات تنظر إلى الدولة بأنها كافرة وتستحق القتل، وطبعا كيفية القتل تختلف من جماعة إلى جماعة أخرى، فمثلا جماعة تنظر إلى أن أساس الفساد في الدولة هو الرئيس، فيعملوا قصارى جهدهم على قتله، مثل ما حدث في مصر من جانب جماعتي الجهاد والجماعة الإسلامية تحت اسم تنظيم الجهاد، باغتيال الرئيس أنور السادات 1981، وقد ترى الجماعة أن أساس الفساد هو وزير من الوزراء فيقوموا بقتله، وقد يكون الفساد في نظرهم السياحة ودخول الأجانب بثقافتهم الخاصة بلادهم فيقوموا بضرب السياحة، وهكذا.

7-أسباب إعلامية

حيث يعتمد الإرهاب في تحقيق أهدافه على عنصر نشر و ترويج الأفكار التي يعمل من أجلها و طرحها أمام الرأي العام العالمي و المنظمات الدولية للحصول على دعمها و تأييدها

للقضية أو خلق نوع من التعاطف مع من يدافعون عنها و إجبار الحكومات على الاعتراف بعدالتها و شرعيتها والاهتمام بها على المستوى السياسي، وقد نجحت بعض الأعمال كخطف الطائرات و الهجوم على السفارات في خلق نوع من التعاطف على مستوى الرأي العالمي مع مرتكبي تلك الأعمال ، و لأن الإرهاب يعمل على إثارة الهلع في الرأي العام أو جزأ منه تحقيقا لهدف أو تعريف لمطلب أو كشف عن معاناة، فإن الإعلام يكاد يكون أحد أهم مرتكزاته أول ما يخطط له الإرهابي هو كيف يوسع من دائرة اهتمام الرأي العام به و كيف يزيد من التعريف شخصيته و كيف يوظف العمل الإرهابي الذي يقوم به من أجل خدمة هذه القضية

ولعل من أولى فضائل استخدام الإعلام هو أنه يشكل الوسيط الأول بين الطرفين الأول " المخطط للعملية الإرهابية" و الطرف الثالث " المقصود بالعملية الإرهابية " فيما يبقى منفذ العملية و ضحاياها المباشرون في الظل بانتظار النتائج.

وتعنى الجماعات والمنظمات الإرهابية بالنشاط الإعلامي لأنه يشكل جزءا كبيرا من حجمها ومتمما لنتائجها، إذ تنشط أجهزة الإعلام المساندة أو المضادة للعملية الإرهابية لإحداث ردود فعل سريعة أو معارضة وأثار نفسية غالبا ما تكون الغاية من تنفيذ العملية الإرهابية بإظهارها اكبر من حجم الحدث ذاته لتغيير الوقائع وقلب الحقائق أو تزييفها أو التعتيم عليها بالشكل الذي يناسب أهداف ومقاصد القوى الدولية التي تقف وراء العملية وكما يشير بذلك المتخصصون في الإعلام ، ولقد تمكنت الجماعات الإرهابية من الاستفادة القصوى في مضمار بث الأخبار من إذاعة وأقمار صناعية ،لأن وسائل الإعلام تساعد على توسيع الإرهاب فيحصل الإرهابيون من ورائها على حضور إعلامي على مستوى العالم دون أن ينفقوا عليه.

ويستخدم الإرهابيون الإعلام كسلاح للوصول إلى أهدافهم، فكثيرا ما تلجأ المنظمات الإرهابية في العالم إلى تنفيذ العمليات بغية لفت انتباه الرأي العام العالمي إلى قضيتهم التي يدافعون عنها من اجل إجبار الجبهة المستهدفة على الرضوخ لمطالبهم ، ووجد الإرهابيون مساحة واسعة لبث ونشر أفكارهم والدعوة إلى مبادئهم الباطلة للمجتمع على شبكة الانترنت العالمية التي ينطلقون منها بأمان محدود وبأسماء مستعارة عبر مواقعهم ومنتدياتهم النصية والصوتية والمرئية لتغذية الفكر الإرهابي واصطياد اكبر عدد ممكن من الشباب والمتعاطفين معه وتجنيدهم لدعمه ماليا ومعنويا وبشتى الوسائل .

ويتفق المحللون اليوم على أن الإرهاب الانتحاري الجديد ظاهرة إعلامية⁽²¹⁾ ، فهو ليس حدثا فحسب بل حدث وصورة ، يقع أمام كل الأنظار وينقل عبر وسائل الاتصال في الزمن الواقعي، فالإعلام مكون من مكونات الحدث الإرهابي، من شأنه أن يضاعف طاقته على إنتاج الرعب أو لوسائل الإعلام دور ايجابي في هذا المجال ، يمكن أن تؤديه خدمة

للمجتمع، فبدلاً من الجري وراء بعض الأفراد والجماعات لتغطية جرائم دموية مثيرة للقلق والرهبة بين الناس، تستطيع وسائل الإعلام أداء دور فعال في توعية المجتمع إلى مخاطر هذه الأعمال الإرهابية وإلى مناشدة مرتكبيها بالإقلاع عنها فضلاً عن زيادة التعبئة الواعية لمخاطر الإرهاب وأثاره على الفرد والمجتمع، فأحداث القتل والاعتقال والخطف والتفجير والتخريب التي تشيع الذعر والهلع تؤدي إلى كساد وركود اقتصادي وتقف حائلاً أمام الجهود المبذولة لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية.

ثانياً-دوافع الإرهاب

- تعددت آراء الباحثين فيما يتعلق بالأسس التي عليها يتم التحليل ودراسة دوافع الإرهاب ، إلا أننا سنتناول تحليل الموضوع على ثلاث مستويات (22) :
- 1-المستوى الفردي ، أي الدوافع التي تجعل الفرد يتجه إلى الإرهاب ويختار النشاط الإرهابي كسبيل أساسي في حياته
 - 2- المستوى الوطني ، أي الدوافع والميزات التي تدفع إلى الإرهاب على المستوى الداخلي في الدولة الواحدة
 - 3-المستوى الدولي ، ويقصد بالدوافع على هذا المستوى مجموعة الأوضاع الدولية التي تشجع على الإرهاب كنظام تقسيم العمل الدولي الراهن وما يحمله في طياته من ضغوط ومظالم على بعض الدول
- 1- دوافع الإرهاب على المستوى الفردي
- تتعدد الدوافع التي تقود الفرد إلى الإرهاب ، وقد عرض كثير من الباحثين العديد من النظريات التي تفسر لماذا يندفع الفرد إلى الإرهاب فمنهم من يرى بوجود دوافع شخصية بذات الشخص ، ومنهم من ركز على الجوانب السيكولوجية ومنهم من ركز على الاعتبارات المادية، في حين ذهب فريق آخر إلى القول بان ذلك يعود إلى الجوانب الوجدانية.
- أ-الدوافع الشخصية للإرهاب

باعتبار السلوك المنحرف يصدر عن إنسان ، فان علماء الجريمة عند بحثهم لدوافع هذا السلوك قد استرعى انتباههم مرتكب هذا السلوك وهو الإنسان . فبدأوا في محاولة تفسير السلوك الإجرامي بإرجاعه إلى شخصية الإنسان ذاته سواء في تكوينه العضوي الخارجي ، أو في تكوينه النفسي وأصابته ببعض مظاهر الخلل والاضطراب النفسي ، وقد حاولوا إيجاد العلاقة بين الجريمة وبعض الصفات الشخصية في الإنسان مثل الوراثة والسن والجنس والعنصر (السلالة) والذكاء وبعض الأمراض المختلفة ، ونظراً لخصوصية الإرهاب ، فان بعضاً من هذه العوامل قد تمثل دوافع بالنسبة له ، وليس جميعها ، ومنها على سبيل المثال

الذكاء ، والعنصر والتكوين النفسي المرتبط ببعض الاختلالات العقلية ، وسوف نقسم الدوافع الشخصية على النحو الآتي:

-الإرهاب والذكاء

ارتبط الإرهاب بالذكاء ، نظراً لما يتطلبه من تخطيط دقيق وتنفيذ أدق لعملياته لإحداث أكبر قدر ممكن من التأثير في الرأي العام ،بما يخدم القضية التي يعلنها الإرهابيون ،ولا شك أن عملية التمويل هي الأخرى تستلزم قدر كبير من الذكاء من أجل تأمين مصادر التمويل ، وعلى الرغم من أن الكثير من علماء الأجرام يربطون بين ضعف الذكاء والجريمة بصفة عامة ،فأنهم يعترفون-مع ذلك - بأن هناك أنواعا معينة من الجرائم تستلزم قدراً من الذكاء ويذكرون منها النصب ، واحتجاز الرهائن.

فذكاء الفرد إذا لم يحسن استغلاله فيما هو مفيد قد ينجح البعض من تسخير هذا الذكاء لخدمة أغراض إجرامية أو إرهابية ،ومن ثم يصبح عاملاً مهماً لارتكاب جرائم الإرهاب.

- الإرهاب والعنصر والسلالة

السلالة هي انتقال مجموعة من الخصائص و الصفات داخل مجموعة عرقية من الأفراد ،فهي وراثية عامة يكتسب فيها الشخص صفات الجماعة العرقية التي ينتمي إليها ،ولقد شهد التاريخ الإنساني دعوات لسيادة سلالة أو جنس على آخر ،مما نتج عنه حروب عالمية أكلت الأخضر واليابس وراح ضحيتها ملايين البشر.

-الإرهاب والجوانب السيكولوجية

تؤدي الجوانب النفسية وما يعتريها من متغيرات دوراً هاماً في هذا الخصوص ولا سيما عندما تتعرض تلك الجوانب لبعض الاضطرابات التي تأخذ صورة أمراض أو تقلبات نفسية حادة ،هذه الاضطرابات النفسية قد تعود إلى أسباب وعوامل وراثية،كما تعود إلى ضغوط عصبية مفاجئة نتيجةً لمواقف معينة يتعرض لها الفرد ،ومثل هذه الجوانب النفسية قد تكون الدافع الحقيقي للجوء العديد من الأفراد إلى الأنشطة الإرهابية.

إلا أن التحليل الصحيح لتأثير الجانب السيكولوجي أو التكوين النفسي في الإرهاب ،ضرورة أن يتناول العناصر الرئيسة لهذا التكوين والتي قد تدفع بدورها -وبشكل مؤثر -إلى الإرهاب. فالتكوين العضوي للفرد يشمل جانبين :الجانب الأول هو الجانب الظاهري أو الخارجي ،والذي يمثل الملامح الخارجية لجسم الإنسان ،وقد حاول البعض إيجاد علاقة بين هذه الملامح وارتكاب الجرائم ،ولكن هذه النظريات لم تصل إلى نتائج ذات أهمية في هذا الإطار ،والجانب الثاني هو التكوين الداخلي ،ومن أهم عناصره التكوين النفسي للفرد ،وقد تمكن علماء التحليل النفسي من الربط بين مظاهر الخلل النفسي وبين الاندفاع نحو طريق الأجرام

،ولوحظ أن أهم العقد النفسية عند المجرمين هما عقدا الشعور بالظلم والشعور بالنقص ،فالى
أي مدى تدفع هاتان العقدتان إلى الإرهاب ؟
-عقدة الشعور بالظلم

تأكد دور الشعور بالظلم واليأس والإحباط الذي يحمل بعض الناس على التضحية بأنفسهم أو بأرواح بشرية أخرى لإحداث تغييرات جذرية ، في الدراسة التي أعدتها الأمم المتحدة عن الإرهاب في عام 1979، من خلال اللجنة الخاصة التي شكلتها لدراسة هذه الظاهرة وما تفرع عنها من ثلاث لجان فرعية ،تبحث الأولى في تعريفه ،والثانية في أسبابه ،والثالثة في طرق مكافحته ،فقد أعدت الأمانة العامة دراسة بعنوان "الأسباب الكامنة وراء أشكال الإرهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الأمل والشعور بالظلم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية. بما فيها أرواحهم محاولين بذلك "إحداث تغييرات جذرية" ،فهذه العقدة تعني الإحساس بالظلم من جانب المجتمع ،والجريمة في هذه الحالة ستكون هي الرد الطبيعي على هذا الظلم ،وبذلك لا يتوانى الشخص عن الأقدام على الجريمة تحت تأثير ردع القواعد الاجتماعية أو القانونية حتى العقابية منها ،فهل يمكن تفسير الإرهاب على انه نوع من أنواع السخط على المجتمع نتيجة للظلم الواقع على الإرهابي؟الواقع أن الإرهابي يتذرع دائماً بأن الإرهاب هو الوسيلة الوحيدة والأخيرة المتاحة للرد على المظالم التي يتعرض لها ولا يجد منها فكاكا سوى الخروج على قواعد التنظيم الاجتماعي، والرد بعنف على المجتمع الذي لم يمنحه سبل العيش أو الحرية المنشودة أو غيرها،وهذا المجتمع لا فرق فيه بين رجل السلطة والرجل العادي،فالكل مدان ،والجميع مسؤول عن هذا الظلم الواقع عليه ،ومن ثم فالمجتمع يستحق العقاب ،فالشباب الذي يعيش في مجتمع مختل القيم يعاني فراغا ًروحيًا ، وتمزقاً فكريًا،وقلقاً اجتماعياً على مستقبله ،مما يؤدي إلى الإحباط وفقد الأمل ويولد الشعور بالعداوة والكراهية والرغبة في الانتقام ،وهذا الشباب بميله إلى الاستقلال الذاتي والثقة بالنفس والاعتماد عليها ،وعدم استطاعته تحقيق ذلك في ظل مجتمع تتزايد فيه الفوارق الاجتماعية ويتسم بعدم العدالة، وعدم تكافؤ الفرص ، مما يدفعه للإحساس بالظلم والمهانة ،فيتحرك لرد هذا الظلم الواقع عليه أو على غيره ،في صورة عنيفة ، لعل إهمال هذا الدافع ينتج عنه قصور في وسائل مكافحة الإرهاب ،حيث لن يتم التعرف على هذا الدافع الحقيقي للإرهاب .

تلقيت عرضا بزرع كل عبوة ناسفة واحدة مقابل مئتي دولار لكني رفضت خوفا من الله وحفاظا على أرواح الأبرياء". بهذا العبارة لخص أحد المواطنين العراقيين من محافظة الأنبار موقفه من الإرهاب، مشيرا إلى أن التنظيمات المسلحة تلاحق العاطلين عن العمل من أجل تجنيدهم وتمويلهم لتنفيذ هجمات أو اغتياالات.

ويقول هذا الرجل البالغ من العمر 40 عاماً إنه خريج بكالوريوس إدارة أعمال لكنه لم يتمكن من الحصول على عمل يناسب اختصاصه، فلم يجد أمامه سوى الذهاب إلى مسطر العمال وسط مدينة الرمادي مركز محافظة الأنبار نحو 110 كم غرب بغداد من أجل كسب لقمة شريفة له ولعائلته، لكنه لا يتمكن دائماً من الحصول على عمل في البناء كل يوم، ويضيف انه "من الصعب الحصول على وظيفة حكومية في الأنبار".

ويتابع بالقول تلقيت عرضاً من أحد الأشخاص، الذين يرافقوننا في رحلة البحث اليومية عن عمل، بزرع العبوات الناسفة مقابل مبلغ 200 دولار للعبوة الواحدة ولكن بسبب خوفي من الله وحرصني على أرواح المواطنين الأبرياء رفضت".

ويشير المواطن الأنباري إلى أن "الشخص الذي قدم لي العرض لم أشاهده من قبل، حتى أن شكله غريب، وقد تمكن من الهرب على الفور قبل أن أتمكن من إبلاغ الأجهزة الأمنية عنه". ويطالب المسؤولين في الحكومتين المحلية والمركزية بضرورة إيجاد فرص عمل تليق بخريجي الكليات والمعاهد الذين دفعوا أثمان ما يملكون لنيل شهادات جامعية لكنها للأسف فقط معلقة على جدران المنازل"، مشيراً إلى أن "العاطلين عن العمل هدف سهل في عملية تجنيدهم للقيام بعمليات مسلحة وشن هجمات واغتيالات مقابل مبالغ مالية".

ورجل آخر (47 عاماً) فما يزال يأمل بأن يجد فرصة عمل مهما كلف الأمر، ويقول أنه "أمضى نحو 11 عاماً في الخدمة الإلزامية في الجيش العراقي السابق، ولم يحصل على عمل يناسب عمره وتجربته"، من جانبه يؤكد قاضي التحقيق في قصر العدالة في الأنبار سعي المجاميع المسلحة لتجنيد العاطلين عن العمل.

ويقول انه من خلال التحقيق مع المسلحين الذين يلقي القبض عليهم اتضح أن حوالي 70 % منهم هم من العاطلين عن العمل، وانخرطوا في العمل المسلح من أجل كسب المال لغرض العيش".

أما المسئول الإعلامي بدائرة الرعاية الاجتماعية في محافظة الأنبار فيقول أن "هناك ورش عمل لتدريب آلاف العاطلين على مهنة مقبولة حسب المستوى الدراسي عل ذلك يمكنهم من الحصول على عمل".

ويوضح أن سبب عدم تعيين الخريجين ليس الحكومة المحلية بل هو تأخر إقرار الدرجات الوظيفية من الحكومة المركزية، ويضيف أن الدوائر الحكومية في محافظة الأنبار لا تستطيع استيعاب هذا العدد من العاطلين عن العمل ولا بد من وضع خطط لمعالجة هذه الأزمة التي تتراكم يوماً بعد يوم.

- عقدة الشعور بالنقص

الشعور بالنقص قد يشمل جانبا ماديا، وقد يشمل جانبا معنوياً، ويتمثل الجانب المادي في الشعور بالنقص جسمانياً كمن يصاب بعاهة دائمة تجعله عاجزاً عن القيام بأعماله ، مما يؤدي إلى الاستهانة به في الوسط الاجتماعي ، وقد يكون الشعور بالنقص اجتماعياً أي عجز الفرد عن تحقيق ما سعى إليه " ومنها قصور بعض الإمكانيات المادية عن تلبية بعض متطلبات الأفراد وحاجياتهم " ، وفي الحالتين يحاول الفرد تعويض هذا النقص عن طريق ارتكاب بعض الجرائم خاصة جرائم العنف التي يحقق من ورائها الشهرة والظهور .

- الإرهاب والمرض العقلي

قد يظهر للخلل العقلي - في بعض الأحيان - دور في تقديم تفسير بعض صور الإرهاب مثل جرائم الاغتيال السياسي وجرائم خطف الطائرات التي يثبت فيها أن القائم بالفعل - رجل أو امرأة - مختل عقلياً . ومع ذلك فدور الخلل العقلي في مجال الإرهاب يظل محدوداً ولا يصلح إلا لتفسير بعض الحوادث الفردية . ولكن الفرد قد يدعي الجنون بعد ارتكاب الجريمة للهروب من المسؤولية الجنائية عنها ، كما أن العمليات الإرهابية وما تنطوي عليه من تنظيم دقيق في تنفيذها ، تجعل من النادر الأقدام عليها من جانب شخص يعاني خلا عقلياً ، وإذا وقع حادث اغتيال لأحد الشخصيات العامة من مجنون ، فإن هذا الحادث لا يدخل في نطاق عمليات الإرهاب .

ب- دوافع مادية " الإرهاب والجوانب المادية

تمثل الجوانب المادية نسبة لا بأس بها من الدوافع الكامنة وراء لجوء بعض الأفراد إلى الأنشطة الإرهابية فحين يثور التعارض بين الحاجة وإشباعها ، وحين تقصر الإمكانيات المادية المتاحة عن تلبية متطلبات بعض الأفراد وحاجياتهم ، وحين توفر المنظمات الإرهابية الفرص الملائمة لهؤلاء الأشخاص في إشباع الحاجات العديدة المثارة لديهم يتجه ذوي النفوس الضعيفة إلى ممارسة الأنشطة الإرهابية من خلال منظمات الأجرام الإرهابية . لا يخفى دور وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في الجريمة ، حيث أن طريقة نشر أنباء الجرائم وتفصيلاتها ، وعرض أفلام العنف والجريمة ، وإظهار المجرم في معظم الأحيان بدور البطل والتركيز على الجانب الإنساني فيه ، وتضخيم المؤثرات النفسية المرتبطة بالحوادث الإرهابية ، والعرض الهزلي للمحاكمات القضائية للمجرمين ، لا شك أن كل ذلك يهيئ الظروف لارتكاب الجرائم وإذكاء نار العنف والإرهاب ، وتحفز وتشجع الأفراد ذوي النفوس الضعيفة والضمائر الميتة على القيام بأعمال مشابهة للأعمال التي تتم في بلدان أخرى عبر الانخراط في مجموعات إرهابية ، وبذلك فإن الإعلام يؤدي دوراً في الإرهاب باعتباره دافعاً ومحركاً له ، نظراً لما تتركه هذه الوسائل من تقليل لأثر الردع العام في النفوس - التي هي بالأصل مليئة بالإحباط واليأس ، فتستسهل الجريمة وترى أن ذلك

أمرا اعتياديا ، فتكون الاستهانة بالقانون والعقوبات التي يتضمنها ، إلا أن دور الإعلام في الإرهاب لا يقتصر فقط باعتباره دافعا ومحركا له ، بل يؤدي الإعلام دور آخر لا يقل أهمية عن دوره الأول يتمثل بوصفه وسيلة يستهدف الإرهابي نشر قضيته من خلالها .

ج- اثر البيئة المحيطة بالفرد

للبيئة المحيطة بالفرد أهمية كبيرة في صياغة شخصيته ، وما نقصده بأثر البيئة هو البحث في دوافع الإرهاب الخارجية على المستوى الشخصي ، أي تقصي حقيقة العوامل المحيطة بالفرد والتي قد تدفعه - هو بالذات - دون غيره من أفراد المجتمع إلى ممارسة الإرهاب .

وإذا كان الفرد يعيش في ظل مجتمع معين فهذا المجتمع - بالنسبة له - يتدرج وفقا للمراحل العلمية له، فالأسرة هي المجتمع الأول للشخص ، ثم المدرسة أو الجامعة ، ثم بيئة العمل - إن وجد - أو الفراغ ، وكل هذه البيئات تؤثر في تكوين الفرد وصقله كإنسان يحترم قواعد السلوك الاجتماعي ، أو إنسان متمرد على هذه القواعد وكافر بها . وتأثير هذه العوامل يكون مباشرا على الشخص ، حيث قد تدفعه دفعا إلى طريق الأجرام إذا نشأ في بيئة تتسم بالعنف والأجرام ، وقد تكون - على العكس - هي السياج الذي يحميه من الانزلاق في مهاوي الجريمة.

أ- دور الأسرة

الأسرة هي نواة المجتمع ولبنته الأولى التي يقوم عليها بنيان المجتمع والحياة الاجتماعية فإذا ما كانت تلك اللبنة سليمة كان البنيان قويا متماسكا أما إذا كانت ضعيفة كانت تعاني الجهل والتخلف وتعيش في تفكك فان ذلك يؤدي بالتأكيد إلى نشأة أشخاص غير أسوياء من السهولة إغوائهم واستهوائهم ، ويتوفر في داخلهم الحقد على المجتمع ككل. فالأسرة يمكن أن تجعل من الطفل مشروعا لمواطن صالح ، في حين انه إذا فقد داخلها مقومات التنشئة التربوية السليمة فانه يكون مهياً "لارتكاب الجريمة.

ب- دور المؤسسة التعليمية

تبحث المنظمات الإرهابية عادة عن أنصارها ومؤيديها بين صفوف الشباب المثقف والمتعلم، وذلك في المدارس والجامعات ، حيث أنها مكان مفتوح لتبادل الرأي والحوار وصقل الفكر بعد تكوينه ، الأمر الذي يفرض مزيدا من المسؤولية على المؤسسة التعليمية- في أي دولة - في الوقوف ضد حركات الاستقطاب للطلاب بها ، خاصة وان التيارات الفكرية والسياسية - من واقع التاريخ تنشأ أولا - وتتنامي- بين صفوف الشباب ، خاصة في المدارس والجامعات والمعاهد التي تشكل أماكن تجمع الشباب مدة طويلة من العام.

2-دوافع الإرهاب على المستوى الوطني

تتنوع دوافع الإرهاب ومثيراته على المستوى الوطني - أي على مستوى الدولة الواحدة - وتختلف هذه الدوافع باختلاف الظروف التاريخية والجغرافية والديموغرافية للمجتمع ، وهناك أهمية كبيرة لتقصي دوافع الإرهاب على المستوى الوطني نظرا لما ينتج عن عملياته من خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات ، فضلا عن ما تتكلفه عمليات مكافحته من مبالغ طائلة، الأمر الذي يدعو إلى تحديد الدوافع الكامنة والعوامل المساعدة على نمو الإرهاب أيًا كانت صورته وأشكاله أو نوعية ممارسيه ، وذلك لإمكان التغلب عليها وإصلاحها ، لان الوقاية خير من العلاج ، وهذا التحديد ليس بالأمر الصعب ، فالدوافع يمكن تحديدها بدوافع مباشرة للإرهاب على مستوى الدولة تظهر كنتيجة مباشرة لممارسة السلطة ، في حين هناك دوافع أخرى تكمن في السياسة العامة التي تنتهجها الدولة على مختلف الأصعدة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ... الخ وعلى ذلك يمكن تقسيم دوافع الإرهاب على مستوى الدولة إلى قسمين ، الأول يشمل الدوافع الناشئة عن ممارسات الدولة بصورة مباشرة ، والثاني : يتناول الدوافع الكامنة في سياسات الدولة والتي تشجع على الإرهاب بصورة غير مباشرة .

الدور المباشر للدولة في الإرهاب على المستوى الوطني قد تضطلع الدولة بدور مباشر في ميلاد بعض حركات ومنظمات العنف والإرهاب، وتتعدد الأشكال التي يتخذها هذا الدور المباشر للدولة ، فقد تسهم في نشأة هذه المنظمات من خلال سياساتها القمعية والتعسفية ، وقد تخلق أو تنشئ هذه الجماعات والمنظمات لممارسة سياسة منظمة وحملة مطردة من العنف ضد السكان ، وقد تنشأ أنواع أخرى من الإرهاب على مستوى الدول وبدعم مباشر منها ، ومن أمثلة ذلك ما يأتي⁽²³⁾:

- إرهاب القمع والقهر ، وإرهاب التمرد والخلاص ؛إن المبالغة في استخدام العنف من جانب الدولة - فيما يعرف بإرهاب القمع أو القهر - يعطي المبرر للأفراد والجماعات - كدافع أساسي - لممارسة نوع من العنف المضاد في الأمدين الطويل والمتوسط في صورة إرهاب التمرد والخلاص من هذا القهر وقد ينتشر هذا النمط المولد للإرهاب المضاد نتيجة لممارسات الدولة التعسفية في الأنظمة الشمولية ، حيث خروج الحكام عن حدود الصلاحيات الدستورية المخولة لهم واستبدادهم وطغيانهم يعتبر أمرا هيناً، وحيث لا تمتلك الغالبية من سكانها وسيلة سلمية لإبداء آرائهم والدفاع عن مصالحهم ، كما انه يصاحب الأنظمة الشمولية عادة حالة من التبعية لأحد القوى الخارجية لحماية مصالحها،فضلا عن بعض مظاهر القهر والظلم الاجتماعي والاقتصادي، الأمر الذي يعزز بعض الجماعات التي تسعى للتخلص من هذه التبعية أو القضاء على مظاهر القهر من خلال ممارسة العنف، فالإرهاب قد يكون مضاداً لإرهاب الحكومة ، بحيث يكون الأخير هو المحرك أو الدافع له.

وقد أشير في مناسبات عديدة إلى إرهاب الدولة بوصفه دافعاً إلى ممارسة الإرهاب من جانب الأفراد، كما ركزت عليه اللجنة الخاصة بالإرهاب التابعة للأمم المتحدة، مشيرةً إلى أن سياسات الترهيب التي تمارسها بعض الدول ضد شعوبها بأكملها والهجمات المسلحة على الدول، هي من العوامل التي تسبب عنف الأفراد، وركزت على الاستعمار كإحدى صور هذه السياسات، بوصفه سلوكاً غير مبرر إذا كان علنياً أو مستتراً، فضلاً عن الأنظمة السياسية القائمة على الدكتاتورية بجميع وجوهها، خاصةً تلك التي تتخذ موقفاً عدائياً من جميع أشكال الحرية الفردية، وعلى جميع مستوياتها، مما يولد نوعاً من ردة الفعل العدائية لدى الجماهير تتخذ غالباً شكل الإرهاب.

وقد لا يقف دور الدولة على الممارسات القمعية التي تتولد عنها أعمال الإرهاب، بل أنها قد تشجع بصورة مباشرة قيام بعض الجماعات الراديكالية بهدف القضاء على بعض التغييرات التي لا ترغب في ظهورها

-الإرهاب العنصري "العراقي" (دوافع عنصرية) قد تمارس الدولة سياسة الفصل العنصري بهدف القضاء على جنس معين، فتشن حملة واسعة من الإبادة الجماعية تتخذ من مختلف صنوف التعذيب أدوات لها، بهدف القضاء على مجموعة معينة أو جماعة عرقية تمثل عادة -أقلية بين السكان، الأمر الذي يولد إرهاباً مقابلاً، فعندما لا تستطيع القومية المضطهدة من تحقيق مطالبها التي تتمثل بإزالة الفوارق والمساواة ومن على الحفاظ على نفسها بالطرق السلمية وعبر الوسائل الديمقراطية. أن وجدت. فإنها تنتقل إلى أسلوب العنف والإرهاب على أمل أن تحصل على بعض المكاسب، وليس أدل على ذلك من السياسات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني.

-الإرهاب الانفصالي "دوافع انفصالية"

قد ينشأ الإرهاب داخل الدولة من قبل بعض الجماعات العنصرية أو العرقية التي ترغب في الانفصال عن الدولة الأصلية والاستقلال أو جزء منها، فقد مثلت الدوافع الانفصالية ذات الطابع القومي نسبة كبيرة من دوافع الإرهاب المعاصر فحيث توجد بعض الأقليات ذات الطابع القومي والتي تتادي بتحقيق وبلورة الشخصية المستقلة في إطار كيان سياسي مستقل عن الدولة الأم التي تعيش في إطارها تلك الأقليات، وحيث تدعم تلك الاتجاهات الانفصالية بالمزيد من الوعي بضرورة الاستقلال وتحقيق الانفصال، وحيث يزداد تعنت السلطات المركزية وصلفها وقمعها لتلك الاتجاهات الانفصالية تتدعم النزعات الرامية إلى استخدام العنف و خاصة السبل الإرهابية لتحقيق تلك الأهداف والتخلص من تلك الأوضاع السيئة التي تعيشها تلك المجموعات.

-الدور غير المباشر للدولة في دعم الإرهاب على المستوى الوطني

قصد بهذا الدور تلك الدوافع الكامنة في ما تنتهجه الدولة من سياسات قد تؤدي في بعض الأحيان إلى توفير المناخ الملائم لعمليات العنف والإرهاب على مستوى الدولة ويمكن تلخيصها فيما يأتي:-

1-افتقاد الشباب للتربية السياسية السليمة، وعزوفهم عن المشاركة السياسية الواعية نتيجةً لعدم اقتناعهم بجدوى صوتهم في التغيير، فضلاً عن افتقادهم الثقة في نتائج الانتخابات فشاعت مظاهر السلبية واللامبالاة وعدم الانتماء بين قطاعات الشباب.

2-غياب دور الأحزاب السياسية وانشغالها بالصراع على السلطة وزعامة الحزب، بل وتحالف بعضها مع بعض المؤسسات التي تدعم الإرهاب، وعدم تمثيل الشباب فيها.

3-غياب الحرية السياسية وعدم السماح لبعض الجماعات قانوناً بالتعبير عن نفسها من خلال القنوات الشرعية ووجود جماعات لا ترضى عن الأوضاع السياسية والاقتصادية في المجتمع دون وجود البديل لديها لهذه الأوضاع فترتكب جرائم العنف السياسي ضد رموز النظام وقد يكون ذلك بسبب عدم ملاقات أفكارهم صدى شعبياً لدى الجماهير.

4-سعي بعض الشعوب للحصول على حق تقرير المصير، والتخلص من رقة الاستعمار الأجنبي، مما يدفع بعض الجماعات للقيام بعمليات إرهابية ضد المدنيين من أفراد الاحتلال للضغط عليه للجلاء من أراضيها، كما قد تتم بعض العمليات الإرهابية بهدف لفت نظر العالم إلى قضية معينة، أو بقصد إجبار السلطات على اتخاذ موقف سياسي معين.

5-توجد بعض مراكز القوى المستترة داخل هياكل بعض الدول، خصوصاً في أجهزة الخدمة السرية التي تتورط في مذابح الإرهاب الذي يكشف عن نفسه في أوقات عدم الاستقرار. وعلى ذلك فالعامل السياسي في الإرهاب يشمل كافة الظروف والمتغيرات المتعلقة في التركيبة السياسية في مجتمع ما، فقد يعبر الإرهاب عن رفض بعض الجماعات القيم الرأسمالية السياسية، كما حدث في أوروبا الغربية خلال العقدين الأخيرين، على أن يتم هذا الرفض بالعنف الدموي، كما قد يعبر الإرهاب عن رفض بعض الأفراد والجماعات لرفض السلطة لهم فهو إذن رفض الرفض.

ثالثاً- الدوافع الأمريكية للإرهاب

برغم أن الإرهاب ليس ظاهرة حديثة إلا أنه يتم استخدام مصطلح الإرهاب في العصر الحالي، شاء الناس أم أبوا، للإشارة إلى مسلمين أفراداً كانوا أو جماعات، وتحرص دوائر صنع المعرفة الأمريكية على إغفال الجذور التاريخية لظاهرة الإرهاب وتعمل على "أسلمتها" مع أن الظاهرة لا تتصل بدين أو لغة أو قومية أو عرق أو ثقافة معينة. وفيما يتعلق بالأسباب السياسية التي غالباً ما يتم إيرادها لظاهرة الإرهاب في العالم الإسلامي فالملاحظ أن الدراسات المتصلة بالإرهاب قد

عملت على تكريس منهجية لوم الضحية، فهناك حديث عن فشل الأنظمة السياسية في العالم الإسلامي في تأدية مهامها وعن تآكل شرعية تلك الأنظمة وعن طابعها الاستبدادي وعجز المسلمين عن تغيير الأنظمة التي تحكمهم بالطرق السلمية، وتبتعد الدراسات الأمريكية والغربية عموماً عن تناول الأسباب الحقيقية للإرهاب والتي تكمن في طبيعة التفاعل بين الغرب والعالم الإسلامي وفي السياسات الغربية عموماً والأمريكية خصوصاً.

ويذهب هذا الاتجاه إلى أن الدوافع السياسية للإرهاب في سياق المجتمعات الإسلامية تكمن في نمط التفاعل التاريخي بين الغرب والعالم الإسلامي وعلى نحو خاص في التفاعلات الآتية:

1- الاستعمار الغربي وممارسات وسياساته في العالم الإسلامي وعلى نحو خاص السياسات الغربية مثل "وعد بلفور" واتفاقية سايكس بيكو وغيرها.

2- الدعم البريطاني لليهود لإقامة دولتهم في فلسطين وعلى حساب سكان البلاد الأصليين.

3- العداء الغربي للإمبراطورية العثمانية والعمل على تفتيتها واقتسام ممتلكاتها.

4- العداء الغربي للقومية العربية ولسعي العرب لتوحيد صفوفهم .

5- الدعم الغربي والأمريكي خصوصاً للكيان الصهيوني وعلى حساب حق العرب والمسلمين في فلسطين.

6- الهيمنة الأمريكية على الأنظمة التي تحكم العالم الإسلامي ودعمها المستمر لتلك الأنظمة على حساب مصالح وحريات وحقوق الشعوب. ومع أن الكثير من الأنظمة في العالمين العربي والإسلامي قد فشلت في حل المشاكل المتصاعدة والتي تتفاقم يوماً بعد آخر وفي مقدمة تلك المشاكل الفقر والبطالة والفساد إلا أن ذلك الفشل لا يمكن أن يعني الكثير في تفسير ظاهرة الإرهاب ما لم يتم ربطه بعلاقة تلك الأنظمة بالغرب وبالدعم الذي تتلقاه تلك الأنظمة من الغرب. وصحيح أن الفقر والفاقة وتدهور الأنظمة التعليمية والبطالة هي كلها عوامل تغذي الإرهاب إلا أن الصحيح أيضاً هو أن الأفراد الذين يتبنون الإرهاب كأسلوب للعمل وبلوغ الأهداف السياسية لا يأتون بالضرورة من أوساط الفقراء ولا يطرحون مطالب تتصل بهذه المسائل بقدر ما يطرحون مطالب تتصل بمراجعة العلاقة بالغرب.

7- العداء الأمريكي والغربي للحركات الإسلامية وتبنيها سياسات معادية لقيام أنظمة إسلامية في المنطقة. ويعزز التعامل الغربي مع انتخابات الجزائر في عام 1991-1992 ومع الأنظمة السياسية في مصر والسودان وإيران وغيرها الانطباع عند المسلمين بعداء الغرب لهم.

8- الهيمنة الأمريكية على موارد المنطقة وفي مقدمتها النفط .

9- أدت العولمة بأبعادها المختلفة إلى إذكاء شعور المسلمين بان الغرب يسعى بكل الطرق لطمس هويتهم وثقافتهم ودينهم ليثبت بذلك نمط التفاعلات القائمة بين الغرب والعالم الإسلامي وهي التفاعلات التي تتسم باستغلال طرف لطرف آخر.

ويمكن القول بشكل عام أن الأسباب السياسية للإرهاب في سياق العالم الإسلامي تكمن في شعور الشباب المسلم بان الولايات المتحدة، تعادي الإسلام والمسلمين وإنها تعمل على تكريس الأوضاع القائمة بدعمها للحكام المستبدين ومناصرتها لأعداء المسلمين ومنعها قيام أنظمة إسلامية، وان كل ما يهم الولايات المتحدة والدول الغربية هو استغلال الموارد النفطية وغير النفطية في العالم الإسلامي. ويمثل هذا الشعور تعبيراً عن تراكم التجربة التاريخية للعرب والمسلمين مع الولايات المتحدة والغرب عموماً وخصوصاً فيما يتصل بالدعم غير المحدود وغير العادل لإسرائيل والتجربة الاستعمارية والغزو الأمريكي البريطاني للعراق ومنعه من امتلاك القنبلة الذرية. وتمثل عوامل مثل عدم التوصل إلى حل للقضية الفلسطينية واستمرار الوضع المتدهور في العراق وغير ذلك من الأحداث والسياسات إحدى العوامل المغذية للغضب في العالم الإسلامي.

أظهر استطلاع للرأي أجراه مركز الدراسات العربي- الأوروبي ومقره باريس، أن الولايات المتحدة الأمريكية هي مصدر الإرهاب العالمي، ويرأي 86.4 % ممن شملهم الاستطلاع انه لم يتحقق أي نجاح لحروب القضاء على الإرهاب بعد 10 سنوات على أحداث أيلول سبتمبر لأن الولايات المتحدة الأمريكية برأيهم هي مصدر الإرهاب العالمي وهي التي أسسته ونشرته عن طريق حروبها، والإرهابيين الكبار مدعومين ومحامين من قبلها وهي التي تقوم بتصفيتهم عندما تنتهي أدوارهم. في حين يعتقد 8.2 % أن العالم لم يتفق على تعريف موحد للإرهاب فكيف يمكن له أن يتفق على القضاء عليه، أما 5.4 % قالوا انه رغم النجاح في تجفيف منابع الإرهاب ما زال الفكر الإرهابي موجوداً في أدمغة مجموعة ممن وصفتهم بـ 'المرضى الطلقاء اليوم'. وخلص المركز إلى نتيجة مفادها: أن الولايات المتحدة الأمريكية قد صرفت نحو 3 - 4 تريليون دولار من اجل القضاء على الإرهاب دون أن تتمكن من تحقيق غاياتها بسبب مجموعة كبيرة من الأخطاء التي ارتكبتها. فقد خلطت واشنطن ما بين الإسلام وما بين الإسلاميين فكانت النتيجة تكاثر أعداء أميركا في العالم، حيث شنت حملة إعلامية مدفوعة الثمن على المستوى العالمي فكانت أن أساءت هذه الحملة إلى الأبرياء والمسالمة كما شحنت نفوس أغلبية الغربيين فتحولوا إلى عنصريين. ورفضت واشنطن العمل جيداً من اجل صياغة تعريف واضح للإرهاب مخافة أن تصبح مدانة نتيجة ما ترتكبه قواتها في العالم اجمع، ومخافة أن يطال ذلك اسرئيل التي تمارس يومياً إرهاب الدولة. ودخلت القوات الأميركية تحت اسم الحلف الأطلسي إلى أفغانستان وتستعد الآن للخروج منها دون أن تتمكن السلطات المحلية من بسط نفوذها ودون أن تمنع حركة طالبان

من احتمال العودة إلى كابول. واحتلت القوات الأميركية العراق بحجة القضاء على الإرهاب من منابعه فكانت النتيجة ازدياد الموجات الإرهابية وفشل أميركا في بسط الديمقراطية والأمن والاستقرار.

وتعددت الدراسات والأبحاث التي تتهم واشنطن بأنها هي من تصنع الإرهاب في العالم لتبرر من خلاله تدخلها هنا أو هناك، وبناء على ذلك من الصعب القول أن واشنطن تمكنت من القضاء على الإرهاب بعد مرور عقد من الزمن على أحداث نيويورك لأن تصاعد الإرهاب أو انخفاضه بات مرتبط بتطورات الأوضاع في العالم، كما بات للإرهاب أوجه متعددة ومنابع مختلفة ومشارب كثيرة، ولعل النتيجة الوحيدة الإيجابية التي يمكن تسجيلها هي ما أقدمت عليه المملكة العربية السعودية في مجال مكافحة الإرهاب، حيث تمكنت عبر الإجراءات التي اتخذتها والسياسة التي انتهجتها من تجفيف منابع الإرهاب في السعودية.

يستفز الغرب عموما المشاعر العربية بتعليقاته على الحركات الشعبية العربية، وبتهدده للحكام الذين هم من مخلفات القرون المظلمة، وبالعقوبات التي يفرضها أحيانا على هذا الشخص أو ذلك، أو هذه الدولة أو تلك.

تتحدث الدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة بغطرسة واستكبار واضحين وكأن العرب عبارة عن قاصرين عجزوا لا يستطيعون الوقوف مع أنفسهم، أو كأنهم عبارة عن عبيد يمدون يد الاستغاثة للسيد القاطن في واشنطن أو باريس.

ما أن تنطلق مظاهرة هنا أو هناك في الوطن العربي حتى يطل علينا الأميركيون ومن لف حولهم من الدول الغربية بتصريحات تتعلق بحقوق الإنسان وتحذر من العنف والتصعيد، إلخ. لقد انتهك أهل الغرب شرف الحركات أو الثورات الشعبية العربية، وعملوا بتأييدهم الممجوج والخبيث على المس بطهارة جماهير الأمة العربية. حكامنا بغيضون وساموا الشعوب سوء العذاب، وإسقاطهم عبارة عن واجب مقدس، لكن الغرب ليس أقل بغضا، بل هم يزيدون. إنها لسخرية كبيرة أن تقف "أشتون" تعطينا مواعظ في السياسة والأخلاق، أو أن ينصب "جوبيه" نفسه وصيا على مصالح الشعوب العربية، أو أن يستمر أوباما في التهديد باتخاذ إجراءات وعقوبات لكي تستقيم العلاقات الداخلية العربية. طبعاً نحن لسنا أبرياء من هذه السخرية لأننا صيرنا طويلاً على الظلم والاستعباد، وفتحنا الباب واسعاً أمام التدخل الخارجي.

- حقائق السياسة الأميركية

قبل الدخول بسياسة العيب الأميركية، من المناسب وضع الإصبع على أساسيات السياسة الأميركية في المنطقة العربية على مدى العقود السابقة، وذلك من أجل إقامة الربط الجدلي بين

الماضي والحاضر الذي تحاول فيه أميركا الظهور بمظهر الحريص على حقوق الإنسان العربي. ويمكن تلخيص هذه الحقائق بالعناوين الكبيرة الآتية:

1- عملت أميركا على دعم الهجرة الصهيونية إلى فلسطين في القرن التاسع عشر، واستمر هذا الدعم إبان الانتداب البريطاني، ومن تكرار الحقيقة أن نتحدث عن الدعم الأميركي المستمر للكيان الصهيوني في كافة المجالات وعلى كافة المستويات.

2- ورثت الولايات المتحدة الهيمنة على أنظمة سياسية عربية كان الاستعمار البريطاني قد صنعها ونصب عليها قبائل تدين له بالولاء والطاعة، وقد حافظت أميركا على هذه الأنظمة على الرغم من أنها استبدادية وقمعية وشهوانية، وتهدر الثروات العربية، وتمنع عن الشعوب المال والعلم والحرية، وتشيع في الصفوف الجهل والرعب والإذعان والخضوع.

الولايات المتحدة هي التي أنتت بزین العابدين بن علي، وهي التي نصبت علي عبد الله صالح، وهي التي ضغطت من أجل أن يكون حسني مبارك نائباً لرئيس الجمهورية في عهد السادات، وهي التي ارتاحت لصمت جبهة الجولان، وهي التي أشعلت الحرب بين إيران والعراق في حرب طويلة استنزفت طاقتهما، وهي التي ما زالت تعبت بالساحة اللبنانية.

3- حرصت الولايات المتحدة على بقاء الوطن العربي مجزئاً، وعملت على تفتيت الدولة القطرية لكي يزداد العرب ضعفاً على ضعف.

4- الولايات المتحدة لا تتمسك بالمبادئ على حساب المصالح، كل حديثها عن حقوق الإنسان والديمقراطية يتهاوى أمام مصالحها، وقد خبرنا هذا عام 1992 عندما أيدت رفض نتائج الانتخابات المحلية الجزائرية، وفي فلسطين عندما فازت حماس بانتخابات المجلس التشريعي عام 2006.

ونحن نخبره دائماً في دعم إسرائيل في قتل الفلسطينيين والإمعان في رفض عودة اللاجئين الفلسطينيين، وفي تدميرها للعراق، وقتل الناس جماعات وفرادى، وفي قتلها للأفغانين والباكستانيين. المبدأ جيد فقط عندما يتمشى مع المصلحة، ويتم التخلص منه تحت ذرائع قبيحة عندما يتناقض مع المصلحة.

5- الولايات المتحدة مستمرة في نهب الثروات العربية خاصة في النفط العربي، وترخي السبيل للحكام بتبديد ما يتبقى من ثروة، الحكام العرب يهدرون الأموال العربية بصورة فاحشة، وأميركا لم تتبس ببنت شفة لصالح المواطن العربي المظلوم. وهي تسرق الأموال العربية من مناطق عربية ثرية لتتحكم من خلالها بدول عربية أخرى. الولايات المتحدة تيسر سرقة الأموال العربية من قبل الحكام العرب، ولم تحاول يوماً وقف اعتداءات هؤلاء الحكام على المال العام على الرغم من أنهم يأترون بأمرها. وطبعاً هذا متوقع لأن مصلحة أميركا مع الفاسدين واللصوص وليس مع المحترمين.

لقد جريت الولايات المتحدة مقاومة الحركة الشعبية في إيران عام 1979، ومن الواضح أنها تعلمت أن ركوب موجة الثورات الشعبية أفضل من معاندتها وذلك من أجل الحفاظ على المصالح، ولهذا تتبع الولايات المتحدة السياسات الآتية تجاه الثورات العربية مذ أن بدأت:

1- تبجيل الثورات إعلاميا: أيدت الولايات المتحدة إعلاميا ثورة شباب تونس، وكذلك ثورة شباب مصر، ودعت الرئيسين المخلوعين إلى ضرورة احترام إرادة الشعوب في الحرية وإقامة الديمقراطية، وقد كان في هذا ما يسيء للحركة الشعبية في الدولتين لأن من تمتدحه الولايات المتحدة، وفق قناعات الشارع العربي، لا يمكن أن يكون سويا أو محترما. وأظن أن هذه قناعة شعبية منذ عهد الرئيس جمال عبد الناصر الذي قال إن مصر على خطأ عندما تقول الولايات المتحدة إن مصر على حق، ومصر تسير بالطريق الصحيح عندما تقول الولايات المتحدة إن مصر على خطأ. عندما تقول الولايات المتحدة ومعها إسرائيل إن فلانا معتدل فذلك يعني أنه خائن، وعندما تقولان إنه متطرف فذلك يعني أنه وطني.

هناك قناعة لدى نسبة عالية من المواطنين العرب بأن الولايات المتحدة لا تملك معيارا موضوعيا للخطأ والصواب، وإنما مصالحها هي التي تحكم سياساتها، وبالتالي فإن الخطأ هو ما يضر بمصالحها أو يهددها، والصواب هو ما يخدم مصالحها.

فعندما تقول إن الثورة العربية على حق فإن الإنسان العربي يبدأ بالتشكك فيما إذا كانت الثورة حقيقية أم مفتعلة من قبل الولايات المتحدة، ولهذا وجدنا العديد من الناس يشيخون بوجوههم عن هذه الثورات على اعتبار أن الولايات المتحدة ملّت من عملاتها الحكام وهي تريد استبدالهم لأن المرحلة القادمة تتطلب عملاء وخونة من نوع جديد.

2- صعدت الولايات المتحدة لهجتها الإعلامية إلى تهديد بعض الحكام العرب الذين شهدت إقطاعاتهم حركة شعبية داعية إلى التغيير، وذلك بدعوتهم أحيانا إلى الاستجابة لمطالب الشعب، وأحيانا أخرى بتهديدهم بعقوبات أو الذهاب إلى محافل دولية مثل المحكمة الجنائية الدولية. وقد كانت الولايات المتحدة انتقائية في هذا الأمر بحيث إنها لم تهدد حكام الإقطاعات المصنعين غربيا والتابعين بالأصالة للاستعمار الغربي مثل بعض الأنظمة العربية، في حين عمدت إلى تهديد أنظمة الجهالة التي ظنت أنها ثورية وأثبتت أنها قمعية طغيانية.

لقد كانت لينة جدا وكاذبة فيما يتعلق بالمظاهرات ضد أنظمة التبعية، وكانت قاسية بالنسبة لأنظمة الجهالة إلى درجة أنها شنت وحلفاؤها الغربيون حربا على القذافي. تؤكد هذه الازدواجية كذب الولايات المتحدة، وأنها حقيقة تريد اعتلاء الحركات الثورية الشعبية لكي توجهها في النهاية نحو التبعية التامة لإرادتها.

3- استعمال الأمم المتحدة: لم يتوقف التصعيد عند التهديد، بل عمدت أميركا وحلفاؤها الغربيون إلى استعمال الأمم المتحدة لاتخاذ قرارات بالإدانة أو التدخل أو فرض عقوبات. قررت المنظمة الدولية التدخل العسكري في ليبيا، وهي تعمل على فرض عقوبات على سوريا على نمط العقوبات التي فرضتها الدول الأوروبية. وقد فرضت الولايات المتحدة عقوبات من طرفها، لكنها تسعى إلى تعميم ذلك دوليا. في حين أن الولايات المتحدة لم تحاول استعمال الأمم المتحدة بخصوص اليمن.

4- التدخل المباشر: التدخل الأميركي في شؤون الدول التي تشهد حراكا شعبيا هو الأخطر على الإطلاق لأنه ينطوي على سياسات مباشرة لنخر الحركات الشعبية من الداخل وحررها عن مساراتها الوطنية الطامحة إلى الحرية والاستقلال. ويمكن تصنيف هذا التدخل بالآتي:

أ- قام مسؤولون أميركيون وعلى رأسهم وزيرة الخارجية بزيارة تونس ومصر عقب انتصار الثورتين حاملين معهم عبارات الإعجاب بالعربي الجديد الذي وجد في النهاية سبيله نحو التحرر من الاستبداد، وقد حاولوا الاجتماع مع شباب الثورة في الدولتين، لكن الشباب المصري والتونسي كانوا على درجة عالية من الوعي، ورفضوا مقابلة أي مسؤول أميركي.

وقد تدخل مسؤولون أيضا في اليمن حيث أقحم السفير الأميركي نفسه في الصراع الداخلي، وبالتأكيد في ليبيا الذي بلغ التدخل فيها المستوى العسكري.

ب- تقوم أميركا بإثارة الفتن الداخلية خاصة في تونس ومصر، وستقوم بذلك في سوريا واليمن كما قامت في ليبيا وذلك من خلال عملائها وعملاء الكيان الصهيوني. زرعت أميركا عملاء لها بأعداد ضخمة في البلدان العربية، وهم يتغلغلون في أجهزة الدولة ومؤسساتها المختلفة سواء كانت الرسمية أو غير الرسمية، وهم موجودون في الأجهزة الأمنية والشرطة وقوى الدرك والجمعيات غير الحكومية، وموجودون بين المثقفين وفي الجامعات والمعاهد والمستشفيات، وفي الجيش، وأيضا في قمة الهرم السياسي. هناك قادة عرب منصوبون، كما قلنا سابقا، أصلا من الاستعمار، ومنهم من يتقاضى رواتب من الخزنة الأميركية، ومنهم من يتنعم ببعض الهدايا الشهوانية التي تعوض له سهره على راحة أميركا والصهاينة.

وكذلك فعلت إسرائيل التي تتغلغل في الصفوف العربية من المحيط إلى الخليج، والزمن يكشف لنا تدريجيا حجم هذا الاختراق الأمني والفكري والثقافي، إسرائيل لها جواسيس في كل أنحاء الوطن العربي، وهي قادرة على التجنيد بسهولة في أنظمة الحكم التابعة للغرب بسبب صداقتها معها، وقادرة على زرع العملاء في دول الجهادية بسبب رعونة الحكام وغبائهم واهتمامهم بالزعرنة (البلطجة) على حساب البناء والحرص الأمني.

ولهذا فإن الولايات المتحدة وإسرائيل قادرتان بسهولة على إحداث فتنة بين الأقباط والمسلمين، بين العرب والكرد، بين العرب والأمازيغ، بين شمال وجنوب، وبين سنة وشيعة، بين سني وعلوي، إلخ. وقادرتان أيضا على اختراق صفوف الشباب الثائرين وإحداث بلبله داخل القيادات الجديدة التي ستأتي بها الانتخابات. الولايات المتحدة والكيان الصهيوني يملكان مهارة وخبرة استخبارية وتخريبية وتغلغلية واسعة، وهما لا يترددان في استعمال مختلف الأساليب لبث الفرقة والفساد وصنع الاقتتال.

ج- تستعمل الولايات المتحدة الأموال للإغراء والاستقطاب وللتدخل في الشؤون الداخلية، وقد وعدت بتقديم مساعدة مالية لمصر لتمكين المجلس العسكري المؤقت من مواجهة النفقات، وحثت دول الخليج على تقديم المعونات الاقتصادية لكي يرتقي اقتصاد مصر، أما تونس، فتحدث الأوروبيون عن معونات من أجل التعويض ولو جزئيا عن الضرر الذي أصاب الاقتصاد التونسي.

هذه اللعبة الاقتصادية والمالية ليست جديدة، وهي لعبة استخدمتها الولايات المتحدة من أجل التغلغل ومن أجل توريث دول بديون وقروض لا تتمكن من سدادها فتضطر للرضوخ والإذعان. فإذا كانت مصر وتونس قد فلتتا، أو ترفضان التدخل الخارجي، فإن الولايات المتحدة لا تنفك تحاول تحت ستار الشعارات الإنسانية والمحبة بين الشعوب. الولايات المتحدة تستعمل الأموال أيضا لتمكين العملاء والجواسيس من التخريب والهدم وبت الفتن. وهي تقدم مئات الملايين من الدولارات سنويا لمنقذين عرب في مختلف الإقطاعات العربية لكي يتصدروا المشهد الإعلامي، ولكي يكونوا دائما في مراكز التخطيط والتوجيه واتخاذ القرار. الولايات المتحدة وإسرائيل ستعملان على إحداث البلبله في البلدان العربية الثائرة من أجل أن يترحم العربي على أيام الرؤساء والملوك المخلوعين.

- الأهداف الأميركية

استعملت الولايات المتحدة عبر الزمن أساليب ووسائل متعددة ومتنوعة من أجل السيطرة واستغلال الثروات وتحقيق تبعية الدول العربية، وذلك من أجل تحقيق الأهداف الرئيسية الآتية:

- 1- المحافظة على تدفق النفط العربي إلى الأسواق الغربية ووفق ما يرى الغرب أنها أسعار مناسبة لدى الولايات المتحدة استعداداً لخوض حروب من أجل استمرار هيمنتها على النفط العربي، وهي لا تتوانى في حشد الجيوش نحو هذا الهدف.
- 2- المحافظة على وجود إسرائيل وأمنها، وعلى هيمنتها العسكرية، والتأكد من أنها قادرة على هزيمة العرب فرادى ومجتمعين.

3- الإمعان في تفتيت الوطن العربي لأن في ذلك ضعفه، وقوته في وحدته

4- ملاحقة الروح الإسلامية ومحاربة مختلف الحركات الإسلامية حتى لا يتطور فكر منافس للفكر الرأسمالي، ولا تتطور قوة عربية تجعل للعرب مكانة عالمية

5- استمرار هيمنتها العسكرية على المنطقة، ولبقاء أجواء العرب وبحارهم وأراضيهم مسرحاً للعمل العسكري الأميركي والصهيوني.

- الاستمرار في الثورة

لقد تأخر العرب كثيراً في الثورة على الظلم والاستعباد والطغيان على الرغم من تماذي حكاهم في الاستهتار بشعوبهم ومستقبل الأجيال القادمة، ومن المفروض أن لا يتوقف مسلسل الثورات العربية حتى تتم الإطاحة بكل هؤلاء الطغاة، وليكونوا عبرة لحكام قادمين قد تسول لهم نفوسهم إذلال شعوبهم. وإذا كانت الولايات المتحدة تتدخل فإن ذلك يجب أن لا يثبينا عن الاستمرار، وإنما يعني أن علينا رفض كل محاولات التدخل الأميركي المباشر وغير المباشر، ورفض كل تدخل خارجي مهما كان نوعه. لقد أجرم الأوروبيون والأميركيون بحق العرب جميعاً، ولم تتوقف يوماً اعتداءاتهم المتنوعة على الأمة، ولا أرى أن قلوبهم قد اتسعت فجأة لتحتضن الأحزان العربية.

رابعاً- دور الأوضاع الدولية في الإرهاب

أشارت دراسة تحليلية أعدتها سكرتارية الأمم المتحدة عن الإرهاب عام 1979 إلى أن هناك العديد من الأسباب الكامنة وراء قيام وممارسة الأنشطة الإرهابية، فهناك الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية⁽²⁴⁾.

1- الأسباب السياسية أن الحال التي آلت إليها الأوضاع الدولية على المستوى السياسي لا شك توفر البيئة المواتية لممارسة الإرهاب، ويمكن إيراد بعض هذه الدوافع على النحو الآتي:
أ- سقوط الشيوعية و انفراد الولايات المتحدة بسلطة الأمر والنهي في المجتمع الدولي.

ب- عجز مجلس الأمن عن اتخاذ موقف قانوني جاد إزاء ما يحدث من انتهاكات لبعض الفئات للدفاع عن وجودها إزاء حملات الإبادة التي تتعرض لها وكتعبير عن رفضها للأوضاع الدولية غير العادلة، ويكمن الخلل في تحكم النظام الدولي وموائيقه، فهذا النظام الذي وقعته إحدى وخمسون دولة سنة 1945، لم يعد يمثل إرادة المجتمع الدولي، الذي تمثله مائة وواحد وتسعون دولة عضواً في الأمم المتحدة، ويضاف إلى ذلك تركيبة مجلس الأمن الدولي، وتحكم خمس دول دائمة العضوية فيه، بحيث باتت دولة واحدة منها تقرض إرادتها على المجتمع الدولي، كما حصل في قضايا فلسطين والعراق والسودان.

ج- عجز بعض الشعوب حتى- الآن- عن الحصول على استقلالها وحققها في تقرير مصيرها، رغم القرارات الدولية التي تجمع على حقها في التمتع بالاستقلال والحرية، الأمر الذي يدفع

حركات التحرر إلى القيام ببعض العمليات خارج حدود دولتها ضد مصالح الدولة المستعمرة أو تلك الدول التي تؤيدها، لإضعافها وللفت نظر المجتمع الدولي إلى قضيتها من خلال استخدام نفس اللغة التي تستخدمها تلك القوى الاستعمارية.

د- نجاح بعض حركات المقاومة بإتباع أساليب الإرهاب في صد اعتداءات بعض الدول الكبرى ، ولقد قدمت حرب فيتنام للثوريين الزاد الفكري والنموذج الذي يحتذى به في المقاومة من خلال استخدام سبل غير تقليدية من العنف.

هـ- وجود بؤر التوتر في معظم دول العالم سواء في الشرق الأوسط أو أمريكا اللاتينية أو أوروبا فضلا عن الرواسب الاستعمارية ، الأمر الذي يسهم في القيام بالأنشطة الإرهابية

و- عدم قدرة المجتمع الدولي في شكله المنظم (الأمم المتحدة) على تقديم حل عادل لمتطلبات العدالة الدولية المتزايدة ، أو نشر الإيديولوجيات (اليطوبية المدينة الفاضلة UTOPIA) وفي أفكار تدعو إلى المثالية الاجتماعية مما أعطى للجماعات التي تدافع عنها القوة والشرعية ، ولذلك فإن المجتمع الدولي نفسه يقود أو يصادق - وأحيانا يعطي الشرعية - لبعض الحركات التي تمارس الإرهاب.

ز- التوسع الامبريالي الذي يحمل في طياته النزعة العدوانية لأنه لا يحترم حدود الغير القومية والدينية والسياسية ، فيؤدي إلى تدمير حضارات وفناء كيانات أو نشوء صراعات ، بما يشجع حركات العنف والإرهاب.

خامسا- دور العامل السوسيوثقافي في بواعث الإرهاب

للتربية الاجتماعية دور كبير في استنبات خلايا الإرهاب ، ونجد في كتاب الدكتور مصطفى حجازي : " سيكولوجية الإنسان المقهور "دلائل واضحة في هذا المجال، فعلى مستوى الخصائص الذهنية نجد أن غالبية أفراد المجتمعات المتخلفة يعانون من اضطراب في منهجية التفكير، إذ يتعاملون مع واقعهم متجردين من أي خطة مسبقة تساعدهم على مقارنته منطقيا، بل تسود الفوضى والتخبط والعشوائية، فالحديث عادة ما يتشعب ويذهب في أي مذهب في حالة من التداعي الحر للأفكار، والتي سرعان ما تبتعد عن الموضوع الأصلي مما يوقع في الغموض والحيرة اللذان يجعلان الفرد يلجأ إلى التمنيات بخروج سحري. ولهذا يسود التعصب والتشبث بالأحكام القطعية بعيدا عن أي محاولة للتحليل أو التوليف وبالأحرى امتلاك القدرة على التفكير الجدلي والعلمي تبعا لمبدأ التناقض (الديالكتيك) بدل مبدأ السببية الميكانيكية الجامدة. وعموما تنظر الذهنية المتخلفة إلى الواقع نظرة تفنيتية تكديسية في غياب تام لأي ترابط أو اتساق يعيد سبك ظواهر الواقع ويعيد إليها لحمتها في بنيات وعلاقات عضوية تمكن من ضبط حركيتها. أما

على المستوى الانفعالي فالغالبية العظمى تعاني من طغيان الانفعالات بسبب المأزق المعيشي المزمن حيث يغلب التعاطي الانفعالي والوجداني مع المواقف بدل تحكيم العقل والمنطق قصد إرصانها. إذ الانفعالات ينبغي ضبطها ضمن حدود لا تتعدها فالإفراط في الانسياق خلفها يفقد الفرد القدرة على امتلاك واقعه علميا وعقلانيا ويؤدي اضمحلالها تجاه الواقع إلى حالة من البرود وعدم الاكتراث مما يوقع في التبلد الكلي. أما الإفراط في قمع الانفعالات فينجم عنه الوقوع في هوس التحليل والدقة والتركيز على التفاصيل التي ترهق الذهن وتفقد المرء دفء الحياة وحرارتها. وإذا أضفنا إلى كل هذا فشل التعليم في التأصل والتجذر في شخصية الفرد وتشكيله فقط لمجرد قشرة سطحية في النهاية وتغطي جميع أشكال التفكير السقيمة والسائدة نستطيع وبالضبط فهم الأسباب الكامنة وراء نقشي التعاطي الخرافي والغبيبي مع ظواهر هذا الواقع. غير أن الأدهى هو ما يكمن في الحياة اللاواعية للأفراد حيث تدفعهم علاقات التسلط والقهر (السادو - مازوشية) المفروضة عليهم من كل صوب وحذب إلى التمسك بالتقليد والنكوص إلى أمجاد الماضي والتماهي بالمتسلط نفسه من حيث قيمه وأحكامه وعدوانه مما يعيد إنتاج نفس الذهنيات ونفس الأوضاع. إذا نظرنا من جهة أخرى إلى الباراديم الذي قياسا عليه يحدث الحراك الاجتماعي واقصد هنا "الحريك" أو ما سماه حجازي مرة أخرى بالهدر⁽²⁵⁾، سنتمكن لا محالة من الخروج بفهم أعمق لهذه الظاهرة. فما يصطلح عليه بالهجرة السرية هو مجرد نتاج لبنية أوسع واشمل. ذلك أن "الحريك" لا يتمثل في الهجرة السرية فقط بل يمكن أن نتحدث أيضا عن: - حريك مافيات تخريب الاقتصاد الوطني إلى البرلمان عن طريق شراء الأصوات. - حريك التلميذ إلى مستوى أعلى عن طريق الغش. - حريك صغار الموظفين ومحدودي الدخل إلى مظاهر الفئات الميسورة عن طريق الغرق في القروض. - حريك المفكرين إلى معالجة قضايا بعيدة عن ما هو راهني وما هو ملح عن طريق الهروب إلى التراث أو اللوك التكراري لما أنتجه الغرب....⁽²⁶⁾ فكيف لا يمارس الحريك شباب مدفوع من الخلف بمرارة الفقر ومجرور من الأمام بوعد جنة الاستشهاد الموهوم ومحاصر سياسيا ومعرفيا من أعلى وأسفل.

سادسا- دور الفكر في تنمية الإرهاب

ناقش فقهاء ومتخصصون في فكر الجماعات والفرق الإسلامية مسألة الإرهاب، وكيفية انتقاله من مرحلة الفكر إلى الجريمة، وقال الشيخ بدر بن سليمان العامر مدير موقع السكينة على الانترنت وعضو الدعوة والإرشاد في مدينة الرياض⁽²⁷⁾: كانت الإرهاصات الأولى للعنف والتطرف في العالم الإسلامي في زمن النبوة، حيث بدأ العنف اللفظي على النبي ﷺ حين قال له ذو الخويصرة التميمي: (اعدل يا محمد)، فأخبر ﷺ أنه يخرج من عقبه من يتبنى العنف والإرهاب والتكفير والقتل واستحلال الدماء، فخرجت نابتة الخوارج في زمن الصحابة الكرام الذين

قاتلوه بعد أن كفروا جملة الصحابة واستحلوا دماءهم وأموالهم وناذوهم، فما كان من الصحابة الكرام إلا أن قاتلوهم لدفع ضررهم عن الأمة، وكان من قصصهم وأخبارهم الموثقة في كتب السيرة والسنة والتاريخ ما يدل على أنهم كانوا "النموذج" الذي يرجع إليه كل الغلاة والإرهابيون في العالم الإسلامي، وكانت حكمة الله تعالى أن يخرجوا في زمن النبي ﷺ والصحابة حتى يكون منهج التعامل معهم منهجا شرعيا، فرسموا لذلك منهجية شرعية في التعامل مع أمثال هؤلاء، ثم كانت تصرفاتهم في ذلك الزمن تبرز أهم خصائص وسمات الخوارج والإرهابيين على مدار التاريخ إلى قيام الساعة، لأن النبي ﷺ أخبر باستمرارهم إلى قيام الساعة حتى يقاتل آخرهم مع المسيح الدجال. ثم قال الدكتور عيسى الغيث: إن الإرهاب أنواع، إرهاب مكتوب، وإرهاب منطوق، وإرهاب مفعول، وأصل الثلاثة الفكر، ولذا، إذا فسد الفكر فسد اللسان والبنان فتأتي الأفعال تكفيرًا وتفجيرًا. وأكد أن الإرهاب نشأ منذ صدر الإسلام حينما خرج الخوارج على جماعة المسلمين ورفعوا عليهم السيوف واستباحوا الدماء، وما زال الفكر يتناسل حتى اليوم. فيما أكد كذلك الدكتور ناصر العبيد المستشار بوزارة الدفاع والمتخصص في الدراسات الإسلامية أن الإرهاب موجود من القدم لكن المسميات والصور هي التي اختلفت، فنشأ منذ أن أشرقت الشمس على أرضها ففي كل زمان ومكان إرهاب لأن الله قضى أن يكون هناك صراع بين الحق والباطل. ولأن البشر فيهم من يخطئ ويصيب. فكان لزامًا أن يحدث مثل هذا. وعد العبيد ربط الإرهاب بالإسلام جريمة نكراء تصيد لها العدو حتى شعر العالم انه لم ترق دماء للبشر إلا في ظلال الإسلام ونسوا ما سطره التاريخ من أشكال شتى للإرهاب والظلم والعدوان على أمم ودول وتاريخ. وما في سطور التاريخ من قتل لا يعقله بشر قامت به ملل الكفر سابقا شاهد بهذا منذ القدم إلى يومنا هذا، أعتقد أنه نشأ الإرهاب والتطرف في العالم الإسلامي لما زاد ظلم الآخرين. فظهر كردة فعل من أناس أخذهم الحماس والمغامرة. ولذلك ظلت ظروفه في قلب وأشكال حيرت دارسيها ومفكري العالم، وأما التيارات والجماعات فهي بحسب الظروف التي تنشأ فيها، بل بحسب تصنيف مصنفيها ولو كانوا غير صادقين أو محابين. وهذا يذكرني بأخبار النبي عن أقوام في آخر الزمان يسمون الخمر بغير اسمها. إشارة إلى أن الكثير من الأمور أصبحت تسمى بغير اسمها لأن المجتمع والدنيا مشت على ذلك.

وعن انتقال الإرهاب من مرحلة الفكر إلى الفعل والجريمة الإرهابية رأى العامر: إن أي حركة عنف وإرهاب لا بد أن يكون لها سند "فكري" يوطئ لها العمل الإرهابي، فالفكر أساس أي حركة عنف، وخاصة عند الجماعات الإرهابية الفكرية، لأن الخارجين على الجماعة المسلمة أنواع، فهناك من يخرج للمطالبة بشأن إصلاحي دون أن يكون مستندا على التكفير واستحلال الدماء، ولكنه يمارس العنف (البغاة)، وهناك من يخرج منطلقا من التكفير للمسلمين، وجاعلا التكفير والقتال أصلا عقائديا ، وهناك من يخرج لطلب شأن دنيوي.

وقال الغيث: أن التمويل الفكري أخطر من التمويل المالي والتمويل البشري لأنه ببساطة لولا المسوغ الفكري لما وردت الأموال ولما جندت الكوادر، فكل من المتبرع بماله ونفسه وحتى لسانه وبنانه يعتمد على فتوى وفكر ورأي، وعلى ذلك مكنم النبع هو الفكر فإذا قاومته علمياً وفكرياً بالحجة والبرهان مع المقاومة الاستباقية العسكرية الميدانية وبشكل متزامن فسيتحقق النصر على الإرهاب بإذن الله، وهذه هي الإستراتيجية المطبقة حالياً التي حققت نتائج باهرة شهد بها العالم. وأشار العبيد إلى أن كليهما ضار وخطير إلا أن الذي يهمننا هو الفكر الإرهابي قبل الفعل. لأن الفعل قد يرتبط بزمن أو مجموعة، أما الفكر فأجيال وراء أجيال. وهنا ننبه إلى أننا نحن الأعوان على بقاء الفكر وإعدامه. فإذا كنا منصفين حاذقين من دروس التاريخ مستفيدين فاني أجزم أننا سنواجهه، أما إن كانت الأدوار سيناريو نكره نحن الدعاة والمفكرين والمنظرين يرتبط بمصالح وراءها مطامع فالعناء ربما يكون طويلاً.

وعن المواجهة الفكرية مع الإرهاب وتجربة المملكة ومصر والجزائر، فأكد العامر أن التأسيس الفكري حاضر في الجماعات التي تتبنى الرؤية العقيدية، وهو مرحلة أولى توصل إلى الجريمة والعنف والإرهاب بلا شك. وقال الغيث: فالمواجهة الفكرية مع الإرهاب مع احترامي لتجارب الآخرين في مواجهاتهم الفكرية، إلا أن لكل دولة خصوصياتها وفروقها الظرفية، ومع ذلك استفادت منا الكثير من الدول كدليل على النجاح، مع التسليم بنجاح تجربة مصر الفكرية عبر مراجعات القيادات المتطرفة هناك، وأما الجزائر ففي ظني أنها تجربة لا تزال غير ناضجة حتى الآن.

من جانبه قال العبيد: لا أظن أن ما نجحت فيه دولة سينجح فيها الآخرون لأن الظروف تختلف والأشخاص مختلفون في ثقافتهم ومداركهم. فإن قال قائل الجميع ممن قبض عليهم أهدافهم واحدة كذا وكذا. قلنا نعم هذا صحيح لكن المفكرين المنصفين دائماً نسمعهم يقولون (نقطة الخلاف) أي إنها نقطة بين السطور كم نتأسف فيما يبدو -مع ما نراه من تجاهلات بين الطرفين- إننا إلى الآن بعيدون عنها.

وحول صناع الإرهاب قال العامر: لا شك أن وراء كل جماعة إرهابية وجماعة عنف وتكفير مجموعات من المنظرين والباحثين الذين يدعمون الجماعة بكمية كبيرة من الكتابة الفكرية والعلمية، لأنهم يحرصون على أن يبرزوا "التأصيل" لمنهجهم، وللأسف فإن كثيراً من هؤلاء المفتين والمنظرين يشعلون فتيل المعارك، ويحرضون على القتل والقتال، ثم بعد ذلك ينسحبون من الساحة عند الخطر، فيقع هؤلاء الشباب في أتون الفتنة، وعملهم هذا "كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر، فلما كفر قال إني بريء منك إني أخاف الله رب العالمين".

فيما عد الغيث: المفتين والمحرضين السبب الأول والرئيسي في الإرهاب، ولذا فمن غير المعقول أن تقلم الأظافر وتترك القلب المحرك فكرياً الذي يضخ الدماء لينمي مخالباً وأنياباً جديدة، وإذا

كنا ننشط في تفعيل باب سد الذرائع في أبواب الفقه مع ما فيها من مشقة على الناس ففي أبواب التكفير والتبديع والتفسيق من باب أولى لأن فيها تحقيق مناط حفظ الضرورات الخمس. وتساءل العبيد: لا أعرف القصد من هذا؟ لكن الواقع يشهد أن المفتين ليسوا صناعه. لأن مفتينا وعلماءنا حذروا من المزالق والاندفاع. لكن الحق أن الصناعات أكثر ممن هم من بني جلدتنا وممن هم عدونا. ومن قرأ في السير وجد العبر.

سابعاً- أهم المنظمات الإرهابية الدولية والإقليمية

نعرض بإيجاز لأهم المنظمات الإرهابية العالمية التي روعت العالم بعمليات إرهابية كانت في منتهى القسوة والعدوانية والعنف، وتؤكد المعلومات اتجاه معظم هذه التنظيمات إلى التنسيق بينها حالياً كمرحلة أولى، وتهدف إلى إيجاد نوع من الوحدة خاصة فيما يتعلق بالاستراتيجيات والأهداف والتدريب والتسليح والقيام بعمليات مشتركة لحسابها أو لحساب أطراف أخرى.

وقد اتجهت بعض المنظمات الإرهابية إلى اتخاذ أشكال إجرامية متخصصة وذلك لتحقيق منافع مادية وإجرامية، دون الدخول في أيديولوجيات أو أشكال سياسية أو دينية، مثل عصابات المافيا التي ظهرت في منتصف القرن الحالي في إيطاليا ثم انتشرت تدريجياً في جميع أنحاء العالم، ويتركز نشاطها في جرائم القتل والثأر والتصفيات الجسدية وتهريب المخدرات وتنظيم شبكات الرقيق الأبيض ومنظمات القمار على مستوى العالم كله.

وهناك نوع خطير من الإرهاب الدولي هو الذي تمارسه دولة ذات سيادة وعضو في الأمم المتحدة ضد دولة أخرى أو شعب آخر، حيث عرّفته الأمم المتحدة أنه وسيلة متطرفة تستخدمها حكومة ما عن طريق نشر الذعر والفرع بين شعب من الشعوب المحتلة مع اللجوء إلى القتل والاعتقال والتوقيف التعسفي والاعتداء على الحريات الشخصية وفرض الثقافات والعادات الغربية على هذا الشعب لإرغام أفرادها على الخضوع والاستسلام، وتعتبر إسرائيل وما تمارسه ضد الفلسطينيين واللبنانيين في الأراضي المحتلة نموذجاً لهذا الإرهاب، وكذلك دولة الصرب ضد دولة البوسنة والهرسك.

أما أهم المنظمات الإرهابية العالمية والإقليمية التي تأخذ الشكل السياسي أو الديني أو الأيديولوجي أو العقائدي التي تهدد أمن وسلامة الشعوب في العالم فتتلخص فيما يأتي:

1- منظمة إلباسك الأسبانية: بدأت نشاطها تحت شعار تحرير إقليم الباسك من أسبانيا واستقلالها، وتستخدم أسلوب العنف والعدوان الجماعي والتفجير والخطف وتوسعت أعمالها لتشمل كل أسبانيا وجنوب فرنسا.

2- منظمة الجيش الجمهوري الأيرلندي: تشكلت تحت شعار تحرير أيرلندا الشمالية من الاستعمار الإنجليزي واستقلالها، وتمارس أسلوب القتل والتخريب وتدمير محطات مترو

الأفناق ومحاولة اغتيال رئيس وزراء إنجلترا مرتين وقتل الأبرياء والاختطاف، وتركز أعمالها في إنجلترا وأيرلندا الشمالية والجنوبية وإقليم ويلز، ويوجد تعاون وثيق بينها وبين بعض التنظيمات الإرهابية في الشرق الأوسط.

3- منظمة الألوية الحمراء الإيطالية: وتركز على أعمال اغتيال الشخصيات الهامة في إيطاليا وتخريب المنشآت العامة، وكان من أشهر ضحاياها رئيس وزراء إيطاليا ألدو مورو حيث قامت باختطافه أثناء مروره في موكب رسمي تحرسه قوات الشرطة الإيطالية في روما لمدة 3 أيام حيث طالبوا الحكومة بمطالب سياسية ومالية ثم قتلوا رئيس الوزراء وألقوا بجثته في مكان مهجور، كما قاموا باغتيال العديد من الشخصيات الهامة في إيطاليا والدول المجاورة.

4- منظمة الجيش الأحمر الياباني: بدأت أعمالها في طوكيو وتركزت على تفجير المنشآت الهامة واغتيال بعض الشخصيات الحاكمة في اليابان، ولها مطالب سياسية تتركز في استقلالية سياسة اليابان الخارجية المطالبة بإبعادها عن سياسات أمريكا والغرب، وقد ازداد حجم أعمالها التخريبية وانشقت عنها جماعة جديدة تسمى جماعة الحقيقة السامية التي تقوم بتصنيع عبوات متفجرة من الغازات السامة وتقوم بتفجيرها في محطات المترو تحت الأرض لاغتيال أكبر عدد من المواطنين.

5- منظمة شتين الإسرائيلية: بدأت أعمالها الإجرامية سنة 1947 في فلسطين المحتلة لإرهاب العرب الفلسطينيين وطردهم من أراضيهم تمهيداً لاستقدام مهاجرين يهود من أوروبا الشرقية والغربية لاستيطان فلسطين واستعمارها، وقد ارتكبت العديد من الجرائم الإرهابية الجماعية التي تركزت في تطويق القرى المنعزلة وقتل أفرادها والتصدي لقوات الإنجليز وقتل بعض الأفراد لإرهابهم وإبعادهم عن حماية المواطنين الفلسطينيين

6- جماعة بادر ماينهوف بألمانيا: بدأت نشاطها بضرب المصالح الغربية في ألمانيا لإجبارها على خروج جيوشها من ألمانيا، ثم انبثق عنها الحزب النازي الجديد الذي يركز على اغتيال وتفجير منازل ومنشآت جميع الأجانب في ألمانيا وخاصة اليهود والأتراك بغرض إبعادهم عن البلاد.

وهناك العديد من التنظيمات الأخرى التي تقوم بأعمال إرهابية في مختلف العالم، ونلاحظ أن هناك ملامح رئيسة مشتركة تجمع بين هذه المنظمات الدولية تتركز فيما يأتي:

- أ- عدم وجود هدف مشروع وقانوني لها، وكذلك عدم وجود برنامج محدد لها ومعروف.
- ب- إتباع أسلوب العنف الشديد والعدوانية في أعمالها.
- ج- استخدام السلاح والعنف في فرض آرائها.

- د- السرية الشديدة في أعمالها وتحركاتها وبنائها التنظيمي واستخدام أسماء حركية لقياداتها وأفرادها وفرض إجراءات أمن شديدة للغاية.
- هـ- إتباع أسلوب "الضرب والهرب" لإيقاع الخسائر والحصول على أي مكسب مادي أو معنوي أو إعلامي في الدولة.
- و- أتباع الأساليب الإجرامية والأخلاقية في أعمالها وعدم مراعاة الجانب الإنساني.
- ز- التركيز على الجانب الإعلامي والمظهري المحلي والدولي بقصد تحقيق أهدافها.
- ح- التعاون المريب والمشبوه مع المنظمات غير الشرعية والدول المشبوهة التي تحتضن الإرهاب وتدعمه مالياً وعسكرياً.

ثامنا-دوافع الإرهابيين دراسة نفسية

خلصت دراسة أميركية⁽²⁹⁾ إلى أن غالبية الإرهابيين ينتمون إلى الطبقة الوسطى وتلقوا تعليماً حديثاً ولم يتعرضوا إلى غسيل مخ. ووجدت الدراسة التي بحثت في حالات 150 مشبوهاً بالإرهاب، أن دوافع الإرهاب معقدة، وأن نظريات علم النفس الغربية عاجزة عن تفسير بعض تلك الدوافع.

وقد أجرى الدراسة مارك سيغمان، المتخصص في علم النفس السياسي، والذي عمل في سفارات أميركية في الخارج، وكان، قبل عشرين سنة، حلقة وصل مع المجاهدين الأفغان، وبعد تقاعده، فتح عيادة نفسية واعد كتاباً عنوانه (فهم شبكة الإرهاب). ومعظم الذين أجريت عليهم الدراسة معتقلون بشبهة الإرهاب، أو آخرون فارون ومقتولون جمعت عنهم المعلومات اللازمة. ووجدت الدراسة أن نصف هؤلاء ينتمون إلى منطقة الشرق الأوسط وربعم من شمال أفريقيا، بما في ذلك الذين هاجروا إلى أوروبا والولايات المتحدة أو جنوب شرقي آسيا. وهناك أيضاً ضمن المجموعة غربيون اعتنقوا الإسلام.

وظهر أن أكثر من نصف هؤلاء من الطبقة المتوسطة، وتلثهم من الطبقة الفقيرة (غالبيتهم من شمال أفريقيا) وأكثر من الربع من الطبقة الغنية (غالبيتهم من دول الخليج). ومعظم الغربيين الذين اعتنقوا الإسلام من الطبقة الفقيرة أيضاً.

تعليمياً، حصل خمسة من هؤلاء على درجة الدكتوراه، وسبعة على درجة الماجستير، وأكثر من ثمانين على شهادة جامعية، في حين أكمل أكثر من عشرين الدراسة الثانوية، ونفس العدد لم يكملها، وهذا يعني أن مستوى التعليم وسط المشبوهين بالإرهاب أعلى منه في عموم الدول الإسلامية وبقية دول العالم.

ووجدت الدراسة أن غالبية الإرهابيين درسوا في مدارس حديثة بعضها فيه تركيز على المقررات الإسلامية والعربية، وعدد قليل من الإرهابيين، وخاصة من دول جنوب شرقي

آسيا، درس في مدارس دينية، مثل التي كان يديرها رجل الديني الاندونيسي أبو بكر باعشير،
الموقوف حالياً من قبل السلطات الاندونيسية.

وخلصت الدراسة إلى أن بعض هؤلاء من الخريجين في دولهم العربية سافروا إلى أوروبا وأميركا
وحصلوا على شهادات عليا، ويعرف كل واحد من هؤلاء لغة أجنبية واحدة على الأقل، هي
الانجليزية أو الفرنسية في الغالب. وذكرت الدراسة أن هؤلاء لم يتعودوا على الحياة في الغرب
مثلما تعودوا على الحياة في دولهم الشرقية، لكنهم أصبحوا متطورين ومنفتحين، واستطاعوا
العيش في الغرب بدون مشاكل كثيرة، رغم نظرتهم غير الودية نحو الثقافة الغربية.

وأوضحت الدراسة أن بعض (الإرهابيين) الذين حصلوا على شهادات جامعية عليا تخصصوا
في مواضيع عربية ودينية، لكن معظمهم درس الطب والهندسة، مثل الدكتور أيمن الظواهري،
والمهندس محمد عبد السلام فرج، قائد تنظيم الجهاد المصري، والمهندس أبو حمزة المصري،
والمهندس محمد عطا. ويميل الذين تخصصوا في العلوم الدينية نحو تفسير متشدد للنصوص
الدينية في الغالب.

وقارنت الدراسة بين منفاذي هجمات 11 سبتمبر /أيلول والفلسطينيين الذين اعتقلتهم إسرائيل
عندما غزت لبنان قبل أكثر من عشرين سنة، وخلصت إلى اختلافين رئيسيين :
الأول، أن الفلسطينيين اقل تعليماً واطل مرتبة اجتماعية واقتصادية من منفاذي هجمات 11
سبتمبر، لأن معظمهم جاء من معسكرات اللاجئين .

ثانياً، إن الفلسطينيين أكثر معرفة بالغرب، وانفتاحاً عليه، واطل تدنيا لأنهم ولدوا وعاشوا في لبنان.
ووجدت الدراسة إن خمسين فقط من الإرهابيين المشمولين بالدراسة تلقوا تربية دينية عندما
كانوا صغاراً في السن، وإن عدداً مماثلاً تلقى تربية غير دينية، معظم هؤلاء من شمال أفريقيا
وذلك بسبب التأثير الفرنسي. ووجدت إن تسعة تربوا تربية مسيحية قبل أن يعتنقوا الإسلام.
مهنيًا، وجدت الدراسة إن 60 ممن شملتهم الدراسة مهنيون، و40 منهم حرفيون (جنود أو
مصلحو سيارات) و30 غير حرفيين (مثل حراس وعمال) غالبيتهم من شمال أفريقيا، ومعظم
هؤلاء اعتقلوا وحوكموا بسبب تزوير وثائق حكومية أو سرقة، وقال كثير من هؤلاء أنهم فعلوا ذلك
لخدمة أهدافهم الإسلامية ولتمويل عملياتهم الجهادية.

وتطرقت الدراسة إلى نظرية تقول إن معظم (الإرهابيين) ليسوا متزوجين لأن (حياة الخطر التي
يعيشونها تحتم عليهم عدم تحمل مسؤوليات عائلية، وعدم ترك أراذل وأيتام إذا قتلوا). لكن التقرير
خلص إلى أن 70 % ممن شملتهم الدراسة متزوجون ولغالبيتهم أولاد. ووجدت أن واحداً ممن
شملتهم الدراسة كان مصاباً .

ووجدت أيضا أن الكثير من الذين لم يتزوجوا طلاب ومن عائلات فقيرة. وأشارت إلى إن هذا من أسباب تأجيلهم الزواج، وليس رفضهم له. وذكرت إن المشبوهين بالإرهاب يؤيدون الزواج وتعدد الزوجات وزواج الأقارب لتوثيق العلاقات .

وأشارت إلى 3 نقاط في هذا الصدد:

1- الإرهابيون يقللون من قيمة المرأة بجعلها وسيلة لتوثيق علاقات سياسية لا صلة لها بالعلاقة الزوجية.

2- إن زوجاتهم لم يكن يعرفن إن أزواجهن إرهابيون، فأنهن لم يتمكن من أثنائهم عن الإرهاب.

3- كل العلاقات الزوجية لهؤلاء المشبوهين قائمة على أساس ان (مسؤوليات الزوج خارج البيت تعد من شؤونه الخاصة).

وأشارت الدراسة إلى الاندونيسية ميرا اغسطينا التي تزوجها الكويتي عمر الفاروق، والذي كان مسؤولاً عن القاعدة في جنوب شرقي آسيا قبل اعتقاله، وقالت ميرا للمحققين إنها لم تكن تعرف أي شيء عن نشاطاته الإرهابية قبل الزواج وبعده .كانت ميرا تدرس في مدرسة إسلامية ذات نظام داخلي في اندونيسيا عندما اتصل بها والدها هاتفياً وطلب منها العودة عاجلا إلى المنزل، في رحلة استغرقت نصف يوم بالحافلة، فاجأها بموافقته على زواجها من الفاروق الذي لم تكن تعرف شيئاً عنه ولا عن وطنه أو عمله.

وقالت أنها بعد زواجها بالفاروق كان يغادر المنزل صباحاً ويعود ليلاً دون أن تسأله أبداً عن تفاصيل عمله، وهو لم يقل لها، رغم أن الزواج استمر خمس سنوات وأنجبت منه طفلين. وبعد تسعة أشهر من هجمات 11 سبتمبر /أيلول، اعتقل الزوج وهو في طريقه إلى المسجد لصلاة الصبح. وقالت ميرا أنها لا تعرف أين يعتقل زوجها الآن وما إذا كان حيا أو ميتا، وذلك التزاما بما قال لها: (إذا اختفيت، لا تسألني عنى. ربي الأولاد). وقالت الدراسة أن الزوج ليس معتقلا في قاعدة غوانتانامو في كوبا، ويعتقد انه في واحد من سجون وكالة الاستخبارات المركزية (سي.آي.ايه) السرية.

وأوضحت الدراسة أن القرابة أو المصاهرة تربط بين 15 % من (الإرهابيين)، مستشهدة بالأمثلة الآتية: خالد شيخ محمد وابن شقيقه رمزي يوسف، الكندي المصري الأصل احمد سعيد خضر وأولاده: عبد الله وعبد الرحمن وعمر، الاندونيسي علي غفرون وإخوانه: علي عمروسي وعلي عمرون وعلي فوزي، السعودي وائل الشهري وأخوه وليد، السعودي نواف الحازمي وأخوه سالم، السعودي حمزة الغامدي وابنا عمه: احمد إبراهيم الغامدي واحمد إبراهيم الحزنأوي الغامدي، السعودي خالد المحضار تزوج ابنة أخ اليمني رمزي بن الشبية، الكندي المصري الأصل احمد سعيد خضر حاول أقتاع ابنته زينب لتتزوج

سودانيا كان معه في باكستان، لكنها رفضت، الاندونيسي حارث فضل الله زوج ابنته ميرا إلى عمر الفاروق من الكويت، أسامة بن لادن زوج ابنه إلى ابنة أبو حفص المصري. وقالت الدراسة أن هذه الزيجات تمت لأسباب دينية أكثر منها (لدعم الإرهاب). وأشارت الدراسة إلى زواج الاندونيسي يزيد سوفات، احد قادة (الجماعة الإسلامية) في ماليزيا، وقاد عمليات لحرق كنائس في اندونيسيا، ونظم لقاء كوالالمبور الذي جرى خلاله التخطيط لهجمات 11 سبتمبر والهجوم على المدمرة الأميركية (كول) في اليمن. وأوضح التقرير أن سوفات تزوج اندونيسية متدينة جدا، وتردد أنها هي التي دفعته للإرهاب إلا أنهما نفيا ذلك ونفيا أن يكون لزوجهما صلة بالإرهاب. كذلك لم يجد المحققون دليلاً على ذلك. وقالت الدراسة إن 75 % من الإرهابيين انضموا إلى منظمات إرهابية بسبب علاقة صداقة أو معرفة سابقة، لا بسبب زواج، وان العكس كان صحيحا، أي أن الانضمام إلى منظمة إرهابية قاد أحيانا إلى زواج. وقالت الدراسة أنها لم تعثر على دليل بأن الإرهابيين انضموا إلى منظمات إرهابية بسبب غسيل مخ أو ضغط أو خداع.

وناقشت الدراسة الفرضية التي تقول أن الإرهابيين يعانون من احباطات نفسية، لكن التقرير وجد أن نسبة هذه الحالات النفسية وسط الإرهابيين هي نفسها الموجودة وسط عامة الناس. كما ناقشت فرضية أخرى تقول أن (الإرهابيين مجرمون في أعماقهم وان الجريمة تتضمن القتل وأشياء أخرى). وخلصت الدراسة إلى أن ربع المشمولين بالدراسة ارتكبوا جرائم سرقة وتزوير ومخدرات، غالبيتهم من المغرب. وأشارت إلى الملاحظتين الآتيتين:

- 1- هناك احتمال بأن معظم هؤلاء تحولوا إلى التدين لمسح ماضيهم ونسيانهم.
- 2- هناك جدل وسط الإرهابيين حول مشروعية تزوير الوثائق وسرقة الأموال واحتجاز الرهائن خدمة (للجهاد).

وأشارت الدراسة إلى نظرية رائد علم النفس فرويد التي تقول أن ظروف الطفولة تؤثر على سلوك الفرد، والى نظرية ما بعد فرويد التي تقول أن الكبت والحرمان في الصغر يولدان العداء للآخرين عند الكبر، الأمر الذي يولد حالة حب الذات وانفصام الشخصية والطاعة العمياء للوالد.

لكن الدراسة قالت أن هذه التفسيرات لا تنطبق على الإرهابيين لأن معظمهم لم يعان من انفصام في الشخصية أو قسوة العائلة في مرحلة الصغر. وتقول الدراسة أن (أسامة بن لادن هو أكثر ترشياً للمعاناة من حب الذات، لكن المعلومات التي جمعت عنه لا تثبت ذلك، مضيفة) أن تدين الإرهابيين يجعلهم أكثر ابتعادا عن حب الذات). ورأت أيضا أن الانطوائية تتناقض صفات العمل الجماعي المطلوبة لدى المنظمات الإرهابية.

تاسعا- لماذا تحول الإرهاب في عملياته لضرب المسلمين؟

تحول الإرهاب إلى ضرب البلاد العربية بعد إن أيقن هؤلاء أن الدول العربية قد دخلت فعلا ومرغمة في بعض الأحيان نتيجة الضغوط الغربية في عملية مطاردة وقتل واعتقال هؤلاء وقض مضاجعهم فقسّموا أنفسهم إلى قسمين، فمن يستطع ضرب الغرب يضرب هناك ومن يستطع ضرب ما يعتقدون انه موالي للغرب في الدول العربية والإسلامية فيضربوه وأيضا نتيجة سقوط الكثير من القتلى من الجانبين ولد وفي اتساع واضح مسألة الانتقام من قبل أصدقاء وأخوة الطرفين احدهم ضد الآخر، وهنا نجد أن هذا الأمر قابل للاتساع كلما سقط الكثير من الضحايا من الأبرياء والمجرمين على حد سواء مما يجعل دورة العنف في استمرارية لا نهاية لها إن لم توضع الحلول العلمية المناسبة لها، وأيضا هناك الفكر المخالف لهم عقائديا بين معتدلي السنة والشيعة والذين هم غاية وهدف أشرس إرهاب متواصل منذ وفاة رسول الله(ﷺ)حتى قيام الساعة .

ويطرح دائما التساؤل الآتي: هل يظن الذي يقوم بهكذا أعمال انه سيحقق غاياته وبهذه الطرق؟ هنا لا نعتقد انه يتصور انه سيحقق في هذه المرحلة ما يريد فاتخذ في ما نراه من مسار مقرون بحركة اليأس في الانتقام والضرب والانتحار والقسوة بكل قوة في كل الاتجاهات لأنه يعلم أن الآخر أقوى منه ولا يملك هو خيارا غير هذا الذي يقوم به وهو خيار الانتقام تحت مبرر الإيحاء لنفسه ومن يتبعه انه سينال الجنة بهذه التضحيات وهو هنا ومن خلال مقياس انه يعتمد تشويه القيم الإنسانية التي يحملها النقل الإسلامي نجح في إبراز ذلك التشويه في الشارع الغربي ولكنه من المؤكد انه سيخسر في الجولة الأخيرة ذلك لان التحدي هو مع الله سبحانه وتعالى ومن المؤكد أن من يحارب الله وعظمته إنما هو خاسر لا محالة في نهاية المطاف.

والسؤال المطروح الآخر هو: هل للحركات التي تدعم وتقوم بهكذا أعمال أفق ومنظور سياسي واقتصادي واجتماعي واضح يتقبله الجميع؟

هنا نستطيع أن نقول جازمين من أنهم لا يمتلكون منظورا لطموحاتهم وما يريدوه ونستطيع القول بأنه موجودة الغايات لديهم كهدف خاص بهم ولكن بمفهوم قد لا يتقبله الجميع وينفر منه كل إنسان سوي، ولكنهم في هذه المرحلة في موقف الدفاع المستميت من اجل البقاء أو إفناء من يعتقدون انه عدوهم وإيذائه متى وكيف استطاعوا إلى ذلك سبيلا فعند ذاك تكون قد غابت أي بوصلة لهم وفقدوا العقل الذي يستطيع تقديم أي مشروع ينهض بهذه الأمة أو بمن يتبعوهم في فكرهم ورؤاهم، لذلك غابت عن أجندة فكرهم مسألة البديل الذي يجب أن يكون بدلا عن ما هم يروه أمرا ظالما أو سرقة لحقهم الفكري في وجودهم وما سلب منهم في اعتقادهم لان أجندتهم أجندة ذبح ومجازر ورعب وخوف وبشاعة وصلف وتهتك قيمي في التعاطي مع الأعداء

المحتملين لهم وهم هنا يكونوا قد فضحوا أنفسهم في أنهم وحوش وليس بشر رساليون لهم هدف أنساني وهم يكذبون حيث يدعون الإسلامية في أطروحاتهم. وأما السؤال الثالث هو: لماذا ارتبطت هذه الأعمال بالإسلاميين فقط ولم تقم بها حركات أخرى أو شخوص وأفراد غير إسلاميين؟

هنا نريد أن نعرج على موضوع مهم وهو أن هناك من المظللين الذين يتبعون هذه الشعارات الإرهابية وهم قد وصلوا إلى هذه المرحلة من السقوط في تلك الأحضان الإجرامية نتيجة الانسحاق والظلم

والبطش الحاكم الذي مارسه الحكام الظلمة الانقلابيين على كل الأعراف الإنسانية والسموية متمثلين في الخصوص بحكام ما يسمون عرب مسلمين، وأيضا نستطيع القول بكل بساطة أن الغرب استطاع تحقيق العدل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لشعبه وحفظ لشعبه كرامتها وأسس له امتن الأسس وأسباب القوة والمنعة، وهنا لا يوجد لدى الغربي الشعور بالظلم لأنه إن لم يعمل يأتيه مورد ونظام اجتماعي وصحي مضمون له ولأطفاله ، وأيضا السكن وكل وسائل الراحة، وهناك يعيش العربي العلماني أو الغير أسلامي، وأيضا نستطيع القول أن ارتباط هؤلاء بالحياة وقوة التشبث بها يجعله في حل من الخوض في مسألة تؤدي به إلى الهلاك والموت أو السجن فتراه أما يقبل بما هو موجود أو انه يخوض في مجالات تمده بديمومة الحياة، أما في من يدعي انه يحمل الفكر الاسلامي فهو عكس ذلك لأنه يعتقد أن إيذائه لنفسه وموته في ما يعتقد انه في سبيل الله يؤدي به إلى حياة أفضل من حياة الدنيا التي أذاقته الذل والهوان نتيجة ما يعتقد انه من ظلم واقع، لذلك نجد أن هذا الأمر تخصص في جل المواقع بالذين يدعون أنهم يحملون فكريا إسلاميا .

ومن المؤكد أن هنا أن هناك من يستثمر هذه الظاهرة في تمرير مشاريعه وهنا أيضا أن لم تبادر الدول والخبراء وعلماء السياسة والاقتصاد والنفس في إيجاد حوار مع تلك الجهات التي تستثمر هذه الحالة لتحقيق غايات ومصالح خاصة سيكون اثر هذه الظاهرة مميتا وقاتلا للجميع لأنها حسب معطيات الواقع في اتساع متواصل نتيجة الفعل ورد الفعل المضاد.

عاشرا- الإرهاب والجريمة

أشرنا في تعريف الإرهاب إلى أنه هو ذلك العنف الذي يكون الباعث على ارتكابه أسباب سياسية وعقائدية (أيديولوجيا)، ومادية بحتة إلا أن دوافع الإرهاب أدت دوراً كبيراً في تحديد الحكم على الإرهاب، فخطف الطائرات مثلاً ينطوي على العنف، ويخلق حالة من الرهبة بين طاقم الطائرة وركابها على حد سواء. ولذلك ذهبت بعض الدراسات إلى أنه يكون خطف الطائرات عملاً من أعمال الإرهاب فقط إذا كان الخاطفون يعززون قضية سياسية مثل إطلاق سراح السجناء لدى

الدولة المالكة للطائرة أو دولة حليفة لها، أما خطف الطائرات بدوافع شخصية بحتة فهو عمل جنائي إجرامي ولا يعتبر عملاً إرهابياً في البحوث والدراسات العلمية ذات الاتجاه الدولي العام.

ويرى آخرون أنه نظراً لكون المعاناة واحدة بالنسبة للضحية، فإن التصنيف السابق تعسفي فمن غير المنطق الحكم على تجريم الإرهاب بدوافع الأشخاص الذين نفذوا أعمالاً وأشكالاً من أشكال الإرهاب فقط. فظاهرة الإرهاب قائمة ما دام الفعل قد أحدث رهبة أو حالة من الرهبة بغض النظر عن باعث العمل أو الفعل. فالعنف بأشكاله المختلفة وقتل المدنيين الأبرياء يعبران عن عمل إرهابي مهما كانت الدوافع، ويكون تطبيق المبادئ الأساسية للمسؤولية الجنائية في جميع الأنظمة القانونية في العالم كأساس للمساءلة هو المنطق الصحيح الذي يجب أن تتجه له مختلف الدول والحكومات، وأن تكون منطلقاً أساسياً لاتجاهات وقرارات الاتفاقيات الدولية.

وترى فئة ثالثة من الدراسات (30) أن المجرم الذي يحركه باعث سياسي أو عقائدي يسعى إلى تحقيق هدف سياسي أو عقائدي بوسائل غير قانونية بسبب عدم توفر وسائل قانونية فعالة لتحقيق هدفه بوسائل سلمية أو انه يرفض كلياً أو جزئياً النظام القانوني أو الأيديولوجي الذي يعمل في ظله، الأمر الذي يعني من ناحية علم الإجرام أن يدعى مجرمو هذه الفئة أنهم يعملون دفاعاً عن النفس مضطرين أو مجبرين. فالفاعل إما أنه ضحية لنظام ما أو يدافع عن نظام ما، ولذلك يصح القول بأن ما هو إرهاب بالنسبة للبعض هو بطولة بالنسبة للبعض الآخر. وقد أشار أحد الباحثين (31) إلى أنه ليس بمقدور المرء أن يقبل بأن مثل هؤلاء الفاعلين الذين تحركهم بواعث عقائدية (أيديولوجية) يجب أن يوضعوا على قدم المساواة التامة قانونياً أو أخلاقياً مع مجرم عادي ينتهك حرمة القانون من أجل بواعث شخصية أو أنانية، وإذا كان على المرء أن يقبل بأن الجريمة التي تدفع إلى ارتكابها بواعث سياسية يجب لسهولة الاستعمال اعتبارها جريمة عادية، فانه يكون من غير المقصود السماح لبعض الدول بأن توسع اختصاصها القضائي. من أجل محاكمة الفاعلين تارة كمجرمين سياسيين عالميين، وتارة أخرى كمجرمين عاديين من أجل نفس الجريمة بالذات.

إن هذا التصنيف المتغير المحير غير المنطقي لنفس الفعل الصادر عن نفس الشخص فقط من أجل ضمان مقاضاة أسهل على جرائم حُشرت تعسفاً تحت عنوان الإرهاب، قد أدى إلى إجراء محاكمات تعسفية وغير منطقية على البعض دون أخرى.

إنه من غير المنطقي إطلاق اسم الإرهاب على عمل يائس له دوافع سياسية أو وطنية يقوم به فرد أو مجموعة أفراد، بينما لا تطلق هذه التسمية على أعمال مماثلة يرتكبها مجرمون يعملون لدوافع ذاتية خاصة، وعندما تزال الأسباب الكامنة وعندما تطبق الإدانة بعدالة ومساواة فإن الإرهاب سوف يتلاشى من تلقاء نفسه.

إن مسألة الإرهاب وكيفية مواجهته سوف يتم دراستها بلا شك من قبل الأسرة الدولية وخصوصاً الجمعية العامة للأمم المتحدة، والمطلوب أن توضع أرضية مشتركة توفق بين اتجاهات وآراء مختلف الدول والبحث عن تعريف مقبول للإرهاب بكل أشكاله وممارساته من أجل مكافحة الإرهاب بشكل فعال، وأن يؤخذ بعين الاعتبار الآراء الموضوعية الجادة للدول الأعضاء جميعاً، وأن تأخذ في قراراتها بنظام التصويت بالأغلبية.

حادي عشر- الإرهاب الإلكتروني

بسبب طبيعة شبكة معلومات الإنترنت وانفتاحها غير المحكوم أخلاقياً وسياسياً وثقافياً وقانونياً وتجارياً وعدم ارتباطها بدولة معينة أو حدود جغرافية أو سياسية وبسبب صعوبة الرقابة أو المحاسبة على ما ينشر فيها؛ لكل هذه الأسباب أصبح الإرهاب عبر شبكة الإنترنت المقرّ المختار لهؤلاء الذين يمارسونه.

ويجتذب عالم الإنترنت هذه المنظمات لافتقاره لعناصر الرقابة، كما ذكر، كما أنه بيئة مناسبة لممارساتهم الإرهابية ونشر الأفكار المتطرفة التي تسيطر على وجدان الأفراد وإفساد عقائدهم وإذكاء تمردهم واستغلال معاناتهم في تحقيق مآرب خاصة تتعارض ومصالحة المجتمع أو القيام بأعمال تخريبية بشكل يخفي هويتهم المباشرة وبشكل أبسط مما يقوم به الإرهابيون الفعليين، ففي حين يحتاج الإرهاب الفعلي إلى أسلحة ومدركات وقنابل وتحركات سرية جداً قد تصيب أو تخفق ناهيك عن التكاليف المادية لإنجاح هذه العمليات، يحتاج الإرهاب الإلكتروني إلى بعض المعلومات ليستطيع اقتحام الحواجز الإلكترونية، كما أن تكاليف القيام بهذه الهجمات لا تتجاوز جهاز حاسوب والدخول إلى الشبكة العنكبوتية.

أن المواقع الإرهابية تتطور بسرعة خارقة من حيث التصميم والإمكانات التقنية، فالإرهابيون يمتازون بقدرة وخبرة عاليتين في استيعاب نظم وبرامج الإنترنت وكيفية استغلال هذه التقنية العظيمة في تطوير تقنياتهم وتوظيفها في تحقيق غاياتهم.

فالإرهاب الإلكتروني له وجود نشط متنوع ومراوغ بصورة كبيرة على شبكة الإنترنت فهو يظهر ويختفي ويعاود الظهور بشكل جديد وبعنوان إلكتروني جديد أيضاً، ومما لا شك فيه أن الإرهاب الإلكتروني هو إرهاب الغد، نظراً لتوسع وتنوع أهدافه وتنوع المجالات المستهدفة من قبلهم والتي يمكن الاعتداء عليها مع توفير قدر كبير من السلامة للمعتدي وصرف جهد قليل وعدم التعرض لخطر اكتشاف هويته إلا بعد عناء ووقت طويل في البحث والتقصي.

ظهر الارتباط بين الإنترنت والإرهاب بشكل واضح بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001، وانتقلت المواجهة ضد الإرهاب والإرهابيين من المواجهة المادية المباشرة إلى المواجهة

الإلكترونية وتحولت الحروب الواقعية إلى حروب رقمية، وأصبح الإنترنت من أشد الأسلحة فتكاً وهدماً إذا ما استُخدم لأغراض سيئة وتحقيق نوايا إرهابية.

يتألف مصطلح "الإرهاب الإلكتروني" أو (Cyber terrorism) من كلمتين، كلمة مألوفة (Cyber) ومتداولة وتعني الإنترنت، والكلمة الأخرى (Terrorism) وتعني الإرهاب والتي، حتى الآن، لم تعرّف تعريفاً محدداً.

ينطلق تعريف الإرهاب الإلكتروني من تعريف الإرهاب، ولا يختلف الإرهاب الإلكتروني عن الإرهاب العام إلا في نوعية الأداة المستخدمة لتحقيق الغرض الإرهابي.

"عرفت الاتفاقية الدولية لمكافحة الإرهاب في جنيف (ب) عام 1937 الإرهاب بأنه: (الأفعال الإجرامية الموجهة ضد إحدى الدول، والتي يكون هدفها أو من شأنها إثارة الفزع أو الرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى العامة) .

فالإرهاب الإلكتروني يعتمد على استغلال الإمكانيات العلمية والتقنية، واستخدام وسائل الاتصال والإنترنت، من أجل تخويف وترويع الآخرين، وإلحاق الضرر بهم، أو تهديدهم.

أ- خصائص الإرهاب الإلكتروني

يمكن تلخيص خصائص الإرهاب الإلكتروني في النقاط الآتية⁽³²⁾:

1- إن الإرهاب الإلكتروني لا يترك أي دليل مادي بعد ارتكاب جرائمه وهذا مما يصعب عملية التعقب واكتشاف الجريمة أساساً.

2- سهولة إتلاف الأدلة في حال العثور على أي دليل يمكنه إدانة الجاني.

3- إن مستخدمي هذا النوع من الإرهاب يمتازون بخلفيات وخبرات في استخدام الأجهزة والتقنيات الحديثة، من جهة أخرى نجد نقصاً كبيراً في الخبرات لدى الجهات الأمنية المسؤولة عن كشف المخططات الإرهابية الرقمية.

4- إن الإرهاب الإلكتروني يحدث في بيئة هادئة لا تحتاج إلى القوة والعنف واستعمال الأسلحة وإنما ما يحتاجه هو جهاز حاسب آلي وبعض البرامج وشبكة إنترنت .

5- عادة ما تتم العمليات الإرهابية بتعاون عدة أشخاص (منظمات إرهابية).

ب- أسباب الإرهاب الإلكتروني وأهدافه

1- دوافع شخصية

أ- الإحباط والفشل في تحقيق بعض الأهداف مما يولد في نفس البعض النقص ومحاوله إكماله عن طريق هذه العمليات.

ب- حب الشهرة، والرغبة في الظهور ولفت الانتباه.

ج- الشعور بالنقص والأهمية الذاتية والمركز الأسري.

د- عدم الشعور بالانتماء للوطن والولاية له.

2-دوافع فكرية

أ- الفهم الخاطئ للمبادئ السماوية.

ب التشدد والغلو في نشر الأفكار والتعصب.

3-دوافع سياسية

أ- الظلم والسيطرة وبسط النفوذ والاحتلال.

ب- غياب الحزم في إنزال العقوبات وردع مرتكبي هذه الجرائم.

4- أسباب اجتماعية.

أ- التفكك الأسري الذي يؤدي إلى انتشار الأمراض النفسية والانحراف عن الطبيعة.

ب- إهمال التربية الحسنة التي توجه الشخص بالتخلي بفضائل الأخلاق وتعزيز حب الأوطان في الوجدان وبيان ما هو صالح مما هو فاسد.

ج- الفراغ، فإذا تمكن الفراغ من الشخص ولم يستغله فيما ينفعه ومجتمعه، أصبح داءً مهلكاً يغذي هذا العقل الخاوي بأفكار هدامة فاسدة.

ج- أهداف الإرهاب الإلكتروني.

1- زعزعة الأمن ونشر الخوف والرعب وإخلال نظام الدول العام.

2- تهديد وابتزاز الأشخاص والسلطات العامة والمنظمات الدولية.

3- السطو وجمع الأموال.

4- جذب الانتباه، والدعاية والإعلان.

د- أشكال الإرهاب الإلكتروني

من الصعب تحديد أشكال الإرهاب؛ فطبيعة الإرهاب الإلكتروني تتطلب اللامحدودية في التصنيف نظراً لأنها تستخدم تكنولوجيا تتطور يوماً بعد آخر، ولكن الأشكال التالية يمكن أن تُصنف على أنها أشكال وأنواع الإرهاب الإلكتروني استناداً لتعريف الإرهاب الذي تم ذكره ودوافعه.

1- التهديد الإلكتروني

تعددت الأساليب الإرهابية في التهديد عبر الإنترنت من التهديد بالقتل لشخصيات سياسية إلى التهديد بتفجيرات في مراكز سياسية أو تجمعات رياضية ثم التهديد بإطلاق فيروسات لإتلاف الأنظمة المعلوماتية في العالم.

ومن أمثلة التهديد الإلكتروني "ما قام به شاب أمريكي يدعى "جاهابر جويل" البالغ 18 عاماً حيث هدد كل من مدير شركة "مايكروسوفت" (ج) والمدير التنفيذي لشركة M.P.I بنسف شركتيهما إذا لم يتم دفع خمسة ملايين دولار، وقد قامت الشركة بتفتيش منزل المذكور بعد

القبض عليه وعثروا في حاسبه الآلي على عدة ملفات رقمية تحتوي على معلومات عن تصنيع القنابل تم إنزالها عبر الإنترنت.

2- القصف الإلكتروني

هو أسلوب للهجوم على شبكة المعلومات عن طريق توجيه مئات الآلاف من الرسائل الإلكترونية إلى مواقع هذه الشبكات مما يزيد الضغط على قدرتها على استقبال رسائل من المتعاملين معها والذي يؤدي إلى وقف عمل الشركة.

وعادة ما تلجأ هذه المنظمات الإرهابية إلى تدمير البنى التحتية الخاصة بأنظمة المعلومات في العالم بأسره. وخير مثال لمواقع تعرضت للقصف الإلكتروني هو "موقع شركة أمازون" لبيع الكتب على الإنترنت وأيضاً شركة "سي إن إن" للأخبار على الإنترنت مما أدى إلى بطء تدفق المعلومات لمدة ساعتين.

3- تدمير أنظمة المعلومات

هو محاولة اختراق شبكة المعلومات الخاصة بالأفراد أو الشركات العالمية بهدف تخريب نقطة الاتصال أو النظام عن طريق تخليق أنواع من الفيروسات الجديدة التي تسبب كثيراً من الضرر لأجهزة الكمبيوتر والمعلومات التي تم تخزينها على هذه الأجهزة. ففي "أستراليا عام 2005 تمكنت المنظمات الإرهابية من تدمير شبكة الصرف الصحي في إحدى المدن مما نجم عنها أضرار صحية واقتصادية فادحة.

4- التجسس الإلكتروني

التجسس هو التلصص وسرقة المعلومات من الأفراد أو المؤسسات أو الدول أو المنظمات، والتجسس على هذه المعلومات أياً كان نوعها يأخذ أبعاداً جديدة، فتعددت أهدافها من معلومات اقتصادية إلى معلومات سياسية وعسكرية وشخصية.

"ومن أمثلة القرصنة المعلوماتية التي مارستها بعض الجهات الإرهابية للحصول على المعلومات العسكرية المخزنة في ذاكرة الحاسبات الآلية التابعة لوزارة الدفاع بالدول المستهدفة ما حدث في صيف 1994 عندما تمكنت إحدى هذه الجهات الإرهابية من سرقة معلومات عسكرية تتعلق بالسفن التي تستعملها الجيوش التابعة لدول أعضاء حلف شمال الأطلسي من أنظمة الحاسبات الآلية الخاصة بسلاح البحرية الفرنسية. مما أثار حفيظة قيادة أركان الحلف و حمل السلطات العسكرية الفرنسية على تصميم برامج جديدة لحماية حاسباتها الآلية".

هـ- طرق التصدي للإرهاب الإلكتروني

إذا كانت بعض التقديرات عن الهجمات الإرهابية المعلوماتية على المؤسسات الاقتصادية والمالية الكبرى في العالم وصلت عام 2000 إلى ما يزيد عن مئة وثمانون ألف حالة اختراق

لأنظمتها المعلوماتية عن طريق الإنترنت وأن هذه الهجمات والاختراقات تزيد بمعدل 60% سنوياً، وأن أحداث التخريب والتدمير تزداد هي أيضاً باطراد، الأمر الذي يضع أعباءً مالية ضخمة على الحكومات والمؤسسات لمقاومة هذه الهجمات وإبطال مفعولها. لذلك سنورد هنا بعض الطرق والاقتراحات التي تفيد في مواجهة هذا النوع الإرهاب⁽³³⁾:

1- تجريم ما تفعله المنظمات الإرهابية بجميع أعمالها التخريبية والتجسسية والحربية وتشديد العقوبات على من فعلها.

2- قيام مزودي خدمة الإنترنت بالإبلاغ عن النشاط الإرهابي الملموس إن شعر بأنه يتضمن تهديداً بالموت أو الإصابة الجسدية الخطيرة لأي شخص.

3- استخدام الأجهزة الأمنية التي تفيد في عمليات التشويش أو التعطيل لأجهزة الحاسب الآلي لمواجهة أعمال القصف الإلكتروني.

4- اعتماد سياسات قوية لدى الشركات وضرورة تنفيذها من قبل العاملين فيها، كاستخدام جدر الحماية، عدم تنزيل ملفات الارتباط من أشخاص مجهولة، استخدام برامج حماية قوية.

5- نشر التوعية حول أضرار هذه الأعمال والنتائج المترتبة على استخدامها وتجريم مستخدميها.

6- نشر القيم الفاضلة و مفهوم السلام بين الأفراد وبين الدول.

خلاصة القول فان الإرهاب الإلكتروني يرتبط بالتطورات التي تحدث في مجتمع المعلومات، فهو يزداد خطورةً وفتكاً كلما زاد التقدم في المجال المعلوماتي، فالاكتشاف والتطور والبناء حتماً يقابله التجسس والتخلف والهدم، فالدمار الذي قد يلحقه الهجوم الإرهابي بأنظمة المعلومات التي تتحكم في كل مرافق الحياة في هذه المجتمعات التي تعتمد على الكمبيوتر والإنترنت اعتماداً مطلقاً قد يعطل حياة مجتمع بأكملها، والخسائر التي قد تتجم عن مثل هذا الهجوم هي أكبر بكثير مما قد يتصوره العقل إذا لم يدرس ويخطط لوقوعه.

لذلك لابد من دراسة هذا الأمر دراسة مبكرة والأخذ بالاعتبار أسوأ المخاطر المحتملة التي تترتب عليه، حتى نبني تقنياتنا وحضارتنا بشكل آمن متوازن، وكذلك ضرورة التعاون بين الدول في إنشاء مراكز وطنية تهتم بقضايا الإرهاب الإلكتروني والجرائم الإلكترونية التي اكتسحت عالم الإنترنت والتقنية ودراستها من النواحي التشريعية والقانونية وبيان أثرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وكذلك توفير أشخاص ذوي خبرة في مجال التقنية للتصدي لمثل هذه الهجمات في أي وقت أو مكان، وذلك حتى نحدّ من هذه الأمراض وننعم بمجتمع ومنشآت ومؤسسات محمية من هذه الاعتداءات .

مصادر ومراجع الفصل السادس عشر

- 1- صالح بن غانم السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، الفصل الأول، منقول من شبكة المعلومات الدولية .
- 2- مصنف عبد الرزاق ، ج6 / 51. ط.ن، المكتب الإسلامي بيروت، 1992 ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي.
- 3- رواه أحمد ورجاله ، رجال الصحيح. ج10 / 357 مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ، ج3 / 366 ، دار الريان بالقاهرة وبيروت ، 1996.
- 4- المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم الأصفهاني ، 1 / 386 ط. دار الكتب العلمية بيروت ، 2002. تحقيق: محمد حسن الشافعي.
- 5- رواه أيضاً بصيغ مقارنة أحمد وابن ماجه.
- 6- رواه أحمد في الزهد واللالكائي في السنة.
- 7- ذكره الشاطبي في الاعتصام.
- 8- صالح بن غانم السدلان، مصدر سابق.
- 9- رواه البخاري ج 3 / 1321 باب علامة النبوة في الإسلام كتاب المناقب. ومسلم ج 1 / 563.
- 10- رواه البخاري باب ما يذكر من ذم الرأي ج 6 ص 2665 برقم (6877).
- 11- ابن ماجه المناسك (3029) ، أحمد (215/1).
- 12- البخاري الرقاق (6098) ، مسلم صفة القيامة والجنة والنار (2816) ، النسائي الإيمان وشرائعه (5034) ، ابن ماجه الزهد (4201) ، أحمد (390/2).
- 13- صالح بن غانم السدلان، مصدر سابق.
- 14- المعجم الأوسط ج 8 ص 116 برقم (8140) وفيه ابن لهيقي ورواه في الكبير ج 22 ص 361 عن طريق ابن المبارك عن عبد الله بن عقبة بلفظ "إن من أشراط الساعة ثلاثة أحدها أن يلتمس العلم عند الأصاغر. ورواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة ج 85 / 1 رقم (102).
- 15- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر القرطبي.
- 16- خالد عبد الرحمن العك، عوامل التطرف والغلو والإرهاب وعلاجها في ضوء القرآن والسنة ، دمشق ، مطابع دار المكتبي ، ص 51-53.
- 17- صالح بن غانم السدلان، مصدر سابق.
- 18- انظر: وجهة نظر في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام د عبد الرحمن المطرودي ، ص 35. نقلا عن: صالح بن غانم السدلان، مصدر سابق.

- 19- هاتف محسن الركابي ، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي والداخلي... دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية القانون والسياسة -الأكاديمية العربية في الدانمرك، 2007، ص.21
- 20- كمال النيص ،الحوار المتمدن ، دراسات وأبحاث قانونية، العدد: 3419 ، 7تموز 2011
- 21- جاسم العيسى، الإرهاب والأعلام، راجع الرابط الآتي: شبكة الوارث الثقافية على الانترنت.
- 22- هاتف محسن الركابي، مصدر سابق، ص.27.
- 23- المصدر السابق، ص.29.
- 24- المصدر السابق، ص.32.
- 25- "انظر: <http://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 26- نفس المصدر السابق.
- 27- <http://www.assakina.com/center/meetings/5716.html#ixzz1k1ZplHxJ>
- 28- محمد علي صالح ،جريدة الشرق الأوسط، 18 كانون الثاني/يناير، 2005.
- 29- احمد مهدي الياصري انظر الرابط الآتي: a6767@yahoo.com
- 30- محمد عزيز شكري ، الإرهاب الدولي ، بيروت، دار العلم للملايين ، 1992 ، ص.45.
- 31- المصدر السابق، ص.63.
- 32- حسنين المحمدي بوادي، الخطر القادم إرهاب الإنترنت ، الطبعة الأولى، 2006، ص.48.
- عن مهراڤ زهير المصري، شبكة المعلومات الدولية.
- 33- المصدر نفسه، ص.88.

الفصل السابع عشر

الفكر الإرهابي

أولاً-لمحات من تاريخ الفكر الإرهابي

يعتبر الفكر الإرهابي في الحقيقة طبيعة بشرية خلقت مع خلق الإنسان فنراها تسري وتنتشر في زماننا بشكل يفوق الوصف في كل مكان وفي كل دين وتيار وفي كل اتجاه ومسار ويعتقد من يتبنى هذه الطريقة في التفكير - بغض النظر عن دينه ومعتقداته وانتماءه - أنه على صواب وأن غيره من البشر يحملون في رؤوسهم أدمغة فارغة ولا بد أن تحشى بهذا الإرهاب و بالقوة و العنف السلوكي واللفظي على حد سواء و إلا فإنهم (ليسوا أسوياء) ، وهناك البعض من المسلمين من يمارس هذا الإرهاب الفكري - فضلا عن الإرهاب الدموي الذي يبرأ منه كل مؤمن بالله ورسوله - بحجة أنه الأقرب لله وأنه الأتقى والأورع، أما الملحدون فتراهم ينفون وجود الخالق بالكلية و ينادون الناس بأن تحاججهم وتخاطبهم بالعقل والمنطق فإذا جئنا بكل ما هو عقلائي منطقي إذا هم يتقهقرون ويعودون أدرجهم فلا هم سلموا للعقل ولا هم آمنوا بالله ،فأي إرهاب فكري يحاول هؤلاء السيطرة على الناس به، فلا فطرة سوية يستندون لها ولا عقل حكيم يرشدهم لما يمارسونه من إرهاب فكري وتراهم أيضا يتصيدون الزلات و يتقفون العورات ويتتبعون الأخبار التي تدين أي رمز إسلامي عربي فيحاربون القرآن تارة ويعادون الأنظمة والمؤسسات التي اتفقت عليها كل الشرائع و كل الأديان السماوية وكل أمة من الأمم التي شهدتها الإنسانية والبشرية على مر العصور على التعامل بها تارة أخرى، كمؤسسة الزواج المقدسة التي كانت ومازالت هي الرابط الشرعي الوحيد الذي يجمع بين المرأة والرجل ، وغيره من المحاولات لهدم أي كيان إنساني أتفق عليه ،وكذلك دس كل نقص وعيب بالمسلمين و بالعرب بشكل عام ناهيك عن يتمم الذي يتفخرون به ليل نهار فلا عروبة تسري في دماءهم ولا دين سماوي يركنون إليه فأى يتم أقبح من هذا اليتيم الروحي !! وكما أسلفنا فلا دين لهذا المنهج في التفكير بل هو طبيعة بشرية بدأت منذ أن قتل قابيل أخاه هابيل، وفي ذلك الوقت لم يكن هناك إسلام ولا نصرانية ولا يهودية ولا حتى اللادينية ، لذلك فالإرهاب الفكري موجود منذ الأزل فلا نستطيع إصاقه بأي دين أو منهج أو فكر .

عانت الأمة الإسلامية طويلاً من أزمت حضارية متعددة، كانت سبباً رئيساً في تخلفها وضعفها، وهيمنة أعدائها عليها، وجوهر هذه الأزمت الحضارية الخائفة، تكمن في الفكر لا في الوسائل؛ إذ إن الأمة الإسلامية تمتلك من وسائل النهضة، وأدوات الحضارة ما يؤهلها لقيادة العالم كما كانت سابقاً، وهذا التشخيص للأزمة الحضارية في العالم الإسلامي، هو ما أفصح عنه المفكر الإسلامي الجزائري مالك بن نبي؛ إذ يقول: "إن أزمة العالم الإسلامي منذ زمن طويل لم تكن أزمة في الوسائل، وإنما في الأفكار" (1).

ومن أعظم الأزمت الفكرية الضاربة بجذورها الغليظة في عمق الحضارة الإسلامية هي مسألة "الإرهاب الفكري"، ذلك الناب الحاد الذي مزق فكر الأمة، والمخلب البشع الذي جرح

وجهاها المشرق، وما تزال الحضارة الإسلامية مثخنة بالجراح من جراء آثاره الخطيرة الذي ذاقت منه الأمرين.

إنه الإرهاب الفكري، الذي يقمع كل قول يخالف سلطته الدينية، أو ينازع قوته السياسية، كما مارسه الإرهابيون الأول بقولهم كما جاء في كتاب الله العزيز: ﴿لَنْ لَمْ تَنْتَه يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنْ الْمَرْجُومِينَ﴾ (الشعراء: الآية 116).

إنه ذلك الأسلوب نفسه الذي يمارس تسفيهه وتحقير كل رأي لا يوافق هوى آباءه أولاً، أو لا يناسب ذوق أجداده؛ فقد قالها قوم النبي نوح (عليه السلام) قديماً كما جاء بالقران الكريم: ﴿أَجِئْنَا لِنُلْفِتْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (يونس: الآية 78). إنه الأسلوب الذي يغتصب العقول قسراً، ويرغمها على موافقة عقله، وتأييد رأيه؛ فلقد قال فرعون سلفاً: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ (القصص: الآية 38).

وما تزال معركة المصلحين مع أزمة الإرهاب الفكري قائمة لا يهدأ سعارها، ولا يخبو شررها؛ ذلك لأن الإرهاب الفكري شديد الصلف، كثير السرف، نزق طائش؛ فما من وسيلة إلا استعملها؛ فما هو ذا يجيئ جيوشه، ويجمع جموعه لقمع الرأي الذي لا يراه، ولقطع اللسان الذي لا يعجبه، حتى يخيل للبسطاء السذج أن الناس قد أجمعوا على قوله، وما هو صنيعه إرهابه، وثمره مكره، وما يقع الآن باسم "مكافحة الإرهاب"، وما سيقع مستقبلاً تحت شعارات مبهمه مجمله لا خطام لها ولا زمام، وإذا أخفق الإرهاب الفكري في تلك الوسيلة، جرب وسيلة السجن والتهجير والإبعاد والنفي.

فإذا كبرت غلظته وعظمت شراسته، وضائق به حيله، جرب وسيلة القمع ووسيلة القتل والتصفية الجسدية، فالقتل آخر وسائله، القتل بأي كيفية وعلى أي صفة، إما رجماً كما هُدد به نوح عليه السلام، وإما صلباً كما هُدد به سحرة فرعون المؤمنون، وإما حرقاً، كما أريد بإبراهيم (عليه السلام).

إن العلماء الأحرار والمصلحين هم من يتصدى لهذا الطوفان الهائج، مستندين في ذلك إلى موقف الإسلام من الفكر الحر؛ فلقد كان أسسه وأساسه تحرير العقول والنفوس من عبودية غير الله، وبناءً على هذا الأساس متع أتباعه بالحرية في كل قول، وفي كل فكر بناءً؛ فقواعده تقرر أصالة الإباحة في كل شيء، ومقاصده تؤكد على حرية الإنسان في فكره، ما لم يصادم ضرورة من ضرورات الإسلام القطعية، وهذا القيد قيد عادل؛ لأنه من لوازم العقد المبرم بين المسلم وربه، المتمثل في شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ؛ فالعدالة تحتم علينا الوفاء لهذا القيد، وعدم تجاوزه ما دمنا مسلمين؛ ولذلك جاءت السنّة المطهرة مؤيدة لتلك الحرية الفكرية بقول النبي ﷺ "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر" (2).

وقد استنبط العلماء من هذا الحديث قاعدة فقهية جلييلة ترسخ مفهوم الحرية الفكرية بقولهم: "الاجتهاد لا يُنقض بالاجتهاد" (3).

ولبشاعة "الإرهاب الفكري" في التعاليم الإسلامية، نفر منه الإسلام، حتى مع المخالفين له جذرياً، وهذا القرآن الكريم مليء بالمنظرات العلمية مع خصومه في جو تسوده الحرية والأمن الفكري؛ إذ يقول الله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: الآية 64).

بل نهى الله المؤمنين عن أدنى درجات "الإرهاب الفكري" في مناظراتهم لأهل الكتاب؛ إذ يقول: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْنَا وَالْهَذَا وَالْهَذَا وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (العنكبوت: الآية 46).

وهكذا سيرة المصلحين مع خصومهم، كما هي سيرة الإمام علي (عليه السلام) مع الخوارج لما ناظرهم بنفسه، وبواسطة عبد الله بن عباس، مناظرة تبعث الطمأنينة في النفوس على قاعدة "الأمن الفكري"، وهذا مع شدة صلف الخوارج وعنادهم، وحاشا أمير المؤمنين علياً أن يستعمل في حقهم وسيلة من وسائل "الإرهاب الفكري"، فلم يقاتلهم لأجل فكرهم، بل قاتلهم لأجل اعتدائهم على المسلمين.

وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، الموصوف بالشدة في الحق، يناظر (قدامه بن مظعون) في مسألة قطعية ضرورية، مناظرة هادئة متسامحة؛ ذلك لما استباح قدامه شرب الخمر مستدلاً بقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (المائدة: الآية 93). فقال له عمر: "إنك أخطأت التأويل يا قدامه! إذا انقيت الله اجتنبت ما حرم الله!" (4). هكذا بكل طمأنينة وهدوء.

وقد ضرب الإمام مالك رحمه الله أروع الأمثلة في نبذ "الإرهاب الفكري"، لما رغب أبو جعفر المنصور أن يحمل الناس على العمل بكتابه (الموطأ)، عندها قال الإمام مالك: "يا أمير المؤمنين! لا تفعل! فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم ما سبق إليهم..." (5). وهذا موقف من إمام دار الهجرة، يمثل صورة مشرقة في التعامل الحضاري الرفيع.

ويبلغ "الإرهاب الفكري" مداه حينما تحتضنه قوة التحالف المكونة من الاستبداد السياسي والديني، ذاك التحالف المشئوم الذي أخاف السبيل، وهتك حرمة الدليل، وانتهك المحارم، وارتكب العظائم، كل ذلك من أجل مصالحه الشخصية ومآربه الضيقة.

وكما كان في الغرب ممثلاً في الكنيسة والإقطاعيين؛ فهو اليوم في بلداننا العربية والإسلامية ممثل في علماء السلطة، والحكومات المستبدة التي لا يقيدتها قانون ولا يلجمها نظام؛ ففقهاء السلطان يمثلون القوة التشريعية لـ"الإرهاب الفكري"، وحكام الاستبداد يمثلون القوة التنفيذية له، حتى أصبح "الإرهاب الفكري" إحدى الأيدي الباطشة لإخبطوط الاستبداد، ولطالما طالت تلك اليد الغاشمة المجاهدين من العلماء والمصلحين، وما بروز مصطلح "الوشاية" في ثقافتنا العربية إلا من أثر هذا التحالف المقيت، بل أصبح هذا المصطلح محفوراً في ذاكرة تاريخ سير هؤلاء العلماء والمصلحين؛ فهذا الإمام مالك . رحمه الله . أحد ضحايا لطمات تلك اليد القاسية، وذلك لما وُشي به إلى أبي جعفر المنصور، أنه لا يرى صحة إيمان بيعة السلطان بالإكراه، فجرد من ثيابه، وضرب بالسياط، ومُدَّتْ يده حتى انخلعت كتفه (6).


وقد يكون الجهل المركب حليفاً لهذا التحالف الظالم، فيلتقي معه في كراهية الدليل والبرهان والحجة، ويفترق معه في درجات الشيطنة؛ فشيطان "الإرهاب الفكري" قابع في أغوار نفس الجاهل جهلاً مركباً، يهيج عندما يُدْمُ التقليد أمامه، ويُزَعَج عندما تحاول أن ترتقي به فكراً بأسلوب العلم الرفيع، عندها يثور ذاك الشيطان .

وما زالت مسيرة البذل والتضحية في تمزيق هذا التحالف الجائر زاخرة بمواقف الدعاة المصلحين، إلا أن آثار ذلك التحالف الباغي على الفكر الحضاري للأمة مؤلمة لطول زمنه الجاثم على فكر الأمة وحضارتها؛ فقد أضرم البلدان ناراً، وأسعرها بالجور أسعاراً، وأحوج أهلها إلى الجلاء والشراد والتفرق في البلاد، ولعلنا في هذه المجال نعدد بعض آثار الإرهاب الفكري المدمرة على الحضارة الإسلامية، فمنها:

- 1- ترسيخ مفاهيم الاستبداد في المجتمع المسلم، حتى أصبحت ثقافة سائدة في السياسة والدين، والبيت، والشارع، والجامعة، وفي كل نواحي الحياة، وهذه أخطر آثاره المدمرة.
- 2- ترسيخ المفاهيم المغلوطة في نفوس البشر، وتزويق الباطل، وتصويره بصورة الحق الذي لا يقبل النقاش.
- 3- زرع الالتباس في أذهان الناس بين الأحكام الشرعية والأحكام الوضعية؛ فأعلاها أن يلتبس على العوام الفرق بين الحاكم والإله، كما حصل لقوم فرعون، ومن صور هذا الأثر السلبي في أحكام "الإمامة العظمى" بين الحق الذي أراده الله، والباطل الذي أراده الاستبداد.
- 4- قمعه للإبداع الفكري، وهذا ما حصل للفكر في أعقاب زمن الحضارة الإسلامية؛ فقد مرت على الأمة قرون كان الاجتهاد فيها محرماً؛ ونودي فيها بإقفال بابه.
- 5- ازدهار سوق النفاق والتملق في عهد ذلك التحالف المشئوم؛ إذ هو عدو لدود للصدق والصفاء والنقاء.

كما كان هو الفلاح المشؤوم الذي زرع الجبن والخور والكذب في نفوس أسرائه، ومن لطيف ما يرويه التاريخ لنا أن رجلاً دخل على المهدي (أحد خلفاء بني العباس) فوجده يلعب بالحمام، فساق في الحال حديثاً يتلمس به رضا سيده، وهو أن النبي ﷺ قال: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح" فزاد "أو جناح" كذباً ونفاقاً⁽⁷⁾ فقاتل الله الاستبداد والاستعباد، لا تكاد تفقده عند المطاعم المرديّة والمآكل اللئيمة والمعاش المخزية.

ثانياً-قراءة في الفكر الإرهابي

نسوق هنا مثال عن الظاهرة الإرهابية في مصر،  ففي عهد الرئيس الراحل عبد الناصر والمشهد التاريخي للصدامات التي كانت تحدث في هذه المدة من تاريخ مصر، لسوف نرى ونتأكد أن المحاولات للوصول للسلطة لهو من اهتمامات الكثير من الجماعات الدينية والتي مزجت السياسة بالدين، ومزجت الدم بالدين والسياسة بالدم، حيث أن السلطة لها بريق، هذا البريق يجذب كل التيارات والأحزاب والجماعات التي أصبغت نفسها بصبغة الدين السياسي⁽⁸⁾. هذه الجماعات التي عملت سنوات طوال في الخفاء وفي الظلام كي تصل إلى السلطة، هذه القوى كانت تريد الاستحواذ على مقاليد الحكم وزمام السلطة في البلاد، ولذلك لم تجد بديلاً عن محاربة السلطة في الخفاء، فقد استحضرت الصدام بكل ما أوتى من قوة، لأنهم يحلمون ويتمنون الوصول إلى كرسي السلطة، ولو على حساب دماء الشعب وإراقة المزيد من الدماء، فهم لا يتوانون في التضحية بكل ما يملكون، وكم من ضحايا أبرياء قتلوا جراء العمليات الإرهابية التي كانت تحدث من جراء تلك الانفجارات وحصدت معها أرواح الأبرياء. أنهم أدعوا أن هذه الأعمال من الجهاد المعلن على السلطة ونسوا أن هناك أبرياء يذهبون ضحايا هذا الإرهاب، لقد فقدوا ثقة الشعب، وأخذ الشعب يسخط عليهم وعلى أفعالهم، لأن الدين لا يسمح بإزهاق أرواح الأبرياء، فامتدت أياديهم الآثمة إلى مجال السياحة الذي فيه أرزاق أسر كاملة تعتنش من دخل السياحة بحجة السياحة حرام، ونسوا أن السياحة تدر دخلاً على البلد.

هم يحملون الحقد الدفين الذي أغتال قلوبهم قبل أن يغتال الأبرياء، أنهم يمثلون قوى البغي والكراهية، وهذه الكراهية قابلها الشعب أيامها بالند حيث كان أي فرد من أفراد الشعب إذا ما أرتاب في أحد هؤلاء البغاة قام على الفور بالإبلاغ عنه، لأن ردة فعل الشعب كانت عنيفة وسريعة لأعمال لا تتوافق مع الشارع المصري.

وفي عهد السادات، حاول الرجل أن يهادنهم، وحاول عمل اتفاقية معهم حتى يأمن شرهم ويتقى شرورهم الإرهابية التي كانوا يقومون بها، ولكن أنقلب السحر على الساحر ولم ينفع معهم سبل المهادنة، التي أرادها السادات فقتلوه في ذكرى انتصار أكتوبر.

قاموا بالعديد من العمليات الإرهابية والاعتقالات والتفجيرات في السياح الأجانب والمصريين بحجة أن السياحة حرام شرعا ، وهذا بهدف زعزعة الأمن واهتزاز صورة الرئيس المخلوع حسني مبارك، وذلك بعد أن سمع الجميع بأن هناك توريث للابن الأكبر لمبارك ، حيث أن التوريث كان يخلق في الآفاق ، كما أن الفساد الذي استشرى في جميع مصالح البلد نتيجة رد فعل ما كان يرى من قلب النظام وأعوانه في أفساد الحياة العامة للمصريين ، فكانت العوامل مهياً لمناخ خصب لقيام ثورة يقوم بها الشعب .

مشاعر الرفض من قبل المصريين بعدم قبول ما يسمى بالتوريث أجاج مشاعر كل المصريين ، لأن هناك احباطات نتيجة لارتفاع الأسعار ولهبها الذي أحرق المصريين البسطاء والكساد الذي عم على البلاد ، وأكل أجساد العباد وأوصل الجميع لمستوى أقل من الفقر ، وفي نفس الوقت كان هناك فئة من الطغاة الفاسدين يتمتعون بالثروة ، هناك مشاعر رفض من قبل المصريين نتيجة للاستبداد وفقد الشعور بالأمل لغد مشرق يعم على البلاد . تصاعدت الأصوات لرفض الأوضاع المزرية التي كان يعيشها المصريين ، وكان المناخ ملائماً لقيام ثورة ، فاتحدت تلك الجماعات مع القوى الوطنية من الشعب وقامت الثورة حيث أندس هؤلاء وسط الجموع في التحرير ، وقامت جماعات أخرى منهم بالتوجه إلى السجون على مستوى مصر كلها لإخراج زملاء لهم داخل السجون ، حيث أن المناخ كان ملائماً ، لأن هناك كان فراغ أمني رهيب ، وهذا شجعهم على التعدي على ضباط من أبناء الوطن الذين يحمون أمن البلاد داخليا ، اعتدوا عليهم بالضرب أو بالقتل ، كما توجهت جماعات منها إلى أقسام الشرطة ، وذلك بهدف الانتقام نتيجة للحقد الدفين في صدورهم وحرقوا الكثير من مراكز الشرطة ، كما أججوا مشاعر بعض ضعاف النفوس لإحراق المركز العلمي الذي هو تاريخ مصر وفكر مصر ، وحاولوا الوقيعة بين الجيش والشعب ، ونسوا أن الجيش يمثل خط الدفاع عن كرامة المصريين .

ثالثاً- السمات العقلية في الفكر الإرهابي

لمحاولة التعرف على فكر الإرهابيين لا بد من التوقف عند ثلاث سمات عقلية لديهم، هي (9):

- 1- حبّ الموت الذي يدفعهم إلى عدم التفكير بالحياة سواء لهم أو لغيرهم، ولاشك أنّ للمناهج وللأنشطة وللدعاة دوراً هاماً في ترسيخ هذه العقيدة لدى الناشئة.
- 2- أحادية الفكر التي تجعل الشخص يحوم حول نفسه في دائرة مغلقة من جميع الجهات، بحيث لا يتقبل رأي غيره، ويعتبر أنّ كل من خالفه هو بالضرورة مخالف للدين ويمكن نعتة بأقبح الصفات وأشنعها وربما إهدار دمه.

3- تقديس الأشخاص، وهو سلوك ناتج عن أحادية التفكير؛ فلدى المتطرفين أشخاص معينون يؤمنون بكل ما يصدر عنهم وكأنهم ليسوا بشراً، ويرون أن آراء أولئك العلماء هي بالضرورة الصواب؛ رغم أن هؤلاء البشر ليسوا من مصادر التشريع الإسلامي. وهم يعرفون ذلك ولكنهم تحت ضغوط عقديّة تجعل من أولئك الأشخاص «علماء ربانيين» بحيث أنّ أي نقد لهم هو نقد للدين نفسه معتبرين أن «لحومهم مسمومة» كما يُروّج لذلك في أدبيات الصحوة الإسلامية.

ومن الجدير بالذكر أنّ هذه السمات لو بحثنا عنها لوجدناها - للأسف - تنطبق على عدد ليس قليلاً ممن يدعون الوسطية أو الاعتدال وممن يبحثون عن الشهرة في مواقع الإنترنت وما يسمى بالحلقات والتجمعات الطلابية؛ وهذا من شأنه أن يجعلنا نشك في دعاوهم الاعتدالية التي إلى هذا الوقت فشلت وتفشل في نقد الإرهابيين وتفنيد دعاوهم الضالة التي تظهر بنمط ديني هي الأخرى.

إنّ عدم وضوح موقف هؤلاء المشايخ أو الدعاة أو العلماء من الإرهاب يخلق اضطراباً فكرياً عند متبعيهم والمتعاطفين معهم، وهؤلاء المشايخ رغم أنهم يختلطون بالشباب والطلاب في المسجد والمدرسة ويظهرون على أنهم قدوة دينية أو مثال صالح لهؤلاء الفتية إلا أنه لم يبدر منهم إلا ما يُعزز الفكر الأحادي المتطرف. وربما كان خوفهم من فقدان شعبيتهم لدى أتباعهم من الشباب هو الذي حدا بهم للامتناع عن نقد الجماعات الإرهابية زاعمين أنها تحمل رسالة جهادية وتؤمن بالله ورسوله وأنّ خطأهم هو فقط في سوء فهمهم للنصوص أو تطبيقها في زمن ومكان غير ملائمين. لهذا فإن أكثر وصف للإرهابيين لديهم هو أنهم فئة ضالة أو مارقة أو ممن يُرجى لهم الهداية، وغير ذلك من الصفات التي توحى بأنهم أناس مجتهدون ولكنهم قد يخطئون؛ ومن هنا فإن الناس العاديين يعتقدون بأنّ هناك أمراً لا يعرفونه يتناقض بين تصريحات الحكومة ووسمها لهؤلاء القنلة المجرمين بأنهم إرهابيون في حين يصفهم "العلماء" بأنهم مارقون أو ضالون أو فقط مطلوبون أمنياً.

وهذا الموقف اللّين مع هذه الجماعات المسلحة هو البساط الذي تسير عليه الكثير من البلدان إلى مزيد من العنف والقتل، فما نكاد ننتهي من فاجعة قتل أو تفجير حتى نتفاجأ بأخرى. من هنا لا بد من توضيح أنه إن كان البعض من الدعاة أو المشايخ أو العلماء المشهورين يتخوّف من تجريمهم والكشف عن سلوكهم الدموي فكيف إذن نطلب من كافة المواطنين التعاون مع رجال الأمن بالتبليغ عنهم؟ كيف نبدأ من المرحلة الأولى وهي معرفة أننا في خطر كدولة وشعب وكيان؛ لننتقل إلى المرحلة النهائية وهي القضاء على الإرهاب دون أن نمرّ بالخطوات الأساسية من كسب الشعب بشكل واضح وصريح ضد الإرهاب لضمان نجاحنا في التخلص منه؟

إنّ التعاطف مع الإرهابيين مهما تنوّعت صورته من نقد على استحياء أو التنديد به خلف لغة غامضة- يساهم في بلبلّة الرأي العام في أي دولة. ولضمان نجاح حملة تثقيف المواطن يجب على الإعلام وبخاصة التلفزيون والقنوات الفضائية أو المدعومة من الدولة أن تولي أهمية نحو تعميق رسالتها الإعلامية في تثقيف المواطن العادي عن الإرهاب وحثه على نبذ هذه الجماعات المتشددة ومن ثمّ تعاونه مع الأمن.

ولا يتم ذلك إلا عن طريق بناء خطة إعلامية مناسبة تراعي تنوّع مستويات التعامل مع قضية الإرهاب بحيث لا يتم فقط عرضه على أنه خطر مادي يقتل الأبرياء - وهو من المعلوم بمكان- ولكن أيضاً معالجته من الناحية الثقافية والاقتصادية والسياسية. ولا بد من الإشارة إلى أهمية طرق عرض وسائل محاربة الفكر الإرهابي بشكل يُخاطب العقل وليس مجرد شحن عاطفي مؤقت. وحينما تُكثف الحملات الإعلامية عن الإرهاب وتنجح في الاتّصال بالمتلقي فإنها حينذاك سيكسب مزيداً من النجاح في تأييد المواطن ومشاركته في الحرب على الإرهاب ونبذ أي شك في ذهنه حول الموضوع.

رابعاً- صناعة الفكر الإرهابي

- هناك عدة أسباب أدت إلى صناعة الفكر الإرهابي ومن هذه الأسباب نذكر ما يأتي⁽¹⁰⁾ :
- 1- التفكك الذي منيت به دولة الإسلام وجعلها دول مشتتة في الرأي والهدف وأسلوب قراءة الواقع بعد أن كانت دولة واحدة متماسكة .
 - 2- موجة التغريب الخطيرة التي تجتاح العالم الإسلامي بشتى أطيافه وتدعوا إلى تفسخ هذا المجتمع المسلم، ولعل الأخطر ما في الأمر أن هذا التغريب ينبع من الداخل أكثر من تغريبه من الخارج.
 - 3- جراحات العالم الإسلامي في كل مكان وطحنه من قبل النظام العالمي، بعد أن تنابذ المسلمين في ما بينهم وركضهم وراء ملذات الدنيا ونسيانهم الآخرة، لا بل قلة خوفهم من الله سبحانه وتعالى .
 - 4- قضية فلسطين الكبرى واحتلال الغاصبين أبناء اليهود لها وتهميش تلك القضية التي تهم المسلمين من قبل العالم الغربي بل بدعم منهم، إلى الدرجة التي أضحت هذه القضية المركزية رقم مئة بعد وضعت إبان العصر الإسلامي الذهبي رقم واحد.
 - 5- وجود عملاء خونة عينهم النظام العالمي وقام بدعمهم للوصول لسدة الحكم في بعض الدول الإسلامية من أجل تحقيق أهدافهم وليكن ذلك هو الاستعمار الخفي.
 - 6- الظلم المتسلط على رقاب المسلمين ممن مر ذكرهم في البند السابق.

7-الفقر والحاجة كذلك من الأسباب المهمة حيث أن بلاد المسلمين تنعم بخيرات وفيرة لا ينعم بها عامة العباد وإنما تسلط على هذه الثروات من يعبث بها،والعيب هنا بالمسلمين أنفسهم ممن سكت على الظلم والطغيان .

8-وجود أنصاف متعلمين يجرون وراء ظواهر الوحيين ويلوون أعناق النصوص لتأييد الفكر الإرهابي وصناعته بين أبناء المسلمين.

9- تحكيم غير الشرع الحنيف واستبداله بالقوانين الوضعية التي حلت مكان حكم الله عز وجل، وان هذا لهو البلاء المبين بعد أن ابتعد أصحاب الشرع الرباني الذي انزل إليهم عنه، لا بل تتكروا له بشكل أو بآخر.

كل ما سبق ذكره هو ما أدى إلى نشوء وتطور الفكر الإرهابي وصناعته بيننا. ولنقل أن أهداف هذا الفكر أهداف محمودة أدى إلى ظهور هذا الفكر على سطح مجتمعنا لما مر ذكره من أسباب وبلورت هذا الفكر حتى أصبح له قاداته ومنظوره في كل مكان، إلا أن طريقته طريقة خاطئة وغير محمودة بل منبوذة منكرة لا يقرها دين الإسلام ولا يحفل بها. ومعالجة الأمور والأسباب لا تكون أبدا بالقتل أو التدمير والاعتقالات.

خامسا- تربية الإرهاب

يولد الإرهاب من شرنقة التطرف ، الذي يخرج بدوره من دائرة اليأس النابع من الرفض السلطوي العنيف لمطالب الرفض المعارض للممارسات التسلطية، ذلك الرفض الذي ارتقى من طور المعارضة إلى أطوار الرفض المتدرجة من الفردية إلى الجماعية غير المنظمة ؛ فالمنظمة، ومن أشكال المعلن إلى أشكال التعبير المدبرة في الخفاء . ومن أشكال التعبير الإرهابي المخطط ضد شخصيات أمنية وإعلامية ورموز ثقافية إلى أعمال إرهابية تستهدف التمويل المالي بالسرقة وأعمال السطو المسلح ، إلى الإرهاب المستهدف للمؤسسات المدنية وحركة السياحة وصولا إلى الأشكال العشوائية للأعمال الإرهابية.

فظاهرة الإرهاب السياسي إذن نبعت من رفض التسلط ومواجهة عنفه بعنف مقابل غالبا ما يصيب الأبرياء ، تحقيقا لمبدأ إثارة الذعر والهلع بين أكبر عدد من الناس ، ولإيقاع أضرار بالغة في الأرواح والممتلكات وللإعلام عن ذلك الفعل ، للضغط على الحكومات والأنظمة من أجل تلبية مطالب الجماعة الإرهابية بغض النظر عن منابع الانتماءات العقائدية الدينية أو السياسية أو الحزبية لهذه الجماعة الإرهابية أو تلك .

لا يبتعد الفعل الإرهابي المنظم للجماعات الإرهابية عن فكر (أبي الأعلى المودودي) ممثلا في كتيبه صغير الحجم كبير الأثر بوصفه مصدرا وثائقيا يشكل دستور العمل الإرهابي عند كل تلك الجماعات على مختلف تصنيفاتها وهو (نظرية الحكم في الإسلام) مع أنهم يعلمون أن

ظروف صدور مثل ذلك الفكر قد ارتبطت بالجهاد الإسلامي لمسلمي الهند للاحتلال البريطاني للهند قبل انفصال باكستان وبنجلاديش عنها⁽¹¹⁾، إلا أنهم ربما من منطلق عدم اعترافهم بقضية (الناسخ والمنسوخ) لا يقيمون وزناً للظرف التاريخي الذي ينتج الفكر والفعل المناسبين لكل حالة على حده ، فالنصوصية هي مبدؤهم ، على نحو ما جاء في ذكر خروج موسى ببني إسرائيل من مصر الفرعونية ، مستحلين مجوهرات المصريين وسرقتها بالاحتيال ، كذلك يستحل الجماعات الإرهابية أموال من لا يتبع طريقة تفكيرهم وبرامجهم . هكذا تحولوا من النصوصية إلى اللصوصية طالما رأوا المجتمعات المدنية مجتمعات كفر .

فإذا ما وصلنا إلى أحداث 11 سبتمبر فالكلام يطول ، حيث المعلومات ملتبسة والاتهام يشير إلى دور عصابة بوش الابن ، من حيث التفكير وتسهيل مهمة التخطيط ومراحل التنفيذ أمام القاعدة، لتمهد بما يتمخض عنه فعلها لفرض سيطرتها على العالم ، خروجاً من أزمته ، ولترويج منتجات السلاح ، باعتبار مصالح لوبي إنتاج السلاح ومصالحه المرتبطة بالحزب الجمهوري، وطالما بقي الإرهاب والتسلط قائماً في سلوك الأنظمة الحاكمة سيظل الإرهاب قائماً، وطالما ظل الاحتلال قائماً سيبقى النضال قائماً بوصفه إرهاباً ثورياً مقابلاً لإرهاب السلطوي العالمي أو الحكومي. إذن التسلط الحكومي والعنف السياسي والتدخل السافر في شؤون الدول يمثل مدارس فكرية لتربية الإرهاب والمساعدة على انتشاره.

سادساً- ذبول الفكر الإرهابي

شبه الملك السعودي من باب ملاحقة المملكة للإرهابيين عقب هجمات الحادي عشر من أيلول بملاحقة ذبول الفكر الإرهابي، هذا التشبيه هو تشبيه معروف في لغة السياسة العربية، كأن يُقال: ذبول الاستعمار، ذبول الصهيونية، ذبول الكفار، ذبول الانفصاليين، ذبول الرجعية والعمالة، وعلى هذا المقياس قس. وطبعاً، فإن القول بملاحقة هذه الذبول لا يعني الاكتفاء بالإمساك بها إنما السعي للإمساك بالعقل المدبر⁽¹²⁾ .

لكن ما هو جدير بالتعليق هنا، هو عبارة "ذبول الفكر الإرهابي!" التي نطق بها الملك عبد الله. أثارها هفوة لسانٍ من الملك، أم أنها حقاً بصيص أملٍ للعالم، يمكن أن يترجمها بأنّ ملك السعودية قد توصل أخيراً إلى معرفة المصدر الحقيقي للإرهاب!؟

الملك لم يقل أنّ المملكة ستلاحق "ذبول الإرهابيين" إنما "ذبول الفكر الإرهابي!" تُرى إلى أين سيصل قادة المملكة في ملاحظتهم لذبول "الفكر الإرهابي"؟.. لو افترضنا أن الملك قد توصل غداً إلى الإمساك بكل الإرهابيين الذين وصفهم بـ "الشرذمة الخبيثة". ولو تصورنا أنه قام ببتن رؤوسهم بمجرد إلقاء القبض عليهم، هل يمكن للملك حقاً أن يقف و يعلن بكل نزاهة بأنه قضى على "الفكر الإرهابي"؟ إلقاء القبض على كل أفراد "الشرذمة الخبيثة" سواء

كانوا من الممولين أو من المنفّذين، لن يعني بأي شكل من الأشكال قضاءً على الفكر "الإرهابي".

لا شك بأنّ الملك على مقدار كبير من الذكاء، ويعرف تماماً مصدر هذا الفكر، وإذا كان قوله بأنه سيلحق "الفكر الإرهابي" حقيقة لا مجازاً، فهل تُرى يشهد العالم قريباً، أعظم تغيير من حيث لا يُتَوَقَّع التغيير؟؟..

وأبدى النائب الثاني ووزير الداخلية السعودي الأمير نايف بن عبد العزيز أسفه لوصول فكر الإرهاب حتى لأصحاب المؤهلات العلمية والفكر العالي، وقد تمكنوا من اختراق شرائح ذات مستوى تعليمي عالٍ خلال السنوات الأخيرة. وأكد الأمير نايف في كلمة له أثناء حفل تخريج دفعة من طلاب الدراسات العليا بجامعة نايف أن الغالبية من حملة تلك الشهادات هم سعوديون "وشباب غرر بهم ودفعوا إلى مجال القتل والتشريد".

واعتبر الأمير نايف أن ظاهرة الإرهاب خرجت في السنوات الأخيرة عن "السياق الاجتماعي للأمة"، وأنه خلال السنوات الثلاث الماضية "ظهرت لنا مجموعات من المؤهلين تأهيلاً علمياً من حملة الشهادات، فضلاً عن وجود ممولين بالمال، أي أن هناك فكراً ومالاً، وهذا يؤسفنا كثيراً، بل يؤلمنا".

وأشار إلى أن خطر الإرهاب متنامي ومستمر، وأن الحكومة مستمرة في تجفيف منابعه، مؤكداً على أن السعودية هي "الدولة الأولى في مكافحة الإرهابيين وكيفية التعامل معهم بعد ضبطهم". وأضاف وزير الداخلية السعودية أن "الإرهاب مر على كثير من الدول العربية والإسلامية، ولكن المملكة هي المستهدفة الأولى"، مشيراً إلى أن وقوع جرائم إرهابية ضد مرافق حكومية وخصوصاً للمواطنين وضد إحدى الممثلات الأجنبية، وأنه "قتل في هذه الأحداث من قتل وأصيب بدون ذنب وهو ما واجهته قوات الأمن السعودية وأوقفت من أوقفت وقتلت بدون قصد في مواجهات أمنية".

وأكد الأمير نايف أن المحاولات الإرهابية التي تم التصدي لها وإيقافها بلغت أكثر من 220 محاولة استهدفت مواقع ومسؤولين، وتم القبض على كل من ورائهم وإحالتهم للقضاء بعد التحقيق معهم من قبل هيئة التحقيق العام، مشيراً إلى أن برنامج المناصحة وفر لها الاستمرار على منهجية وجود إستراتيجية فكرية أمنية، وهو ما يسمى اصطلاحاً بالأمن الفكري، معتبراً أن مواجهة الإرهاب "لا تتم بالمواجهة فقط، لأننا نريد أن نصح الأفكار، وهو ما نرجوه عبر مشاركة فعالة من علمائنا وكذلك المفكرين والعلماء النفسيين".

من جانبه أكد المستشار بوزارة الداخلية ومدير عام الإدارة العامة للأمن الفكري الدكتور عبد الرحمن الهدلق، ضمن الجلسات العلمية للبرنامج، أن عدد الدول التي تنفذ برامج المناصحة الموجهة لأصحاب الفكر الضال وصلت إلى 24 دولة، تمتلك بعضها برامج وهمية في الواقع،

مستشهداً على ذلك بدولة بنغلاديش التي لا يتعدى نشاطها جزءاً محدوداً من برنامج المناصحة، ولا يتحقق بالشكل الفعلي، مضيفاً أنها مع ذلك تدعي تنفيذها لبرامج مناصحة لمواجهة الفكر المتشدد العنيف، مبيناً أن المملكة تأتي في مقدمة الدول التي تبنت عدة برامج تتعلق بالثقافة والمناصحة والإعلام والسجون ومراكز الرعاية والتأهيل، مشيراً إلى تبني 500 من العائدين بعد الحرب الأفغانية الروسية لأفكار متشددة نشرها بين الأجيال، ووصل عدد الموقوفين بتهمة الإرهاب حالياً إلى الآلاف.

سابعا- قراءة في السلوك الإرهابي المغربي

يشهد مفهوم الإرهاب رواجاً كبيراً ومتزايداً في الخطابات السياسية والفكرية على المستوى الدولي منذ أحداث 11 سبتمبر، إلا أن دلالاته ما تزال متعددة ومتقاطعة مع العديد من المفاهيم الأخرى كالمقاومة والجهاد والفداء والتطرف الديني وحتى الإسلام نفسه أحياناً، لذلك فإن استعماله في أي خطاب يبقى ملتبساً بالنباس المصالح السياسية المتناقضة دولياً ووطنياً ومحلياً. إذا كان الجميع يتفق على ارتباط الإرهاب بقتل المدنيين العزل أو ترهيبهم، فإن شيوع حصره في التطرف الإسلامي يعود لكثرة استهلاكه بهذا المعنى من قبل وسائل الإعلام وأصحاب القرار السياسي، على المستوى الدولي. فالإرهاب يمكن أن يمارس بعناوين مختلفة، ويمكن أن يتنوع بخطابات متعددة، وينطلق من مرجعيات متباينة ومتناقضة أحياناً. إذ يمكن أن يمارس أيضاً من وراء يافطة نشر الحرية والديمقراطية وقيم السلام. لذلك فإن الاهتمام بتصنيفات الإرهاب، وإنتاج خطابات تسويقية تبغي الإثارة والتشويق يبعدهنا عن فهم الظاهرة، ويسطح التفكير فيها.

إن إلباس الإرهاب والسلوك الإرهابي طابع الغرائبية والشذوذ لا يسمح بإدراك الأسباب والدوافع، والمرجعيات والآثار المرتبطة به. وتسويق الخطاب الأمني والأخلاقي، وكذلك التوظيف السياسي للأحداث العنيفة التي تستهدف المدنيين بلغة التجريم، يضيق أفق التفكير لفهم الظاهرة-الخلل!.

لقد تم اختيار المملكة المغربية كمثال على اللبس الحاصل في مفهوم الإرهاب وقراءاته الفكرية ليس مجالاً لتأصيل المفهوم وتتبع تطور دلالاته عبر الزمان والمكان، بقدر ما هو الكشف عن أحداث الدار البيضاء التي هزت الواقع الأمني والسياسي بالمملكة، كما هزت الوجدان الاجتماعي المغربي مؤخراً⁽¹³⁾. فتباينت التحليلات بين متفائلة ومنوّهة بالسلطات والإمكانات الأمنية بالمغرب، ومتشائمة بعودة الرعب لأزقة وشوارع ومؤسسات المجتمع المغربي، هذه التحليلات التي تباينت منطلقاتها واهتماماتها ومرجعياتها الفكرية والإيديولوجية، حاولت

التعامل مع ظاهرة الانتحار، الوعي أو اللاوعي، الطوعي، بمعادلات سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية متنوعة، متقاربة حينا ومتباينة أحيانا.

إن مجرد قراءة سريعة في الواقع الاجتماعي الذي خرج الانتحاريين بالواقع المغربي يحيلنا على مجموعة من العوامل التي تبدو مشتركة بينهم جميعا، وهي الفقر والعوز، فأغلبهم خرج من دوار "السكوية" القصديري بالدار البيضاء، الذي يضم وسطه مختلف مظاهر البؤس الاقتصادي والمادي، وأغلبهم عاش حياة طفولة مضطربة، غاب فيها دور الأسرة وحميمية العلاقات الداخلية فيها، وأغلبهم صارح الحياة من موقع الضعف، فلم يدركها إلا كمجموعة فارغة من أي معنى، ومفتقدة لكل عناصر الجاذبية والإغراء.

أما العنصر الثاني الذي يثير الاهتمام، فهو الجهل (والجهل ليس الأمية)، إذ أن قسوة الظروف الاقتصادية والاجتماعية ضيقت فرص إدراك العالم بشكل أوسع لدى هؤلاء الشباب، ولم ينفثوا إلا على جانب ضيق من تجارب الحياة الاجتماعية، كان عنوانها البؤس والانحراف والاستغلال والسلبية... مع ما يوازي ذلك من بساطة في التفكير والإدراك والتحليل.

فأمام واقع الفقر تصمت مختلف الروادع الأخلاقية والدينية، وفي واقع الجهل والسذاجة تنتشط الخطابات السطحية والدوغمائية، فتقولب الواقع في شكل متناقضات لا تقبل التعايش لتحول الحياة إلى حرب ثنائيات سياسية وعقائدية مطلقة (جند الله، وجند الشيطان، والإسلام، والجاهلية، والحق، والباطل، والخير، والشر...).

وحتى لا ننتيه في نقاش حول ما إذا كان سلوك الإرهاب بالمغرب هو فعل أم رد فعل، يمكن القول أن واقع "الفساد" وتناقض المصالح يسمح بإنتاج مرجعيات متعددة تستند إليها الفئات الضعيفة في المجتمع، فتستمد منها شرعية و أشكال احتجاجها على الوضع السائد، كما يكون من السهل احتواء هذه الفئات الضعيفة والباحثة عن اعتبار معين، من قبل تيارات ومرجعيات معارضة بدورها لما هو سائد، واستغلال أزمات الفئة المقهورة قصد تحقيق أهدافها الإستراتيجية التي تتجاوز الواقع البسيط الذي تصوره للبسطاء المندفعين والمتحمسين للتضحية، وهذا الاستغلال يصل أقصى درجاته حين يقوم على تصوير معركة المصالح المتضاربة بين النخب بمثابة معركة وجود اجتماعي بالنسبة للفئة المتضررة البسيطة، وتكون المعركة أسمى كلما أضيفت عليها عناوين القداسة.

إن واقع الضعف وإدراك هذا الضعف، هو واقع الإحساس بالدونية وانعدام الاعتبار الاجتماعي، وأمام انحصار فرص إثبات الذات داخل الحقل الاجتماعي، يصبح العنف وسيلة

الضعيف لتحسيس الآخر بقدرته ووجوده، كما أن الإحساس بقدسية الذات ودنس الآخر، يشجع ويقوي الدوافع التدميرية ضد هذا الآخر.

فحتى لا نتسرع في إسناد المسؤوليات بخصوص السلوك الإرهابي، وحتى لا نتوقع داخل نماذج جاهزة من التحليل، يجب استحضار كل المتغيرات الداخلية والخارجية التي تتغير معها حدود المعادلة الاجتماعية في الزمان والمكان. فإذا كان الفقر والجهل يشكلان تربة خصبة داخليا لنمو السلوك الإرهابي، فإن واقع الفساد الأخلاقي والسياسي داخل المجتمع يغذي تكاثره. كما أن معطيات المحيط الخارجي قد تكسيها القوة من خلال دعمها ماديا ومعنويا، أو إلهامها باستراتيجيات جديدة تمنحها القدرة على الاستمرار.

من خلال كل ما سبق نستطيع القول بأن المقاربة الأمنية قد تؤدي دورا في التخفيف من حجم الألم، ولكنها لن تؤدي دور العلاج أو الوقاية. فقد تنجح في توقيف وقتل إرهابيين ولكنها لن تقضي أبدا على الإرهاب. فالعمليات الانتحارية قد نفذها شباب مغربي انتحرت جاذبية الحياة في واقعه. فكان العنوان المشترك بينهم جميعا كان هو الانتحار الجسدي، في أبشع صورته، أمام عامة الناس أكثر منه استهدافا لعامة الناس. خصوصا وأن أغلبهم كان بإمكانه وضع حد لحياته في وسط الحشود الموجودة بالأماكن العامة، والتي اختفى في وسطها بعد تعذر وصوله للهدف المقصود.

إن التجربة الإرهابية المغربية، تبقى تجربة فريدة وشديدة الارتباط بالشروط الاجتماعية والموضوعية التي نشأت فيها، فهي مرتبطة بواقع الفقر المادي والقيمي والمعرفي، وبواقع الفساد الأخلاقي والسياسي والاجتماعي. لذلك فإن محاربة الإرهاب بالمغرب يعني محاربة الفراغ الذي ينفذ من خلاله الفكر الإرهابي أولا، ومحاربة الأزمات الاجتماعية التي تدفع لاسترخاص الحياة الإنسانية لدى الشباب ثانيا، وهذه مسؤولية جماعية محورها إعادة النظر في أدوار مؤسسات التنشئة الاجتماعية، من أسرة ومدرسة ومجتمع مدني ومؤسسات اجتماعية تقليدية، لإعادة توجيهها وفق القيم الدينية والأخلاقية الأصيلة للمجتمع المغربي من جهة، والعمل على التخفيف من التناقضات والاختلالات التي تخترق قيمة المواطنة المغربية حقوقا وواجبات. أما خطاب وسلوك التجريم والرفض والإقصاء فلن ينتج إلا خطابا وسلوكا مضادا قوامه التجريم والرفض، و محاولة الإقصاء المضاد.

إن السلوك الإرهابي في طبيعته المغربية يدفع لفتح ورشات نقاش متعددة الاهتمامات والتخصصات، فهو قد كشف عن نفسه كشكل من الاحتجاج المنطلق من مواقع الضعف، بعيد إلى حد ما عن التعبير عن انتفاخ للذات وادعاء للفوقية والاستعلاء، وهو إن كان يتبنى الخطاب الديني المتطرف فقد يكون من قبيل التسرع، اعتباره قناعة محركة، خصوصا وأن أغلب

المنتحرين عاشوا حياة أسرية فاشلة، ومنهم من هو قريب العهد بتعاطي المخدرات، لذلك يمكن الانتهاء إلى القول أن السلوك الإرهابي بالمغرب كمن يتجه نحو هدم المعبد القائم دون أن يهتئ لنفسه خطة واضحة للهدم، أو حتى أي فكرة عما يريد بناءه على أنقاض هذا المعبد لو نجح في هدمه!!.

وعودا على بدء، فسلوك الإرهاب يمكن أن يمارس بأشكال متعددة و تحت غطاء مرجعيات كثيرة ومتناقضة أحيانا، وقد يكون عنوان محاربة الإرهاب أحد أهم العناوين التي يمكن أن يبادلها أو يزاومها الموقع أيضا.

ثامنا - دور الأنظمة العربية في إنضاج الفكر الإرهابي

لم يفاجئ المتتبع للصراع الذي تخوضه المنظمات الإرهابية على امتداد الوطن العربي الكم الكبير من المسميات والعناوين والتي تعمل تحت لوائها هذه المجاميع منذ مدة زمنية طويلة فهي نتاج ساهمت في إنضاجه ظروف عديدة تهيأت لها في وقت لم تنهيا لأحزاب ولا حركات قبلها، فالجميع كان يساهم مساهمه فعالة في بلورة أفكارها ويساهم في إنضاج أعمالها من خلال ما يقدم لها من دعم لوجستي قل نظيره ، حتى الحكومات وقادت الأنظمة العربية كانت دعوية على كسب ودها وتقديم يد العون لها ، والسبب في ذلك تخلف المجتمعات العربية من جهة وما عانتها من ويلات وحرمان في السابق وكذلك عدم وجود قراءه مستقبليه للواقع العربي بسبب سيطرة الانظمة الدكتاتورية على مقدرات الشعوب والأوطان، هذا فضلا عن سطحية الفكر العربي وبساطته يضاف لها البيئة الملائمة والتي تستطيع كثير من الدول العربية توفيرها، وكذلك السطوة التي تمنحها الأديان لرجالها. كل هذه الأمور مجتمعه جعلت الأرقام تقفز إلى رقم لا يمكن للمواطن العربي تصوره في أعداد هذه التنظيمات وأحجامها، فمن شرق الوطن العربي حتى غربه نجد أن هذه المنظمات قد انتشرت كالوباء في الجسد وأصبحت عملية استئصاله تحتاج إلى جهود كبيره وأموال طائلة ليس بسبب قوة هذه التنظيمات وحنكتها وعدم اختراقها فهي في الأساس ضعيفة ولا ترتكز على هدف أو رؤية ممكن أن تساعد المواطن العربي في الخروج وتجاوز أزماته ولكن بسبب انتشارها الواسع والذي يحتاج إلى قاعدة بيانات ضخمة تساهم في إعدادها المؤسسات الأمنية العربية كافة من اجل إحصائها والوصول إليها وتفكيكها كما يتم العمل به الآن في أوروبا والولايات المتحدة وكندا . وكيف تعمل هذه الدول مجتمعة في ملاحقة هذه التنظيمات والقضاء عليها على الرغم من النجاحات التي استطاعت من تحقيقها في هذا المكان أو ذلك . لكن هذا الحل يبدو مستحيلا عندنا فأغلب الانظمة العربية تعيش حاله من الصراع فيما بينها وهي بالتالي حواضن لمثل هذه التجمعات تستخدمها في ساعات (الشدة) لتحقيق أهداف ضيقة وخاصة.

لقد دأبت الأنظمة العربية في استقطاب المنظمات الفلسطينية في السابق وقامت بتشكيل منظمات تحت عناوين عديدة لهذا الغرض واليوم وبعد أن استطاعت المنظمات الفلسطينية من إيجاد موطئ قدم لها على الخريطة العالمية من خلال مبادرات عملية السلام والتي أطلقتها مع (إسرائيل) نجد أن هذه المنظمات بدأت بالتمرد على أولياء الأمر ونقصد بهم (قادة الأنظمة العربية) بعد أن استطاعت توفير الأموال اللازمة والتي تجعل منها قادرة على الوجود فانتفت الحاجة لها وقد استعيز عنها بالمنظمات ذات الصبغة الأكثر راديكالية ألا وهي المنظمات الإسلامية المتشددة⁽¹⁴⁾، فبعد الانطلاق الحقيقي لعمل هذه المنظمات في تسعينيات القرن العشرين وبالذات بعد أن استتب الأمر لها في أفغانستان وما تحقق لها من انتصار على السوفيت في ذلك البلد أخذت عظمتها بالتزايد وأصبحت لها يد طولى، وأخذت تتدخل في شؤون الكثير من البلاد العربية محاوله منها في وضع إستراتيجيات تتلاءم وأفكارها مستنده بذلك على تقبل الأنظمة لها وعدم المساس بكياناتها أما للخشية منها أو من اجل ادخارها ليوم تكون بأمس الحاجة لها، لكن الأمر لم ينتهي عند هذا الحد فأخذت شوكت هذه المنظمات بالتعاظم بعد أن استطاعت استقطاب أعداد كبيرة من الشباب العربي المؤمن بان قدره لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال البنديقية وهي نظرية سوداوية ساعدت أفكار مظلمة من ترسيخها في الذهن العربي قديما تعززها سياسات من ابتلينا بهم ممن يحسبون قاده لهذا الوطن.

إن الخطأ الذي ارتكبه الكثير من الأنظمة العربية خلال مسيرتها منذ حركات الاستقلال والتي بدأت في منتصف القرن العشرين والى اليوم هي ذاتها لم تتغير ولن تتغير (فسياسة جوع كلبك يتبعك) هي ذات السياسة التي تتبعها الأنظمة العربية مع أبناء شعوبها من اجل التمسك بالسلطة وعدم التفريط بها والتي أصبحت حكرا على عائلة واحدة، وان المساس بهذه العائلة هو مساس بالعدل الإلهي (حكم ثيوقراطي) وعليه، على الجميع أن يفهم أن هذه العوائل قد استمد حكمها من الله وان الله سوف يغضب لغضبها فنجد البؤس والحرمان هو الصفة المميزة لشعوبهم والتي تتخذ من النفط وسائد تنام عليها وان عدم إجراء أي عملية تصحيحية سوف يضر بالسياقات العامة لسياسات هذه الدول، وان للجميع الحق في نشر كل الأفكار الفاسدة والهدامة لطالما تخدم بقاء رجل الرب الذي انتخبه من دون بني قومه حتى أصبح سيدهم بغير منازع. إننا نجني الآن ثمرة سياسات حكمانا الجوفاء ، فبدل من أن نجعل قضايا مثل القضاء على الأمية والتخلف ورفع المستوى المعاشي والقضاء على الفساد المالي والإداري المتفشي في كل الأنظمة العربية بدون استثناء وتوفير التأمين الصحي وبناء مستقبل بلادنا بما يتلاءم مع طموحاتنا وتوجهات أبنائنا واحتواء الكفاءات والعقول العربية بدل من توزيعها في الشتات وقتل من تبقى منهم ونشر الوعي الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان والإيمان بقضية الرأي والرأي الآخر عمدنا إلى استفهام وتنمية وتمويل الجماعات الإرهابية لذبح أبناء الوطن الواحد ولخدمة أهداف غاية في الضيق مدفوعة

بنزعات شوفينية وميول عدوانية لتكميم الأفواه وخنق الأصوات المطالبة في الحرية والانعتاق بعد أن أخذت المسافات تتسع بيننا وبين دول العالم الأخرى متخذين من هذه المنظمات يد قذرة لتحقيق مآربهم.

وفي ما يخص العلاقة بين الإرهاب والاستثمار، تبدو قضايا العنف والتطرف المنسوبة إلى جماعات إسلامية في معظم دول العالم ملتبسة بقضايا ومناسبات وأحداث تجعلها ليست أزمة حقيقية بحد ذاتها أو تهديدا يستحق هذا القدر من الاهتمام والجهد والإنفاق والإعلام. وإذا وزنت الخسائر بسبب الإرهاب مع كل التحديات الأخرى مثل حوادث المرور والجرائم والمخدرات والفقر وتسرب الأولاد من المدارس والتصحّر وأمراض سوء التغذية وعشوائية النمو الاجتماعي والتلوث البيئي ونقص موارد المياه والبطالة وتراجع مستوى الرعاية الصحية والتعليمية وتغول الواردات على الصادرات وأنماط الاستهلاك والسلوك غير الإنتاجي وتراجع مستوى التنمية البشرية وغيرها فإن الإرهاب سيكون في أسفل قائمة التحديات والأخطار.

وإذا حوكت العمليات المسلحة حول العالم إلى طبيعتها وأهدافها فإنها تبدو محاطة بكثير من الريبة والاستفهام، فهي في الأغلب موجهة إلى مدنيين أو أهداف غير عسكرية. ويفترض ألا تكون ثمة أسباب تدعو الجماعات الإرهابية إلى محاربة بلجيكا التي تقف من أميركا وإسرائيل موقفا معارضا أقرب إلى العدائية، ولا فرنسا بالطبع التي فجرت إحدى ناقلاتها النفطية. والمتطرفون الإسلاميون يعلمون أن اليهود يقيمون في المغرب منذ ألف سنة على الأقل، ولم يكتشفوا في المغرب اليوم فقط، والسعودية تقف من أميركا والحرب الأميركية على العراق وما تسميه الإرهاب موقفا معارضا يفترض أن يستدعي تأييد أعضاء الجماعات الإرهابية أو على الأقل سكوتهم.

في كل العمليات التي نسبت إلى القاعدة في السنين الأخيرة كان الهدف هو من يقف في وجه أميركا ويتصدى لها أو لا يؤيدها: السعودية، فرنسا، بلجيكا، إندونيسيا. وكانت السعودية قد رفضت أي مشاركة أميركية مقترحة بالتحقيق في العمليات التي وقعت في الخبر والرياض عام 1996، وقد بدأت الولايات المتحدة تنقل قواعدها العسكرية من السعودية إلى قطر. ومررت العلاقات الأميركية السعودية بمرحلة من الفتور والأزمة، ولكن السعودية تبدو اليوم غير قادرة على رفض التدخل الأميركي وستطلب تعاون واشنطن في مكافحة الإرهاب.

والعمليات التي وقعت في الشيشان تستهدف على الأغلب مواطنين من الشيشان يعملون في الإدارة المتعاونة مع روسيا، ويفترض ألا يكونوا هدفا لحركات استقلال وتحرر وطنية. وبالطبع فإنه يصعب تقديم معلومات وأدلة كافية تربط الولايات المتحدة بهذه العمليات وغيرها، ولكن الأسئلة والأفكار التي يثيرها عشرات الكتاب والمحققين والقضاة والسياسيين تحوي معلومات وتساؤلات أكثر منطقية وقوة من الأدلة الأميركية التي استخدمتها في حريها على أفغانستان

والعراق. وإلى جانب الإرهاب هناك تحديات أخرى، إذ تكشف مطالعة التقارير الوطنية والعالمية والإقليمية عن الوطن العربي والعالم أن الأزمات والتحديات الكبرى لا يتفق معها الاهتمام والإنفاق والجهد الذي يبذل، وأن ما تبذله الدول العربية وغيرها لمكافحة الإرهاب يمكن استثماره في تحديات واحتياجات أخرى كثيرة جدا، ففي الوطن العربي يموت سنويا حوالي 20 ألف مواطن في حوادث المرور، وترد 90% من الحوادث إلى أسباب يمكن معالجتها.

وتقدم تقارير التنمية البشرية مثل تقرير الأمم المتحدة وتقرير التنمية الإنسانية العربية مؤشرات واضحة على العجز العربي عن الإصلاح والتنمية وتحقيق الاحتياجات الأساسية ومما لا يرد سببه إلى الإرهاب أو نقص الموارد أو التمويل، ولكن إلى سوء برامج التنمية والإدارة أحيانا وفسادها أحيانا أخرى.

ووفقا لتقرير التنمية الإنسانية العربية تناقصت نسبة الاستيعاب للأطفال في المدارس بدلا من أن تزيد في الدول العربية، وما زالت الأمية تصل إلى 40% بين العرب إجمالا، ويتدنّى التحصيل المعرفي وتضعف القدرات التحليلية والابتكارية ويتدهور مستوى التعليم باطراد ويتوقع أن يزداد حرمان الأغلبية الفقيرة من التعليم مع توجه الدول إلى التخلي عن ضمان التعليم.

وتصل نسبة البطالة إلى 20% من القوى العاملة في الوطن العربي، أي أن هناك ما لا يقل عن عشرة ملايين عربي عاطل عن العمل معظمهم من الشباب المتعلمين الذين أتوا دراستهم العليا أو الثانوية على أقل تقدير، وهي بطالة بدأت تتسرب حتى إلى دول الخليج الغنية، فقد بلغت نسبة البطالة في السعودية 15% بين السعوديين الذكور.

وكان التناقص في نسبة الغابات في الوطن العربي الذي يعاني ابتداء من تصحر مريع في السنوات الثلاثين الماضية بمعدل (0.8% أقل من 1%) أي أن الغابات البائسة في الوطن العربي تناقصت بمقدار مائة ألف كيلومتر مربع، ولم تتزايد في أي بلد عربي.

ويمكن ملاحظة الجوع في الوطن العربي من معدلات سوء التغذية ونقص الوزن بين الأطفال المواليد، ومن المؤكد أنها معاناة ليس سببها في معظم الأحيان -إن لم يكن جميعها- الفقر أو نقص الموارد لأن الدول التي تؤشر إحصاءاتها الرسمية على سوء التغذية ونقص وزن الأطفال ليست دولا فقيرة بل إن بعضها من أغنى دول العالم، وتعاني النساء الحوامل من الأنيميا بنسب عالية مفرجة.

وما يتعلق بالفساد، يرى القاضي والنائب والسيناتور الإيطالي فرديناندو أمبوزيماتو، الذي عمل لأكثر من ربع قرن في قضايا الفساد والإرهاب وحقوق الإنسان ثم عمل مستشارا للأمم المتحدة لحوالي عشرين سنة في مكافحة الجريمة المنظمة والمخدرات، أن شهادة ضباط جزائريين عن دور قادة الجيش الجزائري في تنفيذ أعمال إرهابية ونسبتها إلى الجماعات الإسلامية المسلحة

قابلة للتصديق، فهم يروون بدقة أحداثا شاهدوها ويصعب القول إنهم اختلقوها، وتبدو شهادتهم أيضا متفقة مع شهادة منظمات غير حكومية مثل منظمة العفو الدولية.

ويقول أمبوزيماتو إن العنف الذي تقوم به جماعات مسلحة تنسب إلى الإسلام يبقى حقيقة، ولكن الفهم الصحيح الشامل لما يجري في الجزائر وربما في أماكن أخرى يقتضي مناقشة الفرضية القائلة إن ثمة جهات إقليمية ودولية مستفيدة من الإرهاب وإنها توظفه بل وتشارك فيه. وهكذا تبدو العلاقة برأي القاضي الإيطالي واضحة بين الإرهاب والفساد، فقد بدأ الإرهاب أداة نضالية ترد بها بعض الجماعات الإسلامية على السلطة، ولكنه تحول إلى أداة تستخدمها سلطة غير مرئية ليس للدفاع عن الديمقراطية بل للبقاء في السلطة، وكانت أفعال كثيرة دموية ورهبية نسبت إلى الجماعات الإسلامية وهي في الحقيقة من فعل بعض عناصر السلطة لتصفية خصوم سياسيين، وهي أعمال تذكر بالثوار المزيفين في أميركا اللاتينية.

ويمكن الإشارة إلى عشرات الأدلة والكتب والمناقشات التي تطرح الشكوك إزاء أحداث الحادي عشر من سبتمبر/ أيلول، وقد ناقشت المبالغة في تقدير الإرهاب واختراق المجموعات المسلحة لأغراض وأهداف أخرى عشرات التقارير والكتابات، وسنعرض هنا نموذج يفترض أنه محايد أو لعله أقرب إلى الولايات المتحدة والدول التي تدعي أنها مهددة من الإرهاب.

يذكر تقرير التنمية الإنسانية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية (UNDP) أن أحداث الحادي عشر من سبتمبر/ أيلول وما تبعها مما سمي الحرب على الإرهاب قدمت للسلطة في بعض البلدان العربية مبررا واهيا للغلو في كبح الحريات، وربما كان الانقراض على الحرية كما يقول التقرير من أوخم العواقب التي أسفرت عنها الحرب على الإرهاب، وقد خلقت السياسات الأمنية والإجراءات الصارمة التي اتخذتها الولايات المتحدة خلال هذه الحملة للتضييق على الحريات وتبنتها عدة أقطار عربية نامية أجواء وأوضاعا مناوئة للتنمية الإنسانية.

وقد تبنت الدول العربية مجتمعة تعريفا موسعا للإرهاب اتخذ تعبيراً مؤسسيا على الصعيد العربي في "الميثاق العربي لمكافحة الإرهاب"، وقد انتقد هذا الميثاق كما يقول التقرير في دوائر حقوق الإنسان العربية والدولية باعتبار أن مثل هذا التعريف الموسع يفتح الباب لإساءة الاستخدام من قبيل السماح بالرقابة وتقييد الوصول إلى الإنترنت، وتقييد الطباعة والنشر لأية مادة قد تفسر على أنها تشجع الإرهاب، كما أن هذا الميثاق لا يحرم صراحة الاحتجاز أو التعذيب ولا يتيح السبيل للاعتراض على قانونية الاعتقال..

تاسعا- الإرهاب الجسدي والإرهاب الفكري

ضرورة أن نجرم الإرهاب ونحرمه ونجرم وتمويله ومن يدعو له أو يبرره، كل ذلك لنُدفع الخطر عنا إلى الوراء، وليتضح للمجتمع خطر التهاون بالإرهاب وتمويله أو الدعوة إليه. لكن لماذا لا نميته في محاضنه؟(15) .

إننا يجب أن نعرف أن الإرهاب الجسدي أو الاقتصادي ليس هو المرض الحقيقي الذي يجب أن نتوجه الجهود الإستراتيجية الكبرى إليه؛ لأنه في الحقيقة عرض ناشئ عن الإرهاب الفكري الذي تولدت زعاماته وأتباعه من محضنه الأساسي، الذي هو التشدد والغلو في الدين، ذلك المنهج الذي اتخذ الكثير من الوسائل والبرامج بين أظهرنا ليقوم على تهيئة وتعبئة شبابنا بالغلو والتشدد، شعر بعضهم بذلك أو لم يشعر، فتلك البيئة هي التي تتيح له نمواً مطرداً عبر الأنشطة المختلفة التي قد نرى في ظاهرها الخير، وفي باطنها يكمن الخطر الحقيقي، الذي ولد مخزوناً كبيراً في اللاوعي من عقول الناشئة والشباب.

إن الغلو والتشدد إذا أصبح بيئة عامة يعيشها الناشئة في مجالات تعليمهم وحياتهم المختلفة سيدفع ذلك المناخ بالمتحمسين منهم للوقوع في حمئة الإرهاب الفكري، متى اصطدم بمن يخالفه الرأي فيما يعتقد، وسيسارع إلى فرض رأيه على الآخرين بكل وسيلة؛ لأنه أصبح يعتقد أنه وصي على غيره، والحق فيما يراه، ومن يخالفه فهو عدو له، فإذا لم ينجح في فرض رأيه حينها؛ فإن البعض من أولئك سيرتقي لفرض رأيه بالقوة، ولو بالإرهاب الجسدي أو الاقتصادي.

إن الغلو والتشدد لا يدعوان للرفق والسماحة والاعتدال، وإنما يدعوان لنقيض ذلك، ولقد ظهرت دلالة ذلك مبكراً على عهد الرسول ﷺ حين قال قائلهم: «أعدل يا محمد؛ فإن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله.....» فقال فيه ﷺ «إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية».

إن التشدد والغلو غالباً ما يدفعان بصاحبهما لمثالية فارغة من معناها؛ فهو لا يتفهم مقاصد القرآن وحقائقه، وإن كان حاملاً لنصوصه، فإنه لم يجاوز به الحناجر والمنابر، وهو يمرق من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية مروقاً خفياً شديد الخفاء؛ لأنه لا يرى عليه من المظاهر إلا مظاهر الصلاح التي لا يُجارى فيها؛ فقد يحقر أحدنا صلاته مع صلاة ذلك الغالي، ويحقر قراءته مع قراءة ذلك الغالي لكنه يمرق من الإسلام بخفاء شديد قد لا يتبين لكثير من الناس، لما يُرى عليه من مظاهر الصلاح.

إن الإرهاب الفكري نتيجة من نتائج التشدد والغلو في الدين؛ لأن التشدد يدفع بأصحابه لفرض مفهومهم عن الدين والعدالة الشرعية، ولو باتهام الآخرين أو أفعالهم بالظلم أو الفسق أو الكفر أو غير ذلك من التهم الجاهزة عندهم بنصوص يحملونها لم تجاوز حناجرهم؛ فلم تصل معانيها الحقيقية لقلوبهم؛ ليرهبوا بهذه التهم من يتهمونه، ويسيرونها كما شاءوا، ويجبرونه فكراً على فهمهم القاصر للدين، خوفاً من التكفير والتفسيق! ومن طبيعة هذا الإرهاب الفكري

للمتشدددين دينيا أن ينقلب بعد حين إلى مرحلة الإرهاب الجسدي. كما حذر منهم المصطفى ﷺ في أحاديث ذكر فيها كيف يخرجون بالسلاح على الأمة فيقتلونهم، وبشر الواقفين أمامهم والمواجهين لهم بالأجر العظيم.

إن المتأمل لكل إرهاب فكري مر على الأمة سيجد أن مآله التحول لمرحلة الإرهاب الجسدي، والتاريخ يثبت هذا؛ فإن هذه المثالية الفارغة التي خرجت كإرهاب فكري على الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ووصمته بالظلم المالي والوظيفي، ثم ما لبثت أن خرجت عليه وعلى الأمة بإرهاب جسدي فقتلته، وقلبت كيان الأمة، وفتحت عليها الفتن، تعد صورة واضحة لذلك، وهذه الصورة تكررت فوق وقع منهم نحوها مع الإمام علي (عليه السلام) والتاريخ مليء بالأمثلة على ذلك.

وفي عصرنا الحاضر نبع من محاضن الغلو والتشدد مظاهر بارزة للإرهاب الفكري الذي تحول البعض منهم لمرحلة الإرهاب الجسدي؛ فخرج من عباءة جماعات الإرهاب الفكري أفراد وخلايا إرهابية جسدية سمحت لنفسها بقتل وترويع المسلمين والمعاهدين وتدمير البنايات والمشاريع والخطف وغير ذلك.

هذه هي طبيعة التشدد؛ تنتج الإرهاب الفكري الذي ما يلبث أن يتحول أفراد منه لمرحلة الإرهاب الجسدي، فهل نعي هذه الطبيعة فنقاومها في عمقها وفي محاضنها لنميتها في مهدها قبل أن تترعع..؟ يجب علينا أن نقف في وجهها بكل ما أوتينا من قوة حتى لا تستشري في مجتمعاتنا، إن علينا ألا نتهاون بأي بيئة تشدد وغلو حتى لا نفاجأ بتطورها إرهابا فكريا ثم إرهابا جسديا واقتصاديا.

ندرج هنا صورة من صور الإرهاب الجسدي من خلال الإيذاء الجسدي الذي تعرض إليه محمد مقنع من المغرب الذي حقن مرتين بحقن ملوثة سببت له أمراضاً مزمنة خطيرة، في رسالة بعثها إلى الباحث قاسم الغزالي يشرح له ما تعرض من اعتداء جسدي من قبل عصابات إرهابية، إذ يقول: تم الاعتداء علي سنة 2011 للمرة الثانية بحقنة ملوثة وتهديدي بالقتل بواسطة سكين من طرف سلفيين متطرفين بينما كنت عائداً إلى المنزل، بعدما كان مجموعة من أفراد عائلتهما سنة 2009 قد احتجزوني داخل منزلهم باستعمال العنف، ثم تم رفسي، وضربي، وشتمني بألفاظ عنصرية (الحرطاني، العربي أمجان...)، تكفيرتي، البصق علي، ممارسة طقوس شعوذة علي، محاولة قتلي، ووخزي بحقنة ملوثة في أعلى رجلي اليمنى، حقنة تسببت لي بالتهاب الكبد الفيروسي (ب) القاتل والمؤدي إلى سرطان الكبد، شلل كلي لأربعة أصابع في الرجل اليمنى، اضطرابات مزمنة في الجهاز العصبي، الجهاز البولي، الجهاز البصري، والجهاز الهضمي، بالإضافة إلى أمراض جلدية..

. لينجحوا بعد ذلك على الإفلات بجريمتهم النكراء وأفعالهم الهمجية عبر تليفق تهمة الضرب والجرح لي بالتواطؤ مع رجال الدرك مستغلين معرفتهم لقبطان في الجيش ساعدهم مرارا على الإفلات من العقاب الذي يستحقونه.

عاشرا- الإرهاب في الفكر الإسلامي

لعل التجرد للحق والبحث عنه بين ركام الأباطيل وزخارف الحياة لهو غاية نبيلة، ومبدأ إسلامي أصيل، ولقد علمنا المولى سبحانه في كتابه الكريم قيمة هذا الخلق العظيم فقال وهو أصدق القائلين: ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (سبأ: الآية 24). فالمولى جل وعلا في هذه الآية الحكيمة يعلمنا قيمة أن ننشد الحق، الحق لا غير، ونبحث عنه مهما نأت بنا السبل أو كلفنا ذلك، فالحكمة هي ضالة المؤمن متى وجدها فهو أحق الناس بها. هذا الأمر يجب أن يكون نبراساً للسالكين دروب النجاة، ويجب أن تسير مواقفنا في الحياة على ضوء مبادئنا، فلا نهضم حق أحد أو نبخس قدره أو نحجر على عقله مهما استطعنا إلى ذلك سبيلا.

وقالوا قديما: من كلامك أدينك، والآن نقول: من موقفك نعرف مقصدك، والمواقف تتغير بتغير المقاصد، وحبذا لو تجمع سلامة الموقف مع نبل المقصد، أما لو أنتهجت مواقف بعينها لمقاصد سيئة تهدف إلى إرهاب الآخرين وإقصائهم عن معترك الدعوة وتفاعل الحياة، وحرمانهم من أبسط حق في الوجود ألا وهو إبداء الرأي، ومن أشرف دعوة ألا وهي قول الحق، فتلك مصيبة وفاجعة؛ لأن هذا الأمر يعد إرهاباً بكل ما تحمله الكلمة من غلظ وثقل. ومما لا شك فيه أن الإرهاب بكل صورته وأشكاله داء خبيث وخطير وإذا ما أطلَّ بوجهه القبيح على أي مجتمع واستشرى في أوصاله فإنه يكون نذير شؤم وهلاك.

ومن أخطر أنواع الإرهاب: الإرهاب الفكري الذي يجمد العقول ويقتل الحريات ويكتم الأفواه ويسلب الإنسان أعلى وأعز ما يملك؛ يسلبه عقله ولبه ويجعله أداة طيعة رخوة يستقبل ويتقبل كل ما يملى عليه دون أن يقول لا، أو حتى يبدي ضجراً أو ضيقاً.

إنه جريمة منكرة، وصناعة مسترذلة، وممارسته وتعاطيه خطر على أمن المجتمع واستقراره، على تراثه وموروثه، على ماضيه وحاضره ومستقبله، كما أنه أسلوب منافٍ للقيم الإنسانية والأخلاقية، تمارس من خلاله عمليات التسفيه والتحقير والاستهجان بكل رأي لا يتفق وتوجهات المرهبين، ويغتصب العقول ويرغمها على الموافقة والتأييد.

وقد اعتدنا أن يمارس هذا النوع من الإرهاب من قبل بعض الساسة في بعض الأزمان والأماكن، لكن العجيب أن يمارس من قبل بعض القيادات الدينية والسياسية لغسل أدمغة البسطاء، ولتحقيق غايات دينية وسياسية بأساليب قسرية، والويل كل الويل لمن يعارض أو

يعترض أو يحاول نشر حقيقة غائبة تلميحاً أو تصريحاً، إنه بذلك قد وضع نفسه في المواجهة، وألقى بنفسه طواعية في خط النار، وتقدم مسرعاً وبرغبته إلى حتفه، إذن فلكي تسلم لا تعترض فمن اعترض أنطرد أو حورب.

إن الإسلام يرفض بشدة هذا الإرهاب الفكري ويدين ويجرم كل من يستخدمه، وتعاليم القرآن الكريم حافلة بالآيات التي تأمر المسلمين بقول الحق والصدق به وعدم الانزواء في زاوية الإرهاب الفكري: **﴿قَالَ جَلِ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾ (الكهف: الآية 29) ويقول المولى مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿فَأَصْدَعِ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الحجر: الآية 94).**

ويقول الله تعالى ناعياً على أهل الكتاب سوء صنيعهم حين كنتموا الحق ولبسوا على غيرهم: **﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران: الآية 71).** وأوصى الحبيب محمد ﷺ أصحابه الكرام بقول الحق حتى ولو كان مرّاً فروى أحمد في مسنده بسنده عن أبي ذر قال: أوصاني حبي بخمس - وعدّها منها- **﴿وَأَمْرِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرّاً﴾ (16).**

ولقد تعرض النبي ﷺ مراراً وتكراراً لهذا النوع من الإرهاب حيث حاول المشركون إثناءه عن دعوته فما استجاب لهم، وكانت من أولى المعالم حين صدع النبي دعوته. فقد روى البخاري بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج إلى البطحاء فصعد إلى الجبل فنادى (يا صباحاه). فاجتمعت إليه قريش فقال (أرأيتم إن حدثكم أن العدو مصبحكم أو ممسيكم أكنتم تصدقونني). قالوا نعم قال (فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد). فقال أبو لهب: ألهذا جمعتنا تبا لك فأنزل الله عز وجل: **﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ (المسد: الآية 1) (17).**

ولقد علمنا النبي ﷺ أن لا نرضخ للإرهاب ولا نستسلم له أياً كان مصدره، فالمسلم يجب أن يكون صداعاً بالحق لا يخشى في الله لومة لائم.

فقد روى البخاري بسنده عن عروة بن الزبير قال: سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ قال: رأيت عقبة بن أبي معيط جاء إلى النبي ﷺ وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر حتى دفعه عنه فقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم من ربكم..... (18).

إن المشركين حاولوا أن يجربوا سلاح الإرهاب الفكري بل والجسدي ليصدوا النبي ﷺ عن دعوته، ويحجروا على عقله ولبه فما أفلحوا، وما ألان النبي ﷺ قناته لإرهابهم؛ لأنه يبحث عن الحق، الحق لا غير، ولا خير في قوم ضاع الحق بينهم.

وصدق الله القائل على لسان نبيه شعيب: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ (الشعراء: الآية 183) ومخرجات العقول والأفكار هي من أنفس أشياء الإنسان ومن أعز ما يملك فمن يحجر عليها ويمنعه إخراجها، أو شرف أن تنسب إليه، فإنه يحجر على عقله وعلى حياتها بأسرها، وهذا هو ما يرفضه الإسلام.

وها هو الصديق (رضي الله عنه وأرضاه) يعلنها صريحة جلية فاتحا بابه لمن يعترض طالما كان اعتراضه في حق وعن غير هوى فيقول في خطبته بعد بيعته: (أيها الناس إنما أنا متبع ولست بمبتدع، فإن أحسنت فأعينوني وإن زغت فقوموني)⁽¹⁹⁾.

إن الصديق بهذا يرفض رفضا جازما أغلال الآخرين وتقييد أفكارهم وحررياتهم، حتى لو كانوا معارضين له، إنه يدعوهم دعوة مباشرة إلى متابعة أقواله وأعماله ويعترضوا على أي منها متى ما خالفت الحق وعدلت عنه.

وقد وعى سلفنا الصالح هذا الأمر جيدا فها هو الإمام الشافعي يعلنها صريحة لا لبس فيها ولا خفاء: (رأي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب)، واختلف يوما مع صاحبه أبي محمد في مسألة فجانبه أبو محمد، فذهب الشافعي ودق عليه بابه وأمسك بيده وقال: يا أبا محمد ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة.

إن تاريخ أسلافنا الكرام خال من الإرهاب الفكري، الذي يحجر على العقول والحرريات والاختناعات بحجة أن هذا مخالف لمذهب ما أو اعتقاد ما أو رأي ما.

لقد نسي هؤلاء المرهبون فكريا أن اختلاف البشر في الأفكار والتصورات والمعتقدات والعادات والتقاليد شيء طبيعي ومعهود قد قرره القرآن والعقل والتاريخ، فالاختلاف سنة مطردة من سنن الله في خلقه وملكوته، حتى إنه ليعز أن تجد في خلق الله شبيهين يتطابقان في كل وصف، وكل هيئة وكل حال، بل الشيء الواحد والنوع الواحد كتكوين خلقي متميز جعله الله سبحانه متبايناً أو مزدوجاً، وجعل ذلك آية من آياته للتفكير والتدبير ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رُجُجِينَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات: الآية 49)⁽²⁰⁾.

وقد قضت سنة الله سبحانه في خلقه وفي الحياة عموماً أن تكون الطبائع مختلفة، والناس مختلفين في أفكارهم ومشاعرهم ووجهات نظرهم، كما يختلفون في أشكالهم وصورهم وألوانهم ولغاتهم، فقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ﴾ (الروم: الآية 22)

هذا عن الاختلاف بشكل عام، أما الاختلاف الفكري تحديداً فقد أقره الإسلام إذا كان لا يتعارض مع مبادئه وأخلاقه، ولا يؤثر في العلاقات بين الجماعات أو الأفراد، وهذا ما يسمى بالخلاف المحمود.

أما إذا تعارض الاختلاف مع مبادئ الإسلام، وأثر سلباً في العلاقات بين الأفراد أو الجماعات، وأورث العداوة وأفضى إلى التنازع والشقاق، فهو الاختلاف المذموم الذي نهى الله عنه في كتابه، ونهى عنه رسوله ﷺ، وهو بلا شك من أكبر العقبات التي تواجه مسيرة الوحدة الإسلامية.

فجميع الآيات التي جاءت في النهي عن التفرق، وضم الاختلاف والتحذير منه، وضرب الأمثال بما كان من الأمم السابقة حين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات؛ إنما تعنى هذا النوع من الاختلاف والتفرق، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: الآية 159)، وقوله تعالى ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ (آل عمران: الآية 105)، ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران: الآية 103).

فهذه الآيات تنهى عن التفرق بصفة عامة، التفرق أياً كان مصدره، سواء أكان ناشئاً عن الاعتداد بالعصبية والجنسيات، أم ناشئاً عن الاختلاف في الرأي المفضي إلى التنازع. ولذلك يجب على المسلمين أن يتعاملوا مع الاختلافات الفكرية على أنها ظاهرة صحية وحالة طبيعية، ويحصرونها في إطار البحث العملي، ولا يسمحون لها بالتعدي والتجاوز لتصبح أدوات قتل وتفرقة، وأسلحة دمار وخراب، طالما أن هذه الاختلافات تنقيد بدليل صحيح وليس مبعثها الهوى ولا الخرافات.

ومن بواعث الإرهاب الفكري: التعصب وهو خلق مذموم، ووصف مردول، وعادة قبيحة، وسنة سيئة، يحمل عليه الغرور الجارف أو التقليد الأعمى، أو الحب المتطرف، وتمليه الأثرة والأنانية وحب الذات والادعاء الكاذب وعدم التقدير لشعور الغير وحقوقه وواجب المجتمع عليه، وهو في جميع أشكاله ومظاهره له نتائج خطيرة، وأثار سيئة في الفرد والمجتمع.

وإن أريد بالتعصب عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بناء على ميل المرء لعصبية وعصبته وجده في نصرتهم؛ فهو مذموم منهى عنه في الإسلام، ويُطلق عليه لفظ (العصبية)، وقد نعى الله على أهل الجاهلية في غير آية من كتابه الكريم، تمسكهم بها ومن ذلك قوله جل شأنه: ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ، بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ، وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ، قَالَ أُولُو جُنُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ (الزخرف: الآية 21 - 24)، وفي الحديث الشريف (ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل عصبية، وليس منا من مات على عصبية)،⁽²¹⁾ فالنبي ﷺ في هذا الحديث الشريف ينهى عن العصبية بكل أنواعها سواء أكانت لشخصٍ من الأشخاص أم لمذهبٍ من المذاهب أم لطائفةٍ من الطوائف.

وهذا النوع من التعصب كان من الرزايا التي حلت بالأمة الإسلامية، والتي ساهمت بقدر كبير في أن تفقد هذه الأمة ذاتيتها وتماسكها، وترتب عليها - مضافة إلى غيرها - أن تحولت الأمة إلى أشلاء ممزقة متناثرة، لا وزن لها أمام أعدائها، ولا يكاد يجمعها جامع أو يضمها كيان. وهذا يكشف لنا مدى جناية التعصب على وحدة المسلمين وتأخيهم، الأمر الذي قوض شمل الإسلام وجعل بأس المسلمين بينهم شديداً، وحولهم إلى فرق وطوائف متباعدة متباغضة يقول الأستاذ سيد قطب رحمه الله: (ليس الذي يثير النزاع هو اختلاف وجهات النظر، إنما هو الهوى الذي يجعل كل صاحب وجهة يصر عليها مهما تبين له وجه الحق فيها، وإنما هو وضع «الذات» في كفة، والحق في كفة، وترجيح الذات على الحق ابتداءً)⁽²²⁾.

فالإسلام لا يرضى لأي شخص أن يتعصب لرأى لم يقطع به دليل ولم يؤيده برهان، ولا يحب له أن يتمسك به إلى الحد الذي يجعله يأبى النصح والمناقشة، ويلج في العناد والمجادلة بالباطل، ويحمله على الفحش والمهاترة، ويزين له الغرور سوء رأيه فيراه حسناً.

إن الإرهاب الفكري يعد من أكثر المعوقات والمثبطات التي عطّلت المسيرة الفكرية والإصلاحية في مجتمعاتنا الإسلامية وأنهكت قواها، بل أمانتها في نفوس المسلمين، وأصابت الجسد الإسلامي بالتفروق والتطاحن الذي مزق شمله، وكان له أسوأ الآثار في الإسلام والمسلمين، الأمر الذي جعلهم لقمة سائغة وفريسة سهلة أمام أعدائهم، الذين تسنّحوا بدورهم هذه الفرصة، وانقضوا بحدّهم وحديدتهم، وقضّهم وقضيضهم على الجسد الإسلامي المنهوك، ولم يراعوا فيه إلاّ ولا ذمة، ولم تأخذهم فيه رافة ولا رحمة.

نحن لا بد لنا نقادياً لأضرار الإرهاب الفكري الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية أن نعمل على تطوير المفاهيم الثقافية والارتقاء بالوعي الفكري والدعوة إلى إشاعة ثقافة الحوار المبني على قاعدة الأمن الفكري والتسامح وعدم التعصب وتقبل الرأي الآخر، فأمتنا بحاجة ماسة وملحة إلى مشروع نهضوي جاد وحقيقي يقضي على دواعي الإرهاب الفكري وبواعثه حتى لا يفتح باب الفوضى والانفلات؛ لأن الخاسر في هذه الحال والذي يدفع الثمن هم الجميع.

فهل سيأتي علينا يوم نقول فيه الحق من غير أن يعترض علينا معترض؟ وهل سيأتي يوم نبطل فيه بدافع من التزام الدين وحب الوطن استخدام سلاح دعاوى الطائفية لكل من يعترض أو يبدي رأياً أو يبرز حكماً لا يتفق مع ما نراه؟، حتى وإن كان الحق في صفه؟ سنتظل هذه الكلمات والتساؤلات حيرى تبحث عن إجابة طالما ظل إرهاب الفكر قائماً يخيم بشروبه على مجتمعنا الآمن.

ومن جهته أدان سماحة الشيخ حسن الصفار الإرهاب الفكري بكل مظاهره وأشكاله، مؤكداً أن التعاليم الدينية تفتح الأفق أمام الفكر للانطلاق وأن لا يقف عند حدود ثابتة، وآيات القرآن وروايات أهل البيت عليهم السلام تصدح بذلك بكل جلاء⁽²³⁾. وأكد أن الفكر الديني ليس خارج دائرة

التفكير، إنما هو في عمقها، لفتح باب الاجتهاد وثقة الدين بعقل الإنسان. وأشار إلى العوائق التي تجعل الإنسان لا يستخدم عقله، فمنها ما هو ذاتي، ومنها ما هو خارجي. مركزاً حديثه على بعض المظاهر التي يبرز فيها الإرهاب الفكري، وتُعاني منها مجتمعاتنا الإسلامية.

وأكد الشيخ الصفار أن للفكر موقعة ومركزية في الخطاب القرآني، فهو يُطالب الإنسان بالعودة إلى عقله، وإعماله للوصول إلى جادة الحق والصواب، مشيراً أن معتقدات الإنسان يجب أن تمر من قناة التفكير. واستعرض عدداً من الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام في هذا الصدد وهي أكثر من أن تُحصى، فعن الإمام علي عليه السلام أنه قال: (الفكر جلاء العقل) ، وقال عليه السلام: (بالفكر تنجلي غياهب الأمور) ، وقال عليه السلام: (لا تخل نفسك من فكرة تزيدك حكمة) ، وقال الإمام الحسن عليه السلام: (أوصيكم بتقوى الله وإدامة التفكير، فإن التفكير أبو كل خيرٍ وأمه) ، وقال الإمام الصادق عليه السلام: (تفكر ساعة خيرٌ من عبادة سنة) .

وأضاف، من خلال هذه الدعوة الصريحة من القرآن الكريم، والروايات الشريفة يجدر بالإنسان أن يُعمل فكره وعقله، وأن لا يقف في حدود الظواهر والمعلومات السطحية، مشيراً أن من أبرز الإشكاليات التي تُطرح الآن على مناهج التعليم في الدول النامية أن تُقدّم للطلاب معارف مقولبة، بعكس الدول المتقدمة التي تُثير فكر الطالب، وتُساعده على إعمال عقله.

وأشار إلى أن التفكير ميزة للإنسان على سائر المخلوقات، وحتى تلك الحيوانات التي لديها جانب من الإدراك البسيط، إلا أنها لا تتمكن من تطويره، وتلك الحيوانات التي تتعرض للأخطار المتكررة، إلا أنها لا تدرك حجم الأخطار، فضلاً عن أنها تستطيع إدراك كيف تتجاوز هذه الأخطار، ومثاله الواضح الأسماك وتعرضها للصيد المتكرر من بداية الخليقة ولليوم والمستقبل.

وتساءل ماذا عن الفكر الديني، هل هناك مجالٌ للتطوير والتجديد؟ أم أن الفكر الديني ثابت لا يتغير؟ وفي إجابته عن ذلك قال: عندما نقرأ الفكر الديني نجد أنه متطور، فالمعارف الدينية في العصر الإسلامي الأول كانت محدودة، وعندما انفتح المسلمون على بقية الأقطار عبر الفتوحات الإسلامية، تطور الفكر الديني، فالفكر الديني ليس خارج دائرة التفكير، إنما هو في عمقها.

وأضاف ، إن لفتح باب الاجتهاد، وثقة الدين بعقل الإنسان دوراً كبيراً في توجه الإنسان المسلم للتفكير، والبحث في القضايا الدينية، حتى حصل هذا التطور الذي هو نتيجة تراكم قرون من الزمن، مشيراً إلى أن النص القرآني وإن كان محدوداً في إطار الآيات القرآنية، إلا أن فهم الآيات وتفسيرها لا يقف عند حدود معينة، فلا الزمان يُقيدها ولا المكان، وقد سأل رجل الإمام الصادق عليه السلام: ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس إلا غضاضة؟ فأجابه الإمام عليه السلام: (لأن الله تعالى لم يجعله لزمان دون زمان، ولا لناس دون ناس، فهو في كل زمان جديد، وعند كل

قوم غض، إلى يوم القيامة). وروي عن ابن عباس أنه قال: (لا تُفسروا القرآن فإن الدهر يُفسره).

وأشار إلى أن باب الاجتهاد على المستوى الفقهي والفكري مفتوح، مما يُثري الساحة الفكرية للدين، وللتحديات والإشكاليات التي تُطرح بين مدةٍ وأخرى دور في إثراء الفكر الديني، لأن ذلك يدفع العلماء للبحث عن إجابات للتساؤلات والإشكاليات مما يُثير الفكر من جهة، ويزيد في صلابته وقوته.

وأكد الشيخ الصفار أن هناك مجموعة من العوائق تجعل الإنسان لا يستخدم عقله، بل إنها تُجمّد حالة التفكير عند الإنسان، فيتوقف عن الإبداع والتطوير والتجديد، مضيفاً: إن هذه العوائق؛ فيما يرتبط بالعلوم الطبيعية والقضايا الدينية أيضاً.

وأشار إلى أن العوائق على نوعين:

الأول: عوائق ذاتية، تشمل ضعف الثقة بالنفس، والانبهار بالآخرين، مبيّناً أن الإسلام يُعالج هذه الحالة بتوجيه الإنسان إلى عقله، وأن لا يقبل آراء الآخرين دون تفكير.

الثاني: عوائق خارجية، ويأتي الإرهاب الفكري على رأس هذه العوائق، لأنه يقوم على تجريم الرأي الآخر، فلا يحق لأحد أن يُفكر خارج سياق الرأي السائد، فيعيش الناس في أجواء قامعة للإبداع والتطوير والتجديد.

وأضاف، أحياناً يأخذ الصراع بين العلماء في القضايا التفصيلية منحى سلبياً، فيلجأ البعض للتجريح الشخصي، وهذا خطأ، فالأسلوب المناسب هو الاحتكام للنقاش العلمي الموضوعي، إضافةً إلى أن القرآن يستنكر الإكراه في الدين، يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: الآية 256).

وأكد الشيخ الصفار أن الإرهاب الفكري إضافة لكونه يُعطل حركة الفكر والإبداع، فإنه يُوسّع مساحة الثغرات، ويُخالف منهج القرآن الكريم وأهل البيت عليهم السلام.

وركّز في حديثه على عدة نقاط فيما يتعلّق بالإرهاب الفكري:

1- المسلمات والثوابت

مشيراً إلى أن دائرة المسلمات والثوابت إذا كانت ضخمة وكبيرة، فإنها تشل حركة التفكير، ويصعب تجاوزها، وهي عنوان من عناوين الإرهاب الفكري.

وبين أن الفقهاء يؤكدون أنه في المسائل الفقهية هناك (6%) فقط من المسائل تُعتبر من الضروريّات، أما الباقي فباب الاجتهاد فيها مفتوح، وتخضع للدراسة والبحث.

إن من الإشكاليات التي تُطرح على المدرسة السلفية هي المساحة الواسعة للثوابت حتى في المسائل الجزئية البسيطة، إضافةً لاتهمهم المخالف لها بالابتداع والشرك.

2- الجمهور والمعرفة الدينية

أشار الشيخ الصفار إلى حقيقة مهمة لا يُمكن إنكارها، وهي أن معظم الناس الآن متعلّمون، ولديهم القدرة للوصول للمعارف واكتسابها، بعكس ما كان عليه الناس في الماضي، حيث تشيع الأمية في أوساطهم. وأكد أن الفكر الديني نتيجة هذا التقدم الإنساني ينبغي أن لا يقتصر على مجموعة معينة، لأنه بالإمكان الاستفادة من الطاقات والتخصصات المتعددة، وأكد أن رفض توسيع دائرة النقاش في القضايا الدينية يُعد مظهرًا من مظاهر الإرهاب الفكري.

3- تجييش الجمهور

أشار الشيخ الصفار إلى أنه في بعض الأحيان يصل الأمر بين العلماء والمفكرين حين يكون بينهم اختلاف في الرأي إلى تعبئة الجمهور ضد بعضهم بعضًا، فكلُّ يجزّ النار إلى قرصه. وأدان سماحته بشدة هذه التصرفات، مؤكدًا أنها من أسوأ مظاهر الإرهاب الفكري، إضافةً لكونها تخالف تعاليم الدين.

وأشار الشيخ الصفار أن الساحة العلمية إذا كانت في مستوى متقدّم فإنها تعتبر الخلافات الفكرية من دعائم التقدم العلمي، لا كما هو الواقع حيث الإرهاب الفكري يكتسح الساحة الإسلامية.

وأكد الشيخ الصفار على دعوته إلى أن تكون مواجهة الأفكار التي يُعتقد بخطئها عن طريق البحث العلمي وطرح الرأي الذي يُعتقد صوابه. ففي الحديث: (إذا ظهرت البدع وانتشرت الفتن فعلى العالم أن يُظهر علمه)، ولم يقل الحديث أن يظهر شتمه، مؤكدًا أن الدعوة في حدود المناقشة ودحض الحجة بالحجة، وليس عن طريق الشتم والتجريح، والتعدي على حقوق الآخرين، فذلك ما لا يقبله الدين بل ويُحرّمه.

حادي عشر - التمويل الفكري للإرهاب

صدر قرار مجلس هيئة كبار العلماء في السعودية بحسم واحد من أهم الملفات التي أثارت جدلاً واسعاً، وذلك بتعريفها لـ(الإرهاب) وصفيًا، وتجريم تمويله⁽²⁴⁾، فيما اعتبرت أن قرار تجريمها للإرهاب الذي توصلت إليه ينسحب على كل الأعمال الإرهابية التي تتعرض لها دول العالم، وليس السعودية فحسب.

وبموجب هذا القرار سيكون كل عمل إرهابي يضرب أياً من الأماكن العالمية، هو عمل مرفوض ومُجرّم، وإن كان القرار الصادر عن الهيئة قد نص على «تجريم تمويل الإرهاب»، وشدد على خطورته، واعتبر الممول «شريكاً» في الجرم، إلا أنه يشمل من باب القياس جميع أنواع التمويلات التي تؤدي إلى نفس النتيجة، وهذا القرار «مهم وغير مسبوق» لناحية تجريم الإرهاب، ويدل على «محاربة الإرهاب وتجريمه بكافة أنواعه وصوره بما في ذلك تمويله». وأما

تحديد عقوبة محددة لـممولي الإرهاب، فهذا مشمول بباب التعزيزات الشرعية، ولعله يصدر به نظام خاص أسوة ببقية الأنظمة التي غطت الكثير من الأفعال الجرمية، لتقرير العقوبة المستحقة على مرتكب فعل التمويل، سواء كان مالياً أو فكرياً لاجتماعهما في علة واحدة وهي المساعدة على الفعل الإرهابي، بل إن المحرض والمجيش أشد خطورة، حيث لا يصبح الفعل في كثير من الحالات إلا تنفيذا لتلك التموينات الفكرية.

فالتمويل المالي يأتي استجابة للتمويل الفكري الذي يدعو لما يزعمونه جهادا بالمال، والمنفذ عندهم مجاهد بالنفس، وعليه فالمنظر والمحرض عندهم هو المجاهد باللسان والبنان، فهي منظومة متكاملة وثالوث أحمر خطير، فالضلع الأول والأساس هو التنظير كممول فكري؛ لأنه المسبب للضلعين التاليين في التمويل المالي والتطبيق الفعلي، فلولا التنظير لما وُجد التمويل والتطبيق، وعلى هذا فالتنظير يبنى عليه بقية الأضلاع التالية، وكما أن المتعاطي للمخدرات أقل خطورة من المروج وكذلك المروج أقل خطورة من المهرب، فكذلك الممول الفكري هو في مقابل المهرب، الذي لولاه لما وجد المروج والمتعاطي. وكما أنه روعي التخفيف على المتعاطين لكونهم ضحايا لمن مولهم بالمخدرات، فكذلك المروج لا يقتل إلا في المرة الثانية، وهذا بخلاف المهرب الذي يقتل من المرة الأولى، وكذلك هنا المنظر فهو الممول الأساسي للعملية الإرهابية، فالممول المالي يعتمد على فتوى وتنظير الممول الفكري، والمطبق للفعل الإرهابي يدفعه المنظر كذلك.

ومن جهة أخرى، فالتمويل المالي قد يأتي من أي جهة أو فرد هنا وهناك، لكن التمويل الفكري لا يأتي إلا من فئة علمية متخصصة ولو كانت متعامة، ولذا فمن ناحية الخطورة فهو الأخطر، ومن ناحية الاعتماد فهو الذي يبنى عليه الفعلان التاليان وينطلقان من تنظيره، ومن ناحية العدد فمحدود في فئة معروفة، وعلى ذلك فيجب الاهتمام والتركيز على المنشأ الفكري والمصنع ألتنظيري من باب أولى؛ لكونه المفرخ لتلك التمويلات المالية والكوادر الإرهابية.

ولو نظرنا لجرائم «استهداف الموارد العامة، والإفساد، وخطف الطائرات، ونسف المباني، والاعتقالات، والتفجيرات» لظهر لنا أن المنظر الفكري هو الذي أجاز هذه الجرائم، بل ودعا إليها وحرّض من أجلها وجيش المراهقين لتنفيذها، فالممول يمكن تغييره بغيره والمنفذ كذلك؛ ولكن لا يمكن قيام أي عملية إرهابية بلا تنظير، لأنها ليست بدواعٍ شخصية ومنطلقات فردية، وإنما بدوافع عقدية وفكرية لا يقوم بها إلا أهلها المتخصصون، وعليه فهم أول المسؤولين بشأنها.

فالممول ينطلق من فتوى المنظر ويتقرب بعمله هذا إلى الله بزعمه، كما أن المنفذ ينطلق من فتوى المنظر ولسان حاله يقول: (وعجلت إليك رباً لترضى).

فالتمويل يشمل الأنواع الثلاثة، التمويل الفكري بالتنظير لمشروعية المراحل التالية من تمويل مالي وبشري، والتمويل المالي يشمل جميع الأدوات والوسائل الموصلة لتحقيق الفعل الجرمي،

والتمويل البشري يشمل جميع التجنيد والتدريب والموارد البشرية التي تقوم بتنفيذ تلك الأفعال الجرمية.

كما أن التمويل يشمل كل الصور والوسائل التي بمجموعها تشكل العملية الإرهابية، ويدخل فيها الإيواء والمعاونة بشتى أنواعها والتستر على جميع الثالوث ومناصرته والدفاع عنه والتبرير له، فجميعهم شركاء في الجريمة، من باب قول رسول الله ﷺ: (لعن الله من آوى محدثاً)، وقوله ﷺ: (من أحدث حدثاً، أو آوى محدثاً، فعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً).

ومن باب سد الذرائع إلى المحرمات، يجب سد ذريعة الفتاوى التي يزعم أصحابها ومناصروها أنها قد فهمت بغير ما أريد لها، مع أن صدور أي فتوى لها دلالة ظرفية مكانية وزمانية وليست درساً علمياً نظرياً ليس له علاقة بالواقع المعاش، ومن ثم فالزعم بأنها لا تعنى الموجودين في نفس المكان والزمان فهو من باب اللغو والاستغفال الذي قال عن مثله الفاروق رضي الله عنه: (لست بالخب ولا الخب يخدعني)، وقد وقفت على نماذج ممن قاموا بالتكفير والدعوة لتنفيذ مقتضيات الفتوى على فلان من الناس، في حين يزعم المدافعون عن تلك الفتوى بأنها لا تقصد أناساً بأعينهم ولا تشمل ما يرد على الأذهان أنهم هم المقصودين، وعلى هذا فيرد التساؤل لتلك الفئة التي خاب ظننا فيهم واستكثرنا صدور ذلك منهم لنسألهم: هل صدرت هذه الفتوى للقطب الجنوبي أم لعصر لاحق، وأين انتم من قول رسول الله ﷺ (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً). فقال رجل: أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: (تحجزه أو تمنعه من الظلم، فإن ذلك نصره)، فالاصطفافات الحزبية لن تلحق بنا في قبورنا ولن تقف في الدفاع عنا يوم الحساب.

اثنتي عشر -الفكر الإرهابي الصهيوني

يشكل الإرهاب السمة الرئيسة لفكر الصهاينة، وهذا المنهج نابع من نصوصهم التي خطوها وتضمنها العهد القديم(التوراة قسم منه) والتلمود، حيث زعموا أنهم شعب الله المختار مما ولد عندهم حالة استعلاء ونزعة عدوانية ضد الأمم والشعوب، وأنتج ذلك، على امتداد تاريخ اليهود حسب المصادر المتنوعة، نمطاً عنصرياً كانت له نتائج مؤذية على من يتمكنون منه. وبالمقابل أنتج ذلك حالات من العداة ضدهم من الشعوب التي يتوجهون إليها بالأذى، فعاشوا بسبب ذلك حالة من عدم الاستقرار، وسيبقون كذلك لأن ما يؤمنون به ويلتزمون به من نصوص وأفكار يجعل من الصعوبة بمكان أن تكون بينهم وبين أية مجموعة بشرية علاقات مستقرة.

إن نصوص المسيحية والإسلام والمصادر التاريخية تحمل لنا الكثير مما يبرهن على الروح العنصرية التي يعتمدها اليهود، وصور عدوانهم طالت مختلف الناس بمن في ذلك الأنبياء

صلوات الله عليهم، أي إن عنصريتهم وعدوانهم لم ترع حرمة ولم تلتزم عهداً أو ميثاقاً بل إن العنف والحقد والقتل كانت من سمات سلوكهم.

ونذكر في هذا الباب هذا النص من إنجيل مرقس: "وكانوا في الطريق صاعدين إلى أورشليم وكان يسوع يتقدمهم و هم مذهلون يتبعونه خائفين فأخذ أيضاً الأثني عشر وابتدأ يقول لهم ما سيعرض له. هوذا نحن عائدون إلى أورشليم وابن البشر سيُسلم إلى رؤساء الكهنة والكتبة فيحكمون عليه بالموت ويسلمونه إلى الأمم . فيهزؤون به ويصقون عليه ويجلدونه ويقتلونه وفي اليوم الثالث يقوم"⁽²⁵⁾. والقرآن الكريم جاءنا بنصوص كثيرة تبلغنا عن عنصرية بني إسرائيل واليهود وعن عدوانهم واستباحتهم للحرمان، من هذه الآيات قول الله تعالى: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوفُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (آل عمران: الآية 181) .

إن تتبع محطات التاريخ التي تدور حول بني إسرائيل أو يهود أو الصهاينة اليوم تحمل على الإقرار بأن العنف والعنصرية عنوانان أساسيان في المسيرة التاريخية لهذا الشعب. و"تأتي الأحداث يوماً بعد يوم لتؤكد التزام اليهود لأسلوب العنف تحقيقاً لأهدافهم. وإذا كانت اليهودية قد تحولت في الغالب، إن لم نقل بشكل شامل، إلى حركة صهيونية لها مشروعها السياسي الذي يهدف إلى إقامة (إسرائيل الكبرى) تحقيقاً لوعده مزعوم في نص محرف، فإن الصهيونية بكل أتباعها وتفرعها جاءت مبنية على يهودية ترى فلسفة العنف من أهم ما يمكنها من الوصول إلى ما تريد"⁽²⁶⁾ .

ولهذه الغاية نرى أن قادة العدو الإسرائيلي قد حولوا مجتمعهم المغتصب لفلسطين إلى ثكنة عسكرية كبيرة فكل مواطنيها عسكريون مدربون ومسلحون، إن رئيس وزراء العدو نتتياهو يؤكد ذلك مبرراً بأن فعلهم هذا من أجل ردع المقاومة الحاصلة لهم والتي يسمونها إرهاباً، فيقول: "متملاً قطاع كبير من الشعب الإسرائيلي يتكون من رجال الاحتياط في الوحدات العسكرية، وكثير منهم يحمل السلاح الخفيف، الأمر الذي يقلل من إمكانية تنفيذ هجمات إرهابية ناجحة، وميزة هذه الوسائل لا تبدو نسبياً ظاهرة للعيان كما ليس لها تقييد على حرية المواطنين، فالمواطنون لديهم الاستعداد بشكل كبير للهجوم الإرهابي المتوقع حدوثه"⁽²⁷⁾ .

السلاح موجود إذاً مع كل مواطن، ولا قيد على استخدامه ضد أصحاب الأرض العرب حيال أي هجوم متوقع، أي يتوهم هجوماً فيقوم بفعل قتل أو طرد للناس ولا قيد على أفعاله، وهو ما يسمى الحرب الاستباقية.

1- النزعة الإرهابية في الفكر اليهودي والصهيوني

إن الأدبيات الدينية المعتمدة عند اليهود في العهد القديم والتلمود عمادها نصوص تزرع روح الاستعلاء والعدوانية ضد كل من ليس يهودياً فهم، حسب زعمهم شعب الله المختار، وما

عداهم هم "غوييم" أي الأغيار أو الأمميون، ولكن تلمودهم يحمل أوصافاً للغوييم تجعل منهم حيوانات بهيئة بشر.

وقد صاغوا نصوصاً في "العهد القديم" تخدم فكرتهم هذه منها: "والآن إن امتثلتم أوامري وحفظتم عهدي فإنكم تكونون لي خاصة من جميع الشعوب لأن جميع الأرض لي". (28) ومنها: "لأنك شعب مقدس للرب إلهك وإياك اصطفى الرب إلهك أن تكون له أمة خاصة من جميع الأمم التي على وجه الأرض". (29)

ونصوصهم الموضوعة تفيض بالعدوانية وروح العنف والقتل والدمار، وفي كل ذلك ينسبون الأوامر للرب مما يجعل للإجرام والعدوان قداسة في فكر اليهود والصهاينة. ولمن يراهنون على سلام مع القاتل والمغتصب للأرض والمقدسات والمنتك للحرمات، ونذكر بعض ما جاء عند اليهود في العهد القديم، فمن نصوصهم التي تبرز منهجهم العدواني هذا النص: "قاضرب أهل تلك المدينة بحد السيف وأبسلها بجميع ما فيها حتى بهائمها بحد السيف، وجميع سلبها أجمعه إلى وسط ساحتها وأحرق بالنار تلك المدينة وجميع سلبها جملة للرب إلهك فتكون ركماً إلى الدهر لا تبني بعد" (30).

إن التربية عند اليهود ليس فيها اعتبار لحرمات تخص سواهم، وإنما يتصرفون دوماً على أن ما لسواهم مستباح لهم يحرقون ويدمرون ويقتلون، وبعد ذلك يتسلحون بأن فعلهم هذا نابع من أوامر أمرهم بها الرب حسب زعمهم. جاء عندهم في سفر يشوع ما يأتي:

"ولما فرغ بنو إسرائيل من قتل جميع سكان العي في الصحراء وفي البرية حيث لحقوهم وسقطوا جميعهم بحد السيف عن آخرهم، رجع جميع إسرائيل إلى العي وضربوها بحد السيف. وكان جملة من قُتل في ذلك اليوم من رجل وامرأة اثنا عشر ألفاً جميع أهل العي، ولم يرد يشوع يده التي مدها بالحربة حتى أبسل جميع سكان العي. فأما البهائم وسلب تلك المدينة فغنمها إسرائيل لأنفسهم على حسب أمر الرب الذي أمر به يشوع. وأحرق يشوع العي وجعلها تلاً ردم إلى الأبد خراباً إلى هذا اليوم" (31).

إن نصوصهم تفيد بأنهم أعداء الإنسان وكل من ليس على مذهبهم، وهنا نص يؤرخون فيه لقتالهم مع بني مدين، فليتأمل القارئ مزاعمهم: "فقاتلوا مدين كما أمر الرب موسى وقتلوا كل ذكر... وسبى بنو إسرائيل نساء مدين وأطفالهم وجميع بهائمهم ومواشيهم وأثاثهم غنموها، وجميع مدنهم مع مساكنهم وقصورهم أحرقوها بالنار". (32)

لا نجد داعياً للإطالة، في عرض النصوص الواردة في العهد القديم، والتي تدعو كلها بني إسرائيل إلى إبادة أعدائهم، وحرقت مدنهم، وسلب كل ما عندهم، لكن ما أوردناه نريد أن يتبين القارئ من خلاله كيف يفكر ويخطط أصحاب الثقافة التوراتية، ويكون تبيينه هذا

-ربما -مدخلاً كي يقتنع بأهمية الإعداد لمواجهتهم، ودفع خطرهم المحقق بكل الناس، فأطماعهم لا حدود لها، وهي تقف أو تتطلق وفق قدرتهم القتالية (33).

أما الثقافة التلمودية وهي الأبلغ أثراً في الفكر الصهيوني فدرجة العنصرية فيها تفوق ما ذكرناه عن الثقافة التوراتية بكثير، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن التلمود قد تمت صياغته في أواخر القرن السادس للميلاد، ولهذا نجد فيه نصوصاً كثيرة تصرح بتحقير المسيحية وتعاديها، وهذا ما دفع قادة أوروبا في القرون الوسطى إلى إحراق نسخ التلمود أكثر من مرة.

نكتفي بذكر هذا النص التلمودي لناخذ فكرة عن روحية نصوص هذا السفر اليهودي الخطير بما يشيعه بين أتباعهم، وفيه قولهم: "الخارج عن دين يهود حيوان على العموم فسمه كلباً أو حماراً أو خنزيراً، والنظفة التي هو منها هي نظفة حيوان، وقال الحاخام (أبار بانيل) المرأة غير اليهودية هي من الحيوانات، وخلق الله الأجنبي على هيئة الإنسان ليكون لائقاً لخدمة الذين خلقت الدنيا لأجلهم لأنه لا يناسب لأمر أن يخدمه ليلاً ونهاراً حيوان وهو على صورته الحيوانية" (34).

2- الإرهاب ملازم لمشروع دولة إسرائيل

إن المشروع الإسرائيلي الذي أسس لكيان محتل مغتصب قام منذ خطوته الأولى على الإرهاب، فالأطماع بفلسطين جاءت تلبي أطماعاً للمنظمات الصهيونية، وفي الوقت عينه جاءت تلبي رغبة استعمارية غربية وأميركية لاحقاً في زرع جسم غريب عميل لهم يهدد أمن الأمة العربية والمنطقة عموماً، ويقوم بحراسة مصالحهم.

إن دولة إسرائيل هذه قامت على الإرهاب من الأساس، فقد قامت المستعمرات على شكل تجمعات مموله من الغرب ومدعومة منه، وتوافدت الهجرات اليهودية إلى أرض فلسطين في إطار تركيز مواقع استيطانية مسلحة تمهيداً لإقامة الدولة المغتصبة.

لقيام الدولة قاعدة هي توافر أرض يعيش عليها شعب، هذا الشعب ينظم سلطة ودستوراً ويقوم مؤسسات ومنها مؤسسات عسكرية لحماية أمن الدولة، أما دولة العدو فقد قامت بشكل مخالف لسنن قيام الدول، حيث تشكلت عصابات مسلحة ومالية لاغتصاب أرض، وقامت هذه العصابات بتهجيرها باتجاهين: تهجير أهل البلد من أرضهم وممتلكاتهم وتشريدهم وقتل بعضهم بغرض زرع الرعب فيهم، وتهجير يهود من مناطق عديدة في العالم من خلال الضغط أو افتعال حوادث أمنية وإقناعهم بأن يأتوا ليستوطنوا في فلسطين المحتلة. وإذا أردنا أن نحدد نظرية الأمن الإسرائيلي ونتعرف على ركائزها فيمكن أن نجملها بالأمر الآتية:

أ- القوة العسكرية المتفوقة سلاحاً وتقانةً وإعداداً.

ب- الارتباط الاستراتيجي بالولايات المتحدة.

ج- إستراتيجية الردع.

د- منع البلدان العربية من امتلاك السلاح النووي أو أي سلاح ذي تدمير شامل.

هـ- الحدود الآمنة والحدود القابلة للدفاع عنها⁽³⁵⁾

وقد عملت إسرائيل مدعومة بالولايات المتحدة والغرب من أجل امتلاك السلاح النووي والأسلحة الأخرى لتؤمن التفوق العسكري في إطار خوض حرب نفسية تحمل فيها العرب على الاستسلام . هكذا تظن وتتوهم . وتعمل على هذا الأساس من خلال حملات إعلامية وسياسية، وتسعى مع أمريكا لإتمام حلف الشرق الأوسط الذي يريدون من خلاله نزع هوية الأمة وتحقيق أوسع عملية اجتياح غير جغرافية بل اقتصادية وثقافية وسياسية. إن غاية الإرهاب الصهيوني المدعوم أمريكياً وغريباً أن تنجح الحرب النفسية وتستباح الأمة العربية من قبلهم، أما السلام المزعوم فأكذوبة لا تؤيدها الوقائع.

3-قنابل الدائم الصهيونية

أثناء محرقة غزة؛ تواترت الأنباء عن استخدام العدو الصهيوني لسلاح جديد يفتك بالجسم البشري دون أن يُخلّف مظاهر بشعة للتدمير، ويقصد بهذا السلاح قنابل المتفجرات الفلزية المجهرية، التي ترجمت "حرفياً" باسم متفجرات الفلز الخامل الكثيف "م ف خ ك" (Dense "DIME" "Inert Metal Explosive").. ووصفت بأنها القنابل "القيحة جدا". والحقيقة المؤسفة أنه لم يكن سلاحاً جديداً على العرب والمسلمين، إذ سبق استخدامه وتجريبه، بعيداً عن وسائل الإعلام، في أفغانستان والعراق ولبنان!.

وعلى عكس القنابل التقليدية التي تعتمد على تفتت غلافها الصلب وتحوله إلى شظايا كثيرة سريعة مدمرة، تتكون هذه القنبلة من غلاف خفيف الوزن يصنع من ألياف كربونية متينة، ويتم حشوه بمادة متفجرة (مثل النترو أمين) مع مسحوق من الجسيمات الدقيقة، كثافته عالية، مصنّع خصيصاً لتدمير الجسم البشري بطريقة لا يمكن وصفها إلا بالشيطانية، أما عن هذا المسحوق الشيطاني - الذي له أيضاً تأثيرات سُمّية وسرطانية - فهو عبارة عن خليط متجانس من سبيكة لأحد الفلزات الثقيلة وهو عنصر التنجستن W. وهناك نوعان من السبائك التي تستخدم في هذا المسحوق الشيطاني: تنجستن - نيكل - كوبلت (WNiCo)، تنجستن - نيكل - حديد (WNiFe)؛ بنسب 91-93% للتنجستن، 3-5% للنيكل، 2-4% للكوبلت أو الحديد. عند انفجار هذا المسحوق الشيطاني؛ يتشظى إلى شظيّات مجهرية "متناهية الدقة" لها تأثير قاتل بالمسافات القريبة، في حدود أربعة أمتار، وتكمن خطورة هذه الشظيات في أنها تذوب في الأنسجة البشرية مما يجعل من الصعب معرفة سبب الإصابات، إذ تُحدث جرحاً صغيراً جداً

ثم تواصل إحداث تدمير هائل في الأنسجة، وهي سامة كيميائياً، وتدمر الجهاز المناعي، وتهاجم البصمة الوراثية للحمض النووي DNA. وتصابها حرارة عالية، حارقة. وعند حدوث الانفجار، لا يتفاعل التتجستن كيميائياً، ولكنه يمتص جزءاً من الطاقة الناجمة عن الانفجار فتحمل الشظيات المجهرية هذه الطاقة وتدفع مكونات المسحوق بقوة إلى الخارج، وتتطلق بسرعة هائلة، لتصبح قادرة على اختراق الأجسام، فتحدث قطعاً في العظام والأنسجة خصوصاً الأطراف السفلية، بسبب وجودها في متناول هذا الخليط الفلزي. ويسهل بالطبع انفجار الغلاف الخارجي للقنبلة، الذي يتألف من ألياف كربونية، فينتقت إلى أجزاء صغيرة جداً، تندفع وتتناثر على هيئة غبار دقيق قد يؤدي استنشاقه إلى الموت. كما يسهم هذا الغلاف الكربوني الهش في عدم تبديد الطاقة الناجمة عن الانفجار - مثلما يحدث عند انشطار الأغلفة المعدنية للقنابل التقليدية- مما يزيد من سرعة الشظيات المجهرية.

وُلدت هذه القنبلة الكيماوية الحارقة القبيحة في معامل سلاح الجو الأميركي، بمشاركة علماء من معامل «لورنس ليفيرمور» بعد إجراء سلسلة بحوث بهدف تصنيع قنابل للمدن والأحياء السكنية يكون تأثيرها المدمر ضمن مدى محدد للتقليل من مساحة الدمار التي يسببها الانفجار، بهدف تجنب الآثار المباشرة وصور التدمير التي قد تخلق رأياً عاماً مضاداً. وبتزامن هذه البحوث مع الحرب الأمريكية على ما يسمى الإرهاب عام 2001، كان احتلال أفغانستان ثم العراق فرصة لتجريب السلاح الجديد في أجساد البشر من المسلمين، وتجلت آثار هذا النوع من القنابل وأكثرها هولاً في القصف الأميركي الهجمي لمطار بغداد يوم 2003/6/4، حيث سُلخت جلود العراقيين وتناثرت لحومهم حتى غدوا هياكل عظمية، بعدما انفجرت فيهم هذه القنابل القبيحة بوجهها البنفسجي. كما رصد الأطباء آثار هذه القنابل المدمرة خلال العدوان الصهيوني على لبنان سنة 2006 ثم في غزة بعدها، وصولاً إلى محرقة غزة الأخيرة. حيث الاستخدام الكثيف والمتواصل بين المدنيين لزراع الرعب في قلوب الفلسطينيين الذين أظهروا للعدو أنهم لا يهابون الموت؛ مما يشكل أكبر عقبة أمام الكيان الصهيوني العنصري الذي يسعى للتخلص النهائي من أصحاب الأرض، ونقلها عن مصادر عسكرية أمريكية، فإن القوات الجوية أنفقت 1.6 مليار دولار لإنتاج قنبلة موجهة يصل وزنها إلى 250 رطلاً، مشيرة إلى أنها الأفضل للاستخدام في المدن، لأنها لا تحدث نفس التدمير الذي تقوم به القنابل الأكبر حجماً من نوعها، إلا أنها قد تتسبب في خسائر بشرية عبر نثر محتوياتها لمسافة تبعد مئات الأمتار. وتتجلى خطورة هذه المواد في القدرة على القتل الفوري لكل الأشخاص الموجودين على بعد أربعة أمتار من مكان الانفجار، كما تلحق إصابات بالغة بالأشخاص الذين يبعدون مسافة أكبر، من بينها بتر الأطراف بسبب قدرة الشظايا على اختراق العظام والأنسجة، مع احتمال الإصابة لاحقاً بـ "سرطان الأنسجة". وغالباً ما تظهر آثار حروق

عميقة تصل إلى العظام، لاسيما عند مواقع الأطراف المبتورة مباشرة بسبب التعرض لهذا النوع من المتفجرات، فضلا عن تهتك في الأنسجة والأوردة والشرايين مما يتسبب في حدوث نزف دموي كبير في العضو المصاب.

وعلى الرغم من قلة المعلومات المتوافرة حول أضرار ومخاطر هذا النوع من المتفجرات فإن الدراسات العلمية أشارت إلى أن الشظيات المجهرية الناتجة تستقر في الأنسجة المتأثرة، لتتسبب في إصابة الفرد- الذي نجا من الموت- بنوع نادر من الأورام الخبيثة في الخلايا البشرية. كما أكدت دراسة حديثة لوزارة الصحة الأمريكية أنها تسبب أمراض السرطان بسرعة في فئران التجارب. وطبقا للنتائج التي نشرت في مجلة (New Scientist) فقد أظهرت تجربة أجريت على الفئران ممن زرعت في أنسجتها كبسولات تحوي مواد مشابهة لخليط التنتجستن، أن جميع الفئران والبالغ عددها اثنين وتسعين فأرا أصيبت بسرطان نادر خلال مدة لم تتجاوز خمسة أشهر. كما أظهرت تجارب علمية أخرى أجراها علماء من المعهد نفسه أن هذا الخليط الخاص له تأثير سام على المادة الوراثية للخلايا البشرية التي تمت زراعتها معمليا. وأشارت تجارب علمية أخرى أجريت في الولايات المتحدة إلى احتمال وجود ارتباط بين التعرض للتنتجستن وارتفاع مخاطر الإصابة بسرطان اللوكيميا. ولا يقتصر الأمر على القتل والإصابة البيولوجية، فقد حذر الخبراء من الأضرار البيئية والصحية التي تنجم حتما عن استخدام هذا النوع من القنابل خصوصا لاحتوائها على النيكل والكوبلت، فضلا عن التنتجستن، كعنصر ثقيل، والذي يلحق أضرارا بيئية كبيرة سواء استقر على الأرض أو تسرب إلى مصادر المياه الجوفية أو السطحية. وكما هو معلوم فلم تقتصر الجرائم الصهيونية على استخدام هذا السلاح القبيح، فقد استخدم أيضا الفسفور الأبيض، المحرم دوليا، وضد مدنيين عزل أغلبهم أطفال ونساء. ومما لا ريب فيه أن استخدام العدو لهذا النوع القبيح من القنابل لم يكن للتقليل من مساحة الدمار التي يسببها الانفجار، وهو الغرض الأصلي لهذا النوع من المتفجرات، إذ كان هدف تدمير كل شيء من البشر إلى الشجر والحجر واضحا منذ اللحظة الأولى للمحرقة، ولكن تعدد إحداث الإصابات البشعة التي تقشعر لها الأبدان، والتي تحدث أمام أعين ذوي الضحايا وأمام عدسات الفضائيات كان أحد أهداف المحرقة كحرب نفسية موازية، بالإضافة إلى استكمال التجارب الميدانية على هذا السلاح الجديد، ليكون بديلا لليورانيوم المنضب الذي أصاب مستخدميه بمرض حرب الخليج. ومما يدل على خسة وحقارة ووحشية مصممي ومستخدمي هذا النوع من المتفجرات (الأكثر استخداما بين المدنيين)، وعلى تجردهم من أية مشاعر إنسانية، أنهم لم يكتفوا بقتل الضحايا، ولكن بتعذيبهم بأقسى صور التعذيب قبل خروج الروح. أما الناجون من الموت فيقضون ما

تبقى لهم من عمر تحت التعذيب المستمر، ويذهب المجرمون إلى منتدياتهم بدم بارد للتحدث عن حقوق الإنسان، والحيوان!.

والسؤال الذي ينبغي أن نبحث له عن إجابة هو: كيف يجروء العدو وحليفه الأمريكي على ارتكاب كل هذه الجرائم ضد الإنسانية علنا وأمام أعين العالم على الهواء مباشرة دون خشية من أي رد فعل عربي، ودون خشية من مسائلة دولية أو رأي عام عالمي؟ هل هي (الفتنة) واستعراض العضلات أمام أطفال غزة لجيش حقير جبان لا يجيد سوى الضرب عن بعد والاختباء وراء التحصينات؟ أم أنه الهوان والوهن العربي الذي يغري باستخدام العرب بدلا من فئران التجارب؟ ألم تجرب القوات الأمريكية فينا قذائف اليورانيوم المنضب بإلقاء 300 طن على العراق في حرب الخليج الأولى؛ التي تمت بمباركة عربية؟ ألم تتواصل الجراة على العرب بإلقاء 2000 طن أخرى من اليورانيوم بواسطة القوات الأمريكية والبريطانية عام 2003؛ لماذا لا يجربون فينا ماداموا لا يجربون على التجربة في غيرنا؟ أليس صحيحا أن الانحناء يغري بالامتطاء؟!!

4- الإرهاب والعنصرية في ممارستهم الحالية

لم تغير الأحداث من النمط العنصري الإرهابي للصهاينة، ولا مؤتمر مدريد الذي ذهب إليه العرب راضين بالمظلة الأمريكية المنحازة بدّل من الأمر شيئا، بل أسهم في ازدياد غطرسة العدو، وزاد من أطماعه في الأمة لأن المواجهة على أساس قطري بدل المواجهة القومية الشاملة هي التي يريدها العدو في الحرب أو على طاولة المفاوضات لأنها تمكنه من فرض شروطه. " وحتى الآن لم نقرأ تصريحاً إسرائيلياً رسمياً يتخلى عن مشروع إسرائيل الكبرى ولا عن أسس العقيدة الصهيونية... فعن أي سلام يتحدثون، وهم يأتون إلى طاولة المفاوضات معبئين بعقيدة عنصرية ملؤها العنف والقتل والإبادة والاستعلاء".⁽³⁶⁾

وإذا كان شمعون بيريز رئيس وزراء العدو الأسبق قد طرح مشروعاً متكاملًا لاجتياح الأمة العربية وذلك من خلال كتابه "الشرق الأوسط الجديد" بطول البحث لو أردنا الوقوف على تفاصيل مشروعه، إلا أننا نتوقف قليلاً مع رئيس وزراء العدو الأسبق نتنياهو الذي يعبر بشكل صريح عن دفائن النفس اليهودية والصهيونية حتى المستترة بالسلام المزعوم.

يقول نتنياهو مؤكداً ضرورة توفير أسباب القوة لدولة العدو الإسرائيلي لضمان تفوقها على العرب ما يأتي:

"إن السلام بين إسرائيل وجاراتها، هو سلام ردع، وإن احتمال تحقيقه يعتمد بصورة مباشرة على قدرة إسرائيل على الردع، فكلما بدت إسرائيل أقوى، أبدى العرب موافقتهم على إبرام السلام معها"⁽³⁷⁾.

ويقول ننتيا هو كذلك "لا أمن باستثناء الأمن الذي يعتمد على ردع المعتدي، وهذا هو السلام الوحيد الممكن تحقيقه حالياً بين إسرائيل والعرب، سلام مسلح وحذر، يوفر لإسرائيل درجة كافية من القوة القادرة على ردع الجانب العربي عن استئناف الحرب"⁽³⁸⁾.

هذه هي الحقيقة التي يبني عليها العدو، إنها الإرهاب واستخدام التفوق العسكري. وأمريكا منازرة له تموله بما يحتاجه لهذه الغاية، ولم يجتمع هذا الشتات اليهودي من خلال المشروع الصهيوني من قوميات متعددة وبلاد مختلفة إلا لما يحمل من فكر عنصري ومنهج إرهابي ونيات عدوانية توسعية.

وتجلى الإجرام الإسرائيلي في الحجر بعد البشر حيث صدر 211624 دونما لبناء جدار الفصل العنصري، كما أنهم جرفوا من الأراضي الزراعية والمشجرة خصوصاً قرابة 72674 دونماً، وأما عدد الأشجار المثمرة التي جرفوها فيتجاوز المليون شجرة، وقد ردم ودمر العدو ما يزيد على 265 بئر ماء، والمنازل المدمرة كلياً أو التي لحقت بها الأضرار تروى على 65 ألف منزل، ودمروا قرابة 388 مصنعاً، وبذلك يكون الدمار قد شمل معظم المرافق والبنى وبشكل خاص تلك الاقتصادية منها، وهذا السلوك الإجرامي يبين أساليب العدو وحقيقة نيته العدوانية التي تشمل الإنسان والأرض والعمران والاقتصاد والمقدسات لأنه يمارس كما هي عادته سياسة الأرض المحروقة.

نذكر في ما يأتي بعض الحقائق المذكورة حول العلاقة بين الصهيونية والإرهاب في العصر الحديث :

- 1- أول اختطاف الطائرات التي نفذتها إسرائيل في سنة 1954 ضد طائرة مدنية سورية.
- 2- قنابل في المقاهي : استخدم لأول مرة من قبل الصهاينة ضد الفلسطينيين في القدس يوم 17 آذار / مارس سنة 1937.
- 3 - تأخر عمل ، وفق جدول زمني(الألغام كهربائياً في الأسواق المزدهمة) : استخدم لأول مرة من قبل الصهاينة ضد الفلسطينيين في حيفا في 6 تموز / يولييه 1938.
- 4- تفجير السفينة مع الركاب المدنيين ما زالت على متن البحر : الأولى التي يقوم بها الصهاينة في حيفا في 25 تشرين الثاني / نوفمبر 1940. السفينة باتريا كانت تحمل 1700 من المهاجرين اليهود. الصهاينة لم يترددوا في تفجير شعبهم احتجاجاً على السياسة البريطانية من تقييد الهجرة اليهودية إلى فلسطين.

- 5 - اغتيال المسؤولين الحكوميين : الأولى التي يقوم بها الصهاينة ضد البريطانيين في القاهرة ، في 6 تشرين الثاني / نوفمبر 1944 عندما اللورد moyne اغتيل من قبل عصابة ستيرن (اسحق شامير) وهو عضو في لارجون، وفي وقت لاحق من زعيم عصابة ستيرن إلى رئيس الوزراء الإسرائيلي ، كانت وراء الخطة.
- 6 - استخدام الرهائن كوسيلة لممارسة الضغط على الحكومة : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد البريطانيين في تل أبيب في 18 حزيران / يونيه 1946.
- 7 - تفجير مكاتب الحكومة مع شركائها العاملين المدنيين والزوار : الأولى يقوم بها الصهاينة ضد البريطانيين في القدس في 22 تموز / يوليه 1946. الحصيلة هي 91 بريطانياً قتلوا وجرح 46 في فندق الملك داوود. الذين دبروا و نفذوا الهجوم كانوا تابعين لمناحيم بيكن، وأصبح لاحقا رئيس الوزراء الإسرائيلي ، واعترف أن المذبحة كانت منسقة معه و نفذت بموجب تعليمات من هاغاناه العصابات الصهيونية.
- 8 - حقائب مفخخة : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد السفارة البريطانية في روما في 13 تشرين الأول / أكتوبر 1946.
- 9 - السيارات المفخخة في المناطق المدنية : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد البريطانيين في الصرند (شرق يافا) في 5 كانون الأول / ديسمبر 1946.
- 10- ضرب الرهائن : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد البريطانيين في تل أبيب ، نتانيا وريشون في 29 كانون الأول / ديسمبر 1946.
- 11- الرسائل الملغومة التي أرسلت إلى السياسيين : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد بريطانيين عندما أرسلت 20 رسالة من ايطاليا إلى لندن بين 4 و 6 حزيران / يونيه 1947.
- 12- كما قتل الرهائن انتقاما لإجراءات الحكومة : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد البريطانيين في منطقة نتانيا في 29 تموز / يوليه 1947.
- 13- قنابل الطرود البريدية : استخدم لأول مرة من جانب الصهاينة ضد البريطانيين في لندن يوم 3 أيلول / سبتمبر 1947.
- 14- مذبحة قبية ، شمال غرب القدس ، التي نفذتها الوحدة 101 ، تحت قيادة ارييل شارون يوم الأربعاء 14 تشرين الأول / أكتوبر 1953، وكان هذا الهجوم الأكثر دموية والأكثر وحشية للجرائم الصهيونية منذ مذبحة دير ياسين، فقد تم نسف أكثر من اثنان وأربعون منزلا فضلا عن مدرسة ومسجد وقتلوا خمسة وسبعون من النساء والرجال والأطفال من سكانها.

ولا بد من عرض الوجه المقابل ألا وهو فعل الانتفاضة ضد العدو الإسرائيلي حيث سقط أكثر من 1100 قتيل إسرائيلي، وتجاوز عدد الجرحى عند العدو 11 ألف جريح أكثر من نصفهم من العسكر.

وفي تقرير مع نهاية العام 2002 تبين أن خسائر العدو المالية اليومية بمعدل 30 مليون دولار، وأن أكثر من 66 بالمائة من المنشآت السياحية قد أغلقت أبوابها، وأن الإيراد السنوي للسياحة كان يتجاوز قبل الانتفاضة أكثر من 7 مليارات دولار، وأصبح بعد الانتفاضة دون 500 مليون دولار (نصف مليار).

ومن آثار الانتفاضة على العدو أنه اضطر أن يخصص 30 بالمائة من ميزانيته للإنفاق لمواجهة الانتفاضة على الجيش والشرطة، وقد أثر ذلك على قطاعات وخدمات كثيرة، كما أن الانتفاضة كان لها أثرها في رفع نسبة البطالة التي تجاوزت 11 بالمائة، يضاف إلى ذلك استدعاء عشرات ألوف الجنود الاحتياطيين إلى الخدمة فهذا له تكلفته المالية التي تبلغ 54 مليون دولار يومياً، وله تكلفة أخرى في مواقع العمل التي تركوها، هذا بالإضافة إلى تراجع مستوى الاستثمارات القادمة إلى فلسطين المحتلة، ومن جهة أخرى فرت رؤوس أموال عديدة، وعلى سبيل المثال كانت نسبة الأموال الآتية للاستثمار قبل الانتفاضة في النصف الأول من العام 2000 بحدود 11،34 مليار دولار، وقد تراجعت إلى 4،3 مليارات في النصف الأول من العام 2002، وقد تراجعت أكثر في السنوات اللاحقة والتراجع نفسه ظهر في حالة الهجرة اليهودية إلى فلسطين المحتلة، وفرار مئات ألوف اليهود من الأرض المحتلة.

ثلاثة عشر - تغيير البنية الفكرية نحو الإرهاب في مصر

تهيات إرهابات فكرية ومقدمات موضوعية، أدت في نهاية المطاف إلى حرف بوصلة مصر الفكرية والثقافية باتجاه صاعق الانفجار، بدأت هذه الإرهابات تتشكل في النصف الأول من القرن العشرين، واستمرت وتراكت حتى نهاية القرن، وفي هذا الصدد يقول المفكر المصري طارق حجي⁽³⁹⁾ : عندما كانت قبلة مصر المعرفية والثقافية باتجاه الشمال والغرب، كان أعلامها وروادها من نوعية أحمد لطفي السيد، وعبد العزيز فهمي، وطه حسين، وعباس العقاد، وإبراهيم عبد القادر المازني، وسلامة موسى، وتوفيق الحكيم، وحسين فوزي، ونجيب محفوظ، ويوسف إدريس ... وعندما تحولت قبلتها المعرفية والثقافية وأصبحت صوب الشرق، صار أعلامها ومنظريها من أمثال حسن البنا، محمد عمارة، وسليم العوا، والشيخ حسان، والشيخ كشك، وعمر عبد الرحمن وهو "تطور" عكسي، كانت نتائجه تأثر الثقافة المصرية التقدمية والليبرالية

المنفتحة على آفاق الإنسانية بثقافة رجعية متزمتة تؤمن بالعنف، لها مفرداتها وخطابها المختلف كلياً.

ويمكن القول أن التطور الأبرز والأكثر أهمية في فكر الجماعات الأصولية - حسب رأي محمد محفوظ في كتابه الذين ظلّموا - تمثّل في فكر الراحل سيد قطب، من خلال كتابيه الشهيرين: معالم في الطريق وجاهلية القرن العشرين، اللذين سيغيّران من البنية الفكرية للحركة الإسلامية برمتها، فقد صاغ "قطب" هذين الكتابين وهو على فراش مرضه في سجن "ليمان طره" وقد تقمصته عقلية الشهيد الذي ينتظر نهايته، ولا يملك تغييرها، فأصبح يستعجل إنجاز مهمته قبل أن تنقضي أيامه ويفوت الأوان، فنادى بضرورة إسقاط النظام، وإقامة بوتوبيا الخلافة على أنقاضها، ووصف المجتمع بالجاهلي، رفض كل أشكال الحكم الأرضية، لأن الحاكمية لله فقط . تتسلل كتبه خارج الزنزانة ويلتقطها شباب طحنتهم ظروف بالغة القسوة وأرهقهم البحث عن أجوبة سهلة لأسئلة صعبة ما فتئت تحثهم وتدفعهم للخروج على الوضع الراهن بأسرع ما يمكن، شبان خبروا العشوائيات والأزمات الخائقة والقمع السلطوي والفقر والبطالة والقهر الاجتماعي وما إلى ذلك من بيئة مجافية لا تورث إلا العنف والحدة، ومن تربة لا تنبت إلا التطرف والحدق على كل شيء.

وعن هذا الموضوع يعلق محمد محفوظ قائلاً⁽⁴⁰⁾: "وفي ذروة التحولات الاجتماعية السياسية يأتي الرئيس المؤمن أنور السادات كبهلوان يتوهم أنه قادر على الإمساك بكل الخيوط، فيطلق العنان للإسلاميين، ويحررهم من السجون، ويدعمهم، بل ويفتح لهم معسكرات التدريب ظناً منه أنه سيلعب بهم داخل الجامعات، وسيكنس بهم مخلفات العهد الناصري وبقايا الماركسيين " ، وفي النهاية انقلب السحر على الساحر، وانتهى المشهد المأساوي بحادثة المنصة.

وطوال عهده الذي تجاوز العقد بعام واحد، ترعرعت الحركات الإسلامية وفقصت من بيوض الأخوان تنظيمات وتشكيلات عدة، وتخرّج مشايخ وخطباء، أجادوا تماماً صناعة الكلمة وتسويق الأشرطة بملايين النسخ، وامتألت الأرصدة بكتب سيد قطب وأبو الأعلى المودودي وخطب الشيخ كشك وعمر عبد الرحمن والقرضاوي وغيرهم، ممن دخلوا سباقاً محموماً في الاستحواذ على عقول وأفئدة الشبان، ثم تمكنت الجماعات الإسلامية من السيطرة على الجامعات، وخرجت الأمور عن سيطرة النظام ودخلت البلاد مرحلة اللاعودة. بعض المتدينين الذين عجنهم الفقر في ما اعتبروه "المجتمع الجاهلي" أرادوا أن ينبذوا هذا المجتمع في ضمائرهم ويمارسوا التقية انتظاراً للفرج، ولكن آخرين رفضوا هذا المبدأ السلبي، وشرعوا بممارسة المفاصلة الكاملة مع المجتمع، فهجروا مجتمع الكفر - أسوة بالرسول ﷺ الذي هجر مكة - ولكنهم أقاموا يثربهم على تخوم المجتمع وناصره العداة .

ويضيف محفوظ قائلاً: "عاد الإسلاميون للسجون والمعتقلات مرة ثانية، حيث هناك يطفو الرعب البدائي من السجان، وحيث ظروف القهر والتكيل تجعل السجين يحس نفسه كفار في مصيدة، وأحياناً يتأجج الكُرهُ في دواخل البعض حتى يصبح الهواء مشبعا به وينقل عدواه للآخرين، وقد يفقد السجين هنا إنسانيته إذا ما فقد اتزانه فتبدأ غرائزه بتحريكه ، في هذه السجون وُلدت أفكار التعصب والحقد على المجتمع، ونشأت مفاهيم التكفير، وولدت التنظيمات التي لا تؤمن إلا بالعنف كتنظيم الجهاد الإسلامي والجماعة الإسلامية وغيرها".

في هذه المدة المفصلية من تاريخ مصر والحركات الإسلامية شهدت البلاد أحداثا جسام وتغيرات جذرية ليس في مصر وحدها، بل في المنطقة ككل، كان لها أثرا هاما على تطور الفكر الجهادي للحركات الإسلامية، حيث دخلت مصطلحات ومفاهيم جديدة من نوع: الولاء والبراء، التتريس، الخروج على الحاكم، قتل المرتد، إلزام أهل الذمة "المسيحيين" بدفع الجزية، تحريم السياحة، نذب المجتمع الجاهلي، إلزام النساء بارتداء النقاب، تطبيق الشريعة، الحاكمية لله، دار الإسلام ودار الكفر.... الخ هذه المفاهيم باتت عماد الأيديولوجية الجديدة ومحور خطابها الإعلامي وبرنامجه العملي، وهي وإن كانت موجودة أصلاً في التراث الأصولي الإسلامي إلا أن إعادة إحيائها على يد فقهاء الحركات الجهادية مسألة تدرج في إطار تسييس الدين، وتوظيفه لأهداف سياسية حزبية.

داخلياً أدت سياسة الانفتاح إلى ازدياد الهوة بين طبقات الشعب وتعميق الظلم الاجتماعي، وانتشر الفساد في مؤسسات الحكم، وتحولت المساجد إلى بؤر توتر ومراكز تصدير لأفكار التعصب والغلو، بينما هبط مستوى العديد من الجامعات وتراجع دورها الحضاري، ويشرح "محفوظ" حيثيات هذا الوضع قائلاً: "فمدرجات الطلبة التي تتسع إلى بضعة مئات على أكثر تقدير صارت تُحشر فيها الآلاف من الطلبة الذين بالكاد يرون استاذهم أو يسمعون ما يقوله، والمختبرات تكدست فوق طاقتها الاستيعابية، وهاجر الكثير من الأساتذة المميزون، وأصبحت الجامعات مكانا مكتظا لا يختلف عن وسط البلد يتجمع فيه الشباب ومعهم شقاؤهم ورعبهم من المستقبل بينما أعداد الخريجين تفوق كثيرا حاجة البلاد ضمن توزيع غير متوازن، وكانت النتيجة مزيدا من الشبان ينخرطون في التنظيمات الجهادية وهجرة الكفاءات للخارج حيث أن الدولة لجأت للحل الأسهل وهو المزيد من البطالة المقنعة".

وخارجيا كانت نهاية حقبة السبعينيات مفصلا هاما في تاريخ تطور الحركات الأصولية، وبدء ما سُمي بالصحو الإسلامية التي تأثرت إلى جانب العوامل الداخلية السابقة بحدثين هامين: انتصار الثورة الخمينية في إيران، وبدء الحرب الأفغانية بدعوى الجهاد ضد الشيوعية والكفر ، ومما لا شك فيه أن هذين الحدثين كان لهما صدى واسع في كل البلاد العربية، وقد أرادت الجماهير العربية من إيران أن تسد الفراغ السياسي الذي تركته مصر الخارجة عن الصف

العربي بعد توقيعهها كامب ديفيد، وأن تشكل البديل الإسلامي لفشل الخيار القومي ووصوله حائط التجزئة ، أما الحرب الأفغانية فقد رأى فيها الشباب العربي النموذج الجهادي الذي يحلم به كل من يتوق للجنة أو من أراد صب جام غضبه على معسكر الكفر .

في الجزائر أدت خيبة أمل الجماهير العريضة في أداء جبهة التحرير الوطني التي تقدرت بحكم البلاد ثلاثة عقود متتالية، وما لمسوه منها من فساد وقمع للحريات طوال مدة حكمها، وهي التي توجت بأزمة اقتصادية خانقة، أدى ذلك كله إلى بروز تيار ديني يبشر الناس بالحل وي طرح نفسه بديلا إقصائيا لكل ما هو موجود، وتتشابه نفس العوامل والنتائج إلى حد كبير في كل من تونس والمغرب .

في حقبة التسعينات حُجِّم العراق، وانقسمت البلاد العربية على نفسها وتفكك الاتحاد السوفيتي، وأطلقت الفتنة برأسها في الجزائر، وانتهت الحرب الأفغانية، وبرز الطالبان وتنظيم القاعدة ودخلت البلاد والعباد في المرحلة الأمريكية، ومعها دخل العالم ما عُرف بحقبة الحرب على الإرهاب .

وفي هذا المجال يجد الكاتب محمد جمال باروت في "يثرب الجديدة"، أن هنالك ثمة فرق مهم بين الحركات الأصولية الإخوانية وبين الحركات الجهادية ، بل ويرى ثمة فرق واضح بين تيارات داخل التنظيم الواحد تجاه العديد من القضايا كتكفير المجتمع أو تكفير النظام، وهل الغاية دولة إسلامية أم دولة دينية ؟ وهل الحاكمة لله أم للجماعة المسلمة ؟ وهل يستمد الخليفة سلطانه من الله أم من الشعب ؟ وللدلالة على هذه الفروقات يقارن بين أطروحات مصطفى السباعي الإخواني الاشتراكي وبين "جند الله" لسعيد حوى الإخواني المتشدد، وكلاهما سوريان، وبين مذكرات الدعوة والداعية المنفتحة المرنة لحسن البنا نفسه، وبين مشكلات الدعوة والداعية للأخواني المتشدد فتحي يكن، وهذه كلها داخل تنظيم الإخوان، وإذا ما انتقلنا إلى مستوى آخر من المقارنة سنجد البون شديد الاتساع، كما هو بين "دعاة لا قضاة" للهضيبي وبين "توسمات" شكري مصطفى أمير التكفير والهجرة، ويصل التناقض إلى مداه الأقصى في "الحصاد المر" للظواهري الذي ينتقد فيه الإخوان ويهاجمهم بمنتهى القسوة التي تصل لدرجة التخوين ! ويرى "باروت" أن رشيد رضا هو الأب النظري للخطاب الإخواني، بينما أبا الأعلى المودودي هو الأب النظري للخطاب الجهادي، ونظريته الثيوقراطية للدولة الدينية التي تتخطى نظرية تطبيق الشريعة الإخوانية.

إذاً، لاحظنا من خلال هذا التحليل السوسيولوجي كيف نمت وتشكل هذا التراث الأصولي، بدءاً من التكفير والهجرة والجهاد الإسلامي حتى تنظيم القاعدة، وكان للإخوان المسلمين الدور الخفي والداعم والحاضن لكل تلك الأفكار .

فالإخوان المسلمين إذاً - وهم أول وأكبر وأهم جماعة إسلامية في العالمين العربي والإسلامي - ليسوا مجرد تنظيم سياسي بقدر ما هم ثقافة دينية وأيديولوجيا يجرى إعداد المجتمع على مهل للإيمان بها وللتضحية في سبيلها باسم الإسلام، وبهذه الأيديولوجية وهذه الرؤية الدينية يتم تقسيم الوطن والعالم كله إلى معسكرين معسكر الإسلام ومعسكر الكفر، وتقوم فلسفة الحاكمية لله وتكفير المجتمع وضرورة الجهاد لإقامة الدولة الإسلامية.

أربعة عشرة- الفكر المتطرف في كراهية الآخر

تتزايد معاناة المجتمعات الإسلامية - عامة - والعربية - خاصة - من تصاعد موجات الفكر المتطرف ، وهي وإن اختلفت في حجمها ومستواها وحدثها من مجتمع إلى آخر إلا أنه يجمعها فكر واحد ، هو فكر الغلو والتشدد والكرهية ، والذي تحول في العقدين الآخرين إلى سلوكيات عدوانية وصلت إلى ترويع مجتمعاتنا واستهداف الأمنيين من المدنيين الأبرياء ، عبر المنازلة المسلحة للدولة ، وتفجير النفس في الآخرين ، بهدف زعزعة الاستقرار، وبث الرعب وصولاً إلى أهداف سياسية من أبرزها ، إقامة سلطة دينية متمتعة بهدف تمرير مآرب شخصية بعيدة كل البعد عن الدين والصلاح والتي يوجد ما يماثلها في بعض البلدان الإسلامية .

لقد اصطلح العالم على تسمية هذا السلوك العدواني بالعمل الإرهابي ، تمييزاً له عن السلوك العدواني العادي وعن التمرد السياسي الذي قد يصاحبه بعض العنف ، لأن العمل الإرهابي يقوم أساساً على إرهاب المجتمع ، ولأنه يستهدف إيقاع أكبر عدد من الضحايا المدنيين ، ولأنه عابر للحدود والقارات ، ولأنه يجمع أصحابه فكر واحد ، هو فكر الكراهية للمجتمع والدولة والعصر والحياة بصفة عامة .

لم تكن مجتمعاتنا بهذا العنف، لقد عاش الآباء والأجداد في مصالحة مع الذات ومع الآخر، وتعاملوا مع جميع شعوب الأرض من دون عقد ووساوس مرضية ، فما الذي حصل لمجتمعاتنا ؟ ولماذا أصبح بعض شبابنا عدوانياً ناقماً على الحياة والأحياء ؟

إن ما حصل في الساحة العربية خلال العقود الثلاثة الأخيرة من فكر متطرف معادي للحياة، أصاب بعض أبنائنا ودفعهم إلى الهلاك، إنما تم زرعه ورعايته من قبل ثلاثة تيارات سياسية ودينية نجحت في غزو الثقافة المجتمعية المتسامحة، هي (41):

1- التيار التكفيرى الدينى ، والذي يمثل فكراً إقصائياً قمعياً يشكك في معتقدات الآخرين، ويتهمهم بالبدعة والانحراف والضلالة بحجة أن العقيدة الصحيحة واحدة، أصحابها في الجنة وغيرهم في النار، ويرى هذا التيار أن استخدام العنف وسيلة مشروعة في فرض الرأي السياسي والمفاهيم الدينية الخلاقية.

2- تيار الإسلام السياسي، وهو فكر يقوم على أودية الصراع مع الغرب، باعتباره العدو الدائم المترص والمتآمر على المسلمين ، ولذلك فهو فكر اتهامي مسكون بهواجس التآمر العالمي وهو لا يكتفي باتهام العالم فحسب بل وأيضاً ، يتهم - وهذا هو الأخطر - كل الأنظمة العربية الحاكمة بأنها صنائع الغرب وتنفذ مخططات الغرب ، وما مجتمعاتنا إلا ألعوبة بأيديهم، ثم إنهم يسحبون اتهامهم حتى على المثقفين والمفكرين من دعاة الإصلاح الديني والتعليمي والسياسي، فكلهم عملاء للغرب.

وبقدم هذا التيار نفسه للجماهير ، باعتباره الحامي الوحيد لحمى الإسلام ، والمدافع عن الهوية الإسلامية ، والأصالة والمقدسات، وهو تيار مثلون استطاع بدهاء أن يخترق البيئة الخليجية بالذات ويكسب بعض أبنائه إلى صفه ، فكونوا مزيجاً فكرياً أيدلوجياً ، هو توليفة متعصبة شديدة الخطورة.

3-التيار القومي (الناصرى والبعثى) ويقوم فكر هذا التيار على اعتقاد جازم بأن الغرب هو العدو الذي عوّق نهضة العرب برسمه للحدود القطرية ودعمه لإسرائيل ، وأخطر ما في هذا الفكر أنه يحتكر (الوطنية) ويخون الآخر المختلف معه ، فإذا كان التياران السابقان (التكفيري والإسلام السياسي) يحتكران (الجنة) فإن التيار القومي يحتكر (الوطن)!

أدى التلاحق والتفاعل بين التيارات الثلاثة على امتداد العقود الأخيرة إلى إفراز ثقافة متعصبة متطرفة هي (ثقافة الكراهية) ضد الآخر المحلي المخالف ، وضد الآخر الغربي ، وضد دعاة العقلانية والتحديث والمطالبين بتبني ثقافة المراجعة والنقد .

(ثقافة الكراهية) هي توليفة من عنصرين (التكفير والتخوين) فإذا كان الديني يكفر ، فإن القومي يخون ، في إدعاء شمولي يحتكر الدين والوطنية .

وما كان لهذه (التوليفة المتعصبة) أن تكون (توليفة متفجرة) إلا بفعل التحريض المستمر من قبل منابر التحريض وبخاصة الفضائيات والمواقع الالكترونية المنتشرة ، وكانت المحصلة النهائية : تهيئة بيئة مجتمعية متعاطفة مع ثقافة الكراهية، ولا أدل من نجاح دعاة (ثقافة الكراهية) في اختراق البيئة المجتمعية من أن 53% من المشاركين، قالوا في استفتاء إيلاف الالكترونية : هل قطع الرؤوس في العراق من أعمال المقاومة ؟ قالوا : نعم⁽⁴²⁾.

العمل الإرهابي نبت بينتنا ومجتمعنا ، له بناء فكري معروف ، ومفاهيم دينية واضحة وإن كانت مغلوطة ، والإرهابيون أبناء بررة لخطاب ثقافي مشحون بكراهية عميقة للحضارة الغربية وقيمتها ونظمها ومفاهيمها . والإرهابيون هم نتاج هذا الخطاب ، وليسوا حمقى أو مرضى أو جهلة أو مغرر بهم من الموساد، الإرهابيون هم نتاج خطاب استعلائي ، تعصبي يحتكر الصواب المطلق، ساهم في إنتاجه منابر تربوية وتعليمية ودينية وإعلامية عبر سنين طويلة، كان الهدف الرئيسي لهذا الخطاب المشحون، الحطّ من حضارة الغرب ، والترويج لعدوانيتها وماديتها

وإباحيتها ، بهدف تنفير شبابنا منها وتحصينهم ثقافياً ودينياً ضدها ، في مقابل تصوير ماضي المسلمين مجيداً زاهراً قوياً عبر التركيز على اللحظات المضيئة في تاريخنا ، وتجاهل ألف سنة من الظلام والحروب والدماء والفتن والجهالة والتخلف ، ظناً أن ازدياد الآخرين في مقابل استعلاء الذات ، فيه الحصانة لشبابنا ، وثبت أن كل ذلك وهم كبير ندفع ثمنه الآن .

ثقافة الكراهية ، ثقافة تخاطب الجانب الغرائزي والانتماءات الأولية في الإنسان ، كالعرقية والطائفية والمذهبية والقومية الضيقة وتنمي وتغذي مشاعر الكراهية والبغضاء فيه. ونتصور أنها محصلة لكل الصفات والعناصر السيئة التي تشكل تمايزاً وفروقاً بين الناس ، كالتعصب والتطرف والطبقية والتنميط والإقصاء والتخوين والتكفير والاستعلاء.

ولعل أول من نظّر وحلّل وبلور (ثقافة الكراهية) حسب علمي، هو الدكتور راشد المبارك - المفكر السعودي وأستاذ العلوم - في العديد من المقالات المبكرة في مجلة (العربي) وصحيفة (الحياة) اللندنية ، ثم خصص لها كتاباً بعنوان (فلسفة الكراهية) ولعل من المناسب - هنا - أن نذكر - بتصرف - بعض ما جاء في مقالة قيمة عن فلسفة الكراهية (العلاقة المشوهة بالآخر) يقول د. المبارك : إن أكبر العوامل التي حصدت بسببه نفوس ، وأريق دماء وأزهقت أرواح ، هو عامل الكراهية على مدى التاريخ ، وإن فرسان الكراهية لم يجدوا وقوداً لأفعل ولا سلاحاً أقتل من النار التي تشعلها الكراهية وتتغذى بها ، لقد كانت الكراهية هي النار والوقود والسلاح والذخيرة التي فتك بها أو بسببها أعداء البشر بضحاياهم وأبادوهم ، أو قهروهم ، أو سلبوا حقوقهم ، وليست الحروب الصليبية وهمجية التتار وحروب الأعوام المائة ، ومحاكم التفتيش ، والحربان الكونيتان ، الأولى والثانية ، وجرائم الصرب في البوسنة وما صنعه ميلو سيفيتش بالألبان ، إلا أمثلة لما تختزنه نفوس بعض البشر من شرور وآثام أشعلتها الكراهية بسبب العرف أو الدين أو رفض الآخر الفناء و الذوبان.

ويوضح د. المبارك : أن الكراهية في أغلب حالتها (وسيلة عجز) ويجب عن تساؤل : لماذا تخصيص المسلمين بدراسة (ظاهرة الكراهية) عندهم ، كحالة مدروسة ، فيقول : لأنهم ليسوا استثناء من الناس ، لأن الانشغال بأمرهم ، أوجب من الانشغال بسواهم، وهذه الظاهرة تتجلى عند بعض المسلمين على مستويين : أحدهما : علاقة المسلم بمثله ، والثاني : علاقته بالآخر .

والحديث في هذا الموضوع ، بموضوعية وتجرد، يحتاج لقدرة من المغالبة لما أحبت النفوس لطول الألفة ، وما تشربته العقول لدوام التلقين ، وما اعتاده السمع لكثرة ما يتردد .

ينقب الباحث في جذور الماضي ، في الحروب الصليبية والاستعمار ، وموقف الغرب وأمريكا من العرب وإسرائيل ، ويقول : هذه الينابيع تكفي لسقي بذرة الكراهية واستدامتها لو كانت الكراهية وسيلة ذكية وناجحة لحل المشاكل ، لكن الكراهية ليست كذلك ، لأن (شر السلاح

الأدمع) من ناحية ،ومن ناحية أخرى، لأن إعادة النظر في ذلك التاريخ في حضور من ظروفه وملابساته وأسبابه قد تقود إلى نظرة هي غير ما ننظر .

وعند الباحث ،أن الحروب الصليبية، تشكل في ذاكرة المسلمين وفي ذاكرة الغرب، مكاناً مملوءاً بصور مفزعة ، وقد تأصلت هذه الصور واتسعت خلال قرون ، ويتساءل : ولكن هل هو مما يجب ، بل هو مما يجوز أن تتحول إلى إرث أبدي لا يبدهه تعدد الوراثة ولا تعاقب الأجيال ؟ هل هو مما يجب ، بل هو مما يجوز أن نبني مواقفنا في الحاضر على ذاكرتنا عن الماضي ؟ هل يجوز أن يكون ذلك الموقف هو موقفنا الآن من الغرب اليوم ، وقد جعل أبوابه بلا مصاريع يدخل منها إلى بلاده آلاف الدعاة للإسلام يبلغون دعوته وينشرون رسالته ، وأقيمت على أرضه مئات المنشآت الإسلامية من المساجد والمدارس والمراكز ، ويستقبل من أعلام المسلمين ويحمي من تهددهم بلادهم ، وتهدر دمهم حكوماتهم عدداً غير قليل ، ودخل الإسلام من الغربيين آلاف ، لا يعرف أن أحداً منهم هدد في حياته ، أو حورب في رزقه ، أو فصل من عمله .!؟

إن الحروب الصليبية ليست حالة شاذة ولا حدث فريد خصت به العلاقة بين المسلمين والنصارى في تاريخ الشعوب والمجتمعات ، فالمنازعات والاقنتال صفحات منقوشة في تاريخ كل البشر، ويجب أن نتذكر أن الحروب كانت طريق الأمجاد أو الاستشهاد لدى كل الأمم ، لقد وقعت بين الأمة الواحدة لدى المسلمين كما وقعت بين القبيلة الواحدة والعشيرة الواحدة من العرب ، وليس خطأ أن نعرف كل ذلك ونتذكره ، لكن الخطأ أن نجعل ذلك هو الأرض الوحيدة الصالحة لبناء علاقتنا مع الآخر، مع تغيير الظروف والملابسات والمفاهيم .

ويناقش المبارك ،التوجه الذي يريد إعفاء النفس من المسؤولية وتعليقها بالاستعمار ، فيقول : لقد جعلنا كلمة (الاستعمار) جواباً لكل سؤال مهما كان صعوبته ، ولكننا لم نتوقف لحظة واحدة لنسأل : هل الاستعمار نتيجة أم مقدمة ؟ هل هو شيء سبق ضعف العالم الإسلامي أم أنه جاء نتيجة لضعف العرب والمسلمين ؟ ويجب قائلًا : الاستعمار هو (الفيروس) الذي أصاب الجسم بعد أن فقد عوامل المناعة .

ويتعجب د.المبارك ،من كثرة شكاوى العرب من الحدود التي وضعها الاستعمار ، ويقول : ولكن الحق كذلك أنه ليست بوارح الاستعمار ، هي الحارس الذي يحمي هذه الحواجز!! ويعلل د.المبارك ، هذه النزعة عند العرب ، بأن إعطاء شهادة براءة للذات غريزة عند بعض البشر، ولكنها عند الأعراب أكثر وضوحاً .

ويؤصل الباحث، منشأ (نظرية المؤامرة) عند العرب، فيقول : غريزة براءة الذات لا تستغني عن مشجب تعلق عليه ، وتنسب إليه كل أخطائها وآرائها ، فإذا رحل الاستعمار فلا بد من البحث عن بديل يؤدي خدمته ، لذلك استولد الاستعمار الراحل ، مولوداً ، جعلناه علة استمرار

هذا الوضع، وفي هذا المولود السعيد، وجدنا الجواب لكل سؤال ، هذا المولود (النظرية) هو (المؤامرة).

لقد صارت لهذه (النظرية) أحبارها وشراحها ، فإذا كان الاستعمار هو الصانع الوحيد - ابتداء - لما عليه العرب من ضعف وتشردم وتخلف ، فإن (المؤامرة) هي السر الصانع لبقاء وديمومة هذه الحال.

يناقش الباحث نظرية (المؤامرة) فيقول : لقد كررت هذه المقولة ، بكل الضجيج والإصرار ، حتى ليخيل للمرء أن الغرب قد عطل كل اهتمامه وكشوفه ليتفرغ للمصدر المهدد له وهو العرب!!

ويتساءل : أصحاب هذه النظرية : لم يسألوا أنفسهم عن أي قرية في العالم الإسلامي أو مدينة أو دولة تمثل خطراً عسكرياً أو اقتصادياً أو سياسياً على الغرب ؟ ويختم دراسته بقوله : غني عن البيان أن ما مر ، ليس نفياً لفكرة (المؤامرة) إذا فهمت بمعنى : أن كل أمة تضع من الخطط ما يحقق سلامتها أو قوتها أو طموحها أو مطامعها ، ومتى ما كانت البلاد الإسلامية مصدر تهديد ، فسيكون من الغفلة ألا نطن أن يأخذ الطرف المهدد لنفسه ، من الوسائل ما يدفع عنه هذا الخطر ، والتأمر عندئذ بعض وسائل المدافعة والاحتياط (43) .

في تحليل ظاهرة (الكرهية) هناك طرح فكري سائد يربط الظاهرة بالمظالم التاريخية للغرب الاستعماري تجاه المسلمين ، وهي مستمرة حتى وقتنا الحاضر في مناطق متوترة ، أفغانستان والعراق وفلسطين ، وكذلك المراتب المترسبة في النفسية العربية والمسلمة من أيام الحروب الصليبية ، كل ذلك أورث المسلمين إحساساً عاماً بأنهم مستهدفون من قبل الغرب العدواني - المتآمر والمتربص - بالمسلمين وبيدئهم وبأوطانهم .

وهناك جانب من الطرح يعلل (الظاهرة) بغياب الحريات وتعسف السلطات العربية وبتطشها وقسوتها في تعذيب السجناء والتككيل بهم وبخاصة من الجماعات الإسلامية ، وعلى هذا فان ثقافة الكراهية تأتي كرد فعل لعنف الدولة وبتطشها بالحريات .

بينما يذهب آخرون إلى (التفسير الاقتصادي) للظاهرة: كالفقر والبطالة المنتشرة والفساد ومظاهر الإثراء غير المشروع، وهناك من يعلي من (التفسير النفسي) للظاهرة ، ممثلاً في سلسلة الهزائم والإحباطات وفشل مشاريع التنمية والنهوض العربية .

لقد كنا أصحاب الحضارة التي شكلت منارة هادية لبقية الشعوب وبخاصة الأوروبية ، وتخلفنا وتقدم غيرنا ، يوضح عبد الوهاب المؤدب في كتابه (التأزم الخطير للعالم الإسلامي) هذا الأمر فيقول : إن العالم الإسلامي لا يزال حتى الآن يشكو من انهيار حضارته وسبق الآخرين له ، إنه لم يفق من هول الصدمة حتى الآن : فهو لا يفهم كيف يمكن للمسيحيين الأوروبيين أن يتفوقوا عليه ، ويصبحوا أساتذته وأسياده بعد أن كان هو أستاذهم وسيدهم؟! هذا الوضع المعكوس لا

يستطيع المسلم أن يهضمه حتى الآن ، لأنه يعتبر نفسه الممتلك للاعتقاد الصحيح والآخرين على ضلال ، فكيف يسبقونه إذاً وهو المفضل عند الله؟! وهذا العامل النفسي هو الذي يدفعه للإحساس بالمرارة والنقمة والكراهية .

وبناء على هذا (التفسير النفسي) فإن الكراهية في أساسها ،ليست موجهة ضد الآخر وإن استهدفه ،إنها انتقام الذات الجريئة من نفسها ، وكراهيتها لنفسها ولحاضرها الذي تدهور بعد أن كان عزيزاً ، إنها صورة الماضي العزيز والقادم من أعماق التاريخ محتجاً ومتمرداً على الأوضاع الحاضرة البائسة .

وأخيراً هناك تبرير خطير ومخادع لظاهرة (الكراهية) عبر تسييسها لخدمة مصالح خاصة ، يرى يوسف الديني : أن (قاعدة التبرير) أخطر من (قاعدة التفجير) لأن المبرر يحاول تسييس فكر (القاعدة) عبر إخراجها من صيغها العقائدية والأيدلوجية ،إلى تصويره في هيئة الضحية التي استجابت لظروف الواقع القاسية ، فالإرهابيون هم مجرد شبان صغار ، يائسين ، أرادوا إصلاح حال الأمة ، لكنهم اخطأوا الطريق، وأنهم لم يأتوا إلا من استفزاز (العلمانيين/ الليبراليين) لهم أو من نقشي المنكرات أو غياب العدالة عن قضايا الأمة المصيرية أو بسبب الملاحقة الأمنية.

يفترض أن لا تجد لها الكراهية بيننا خاصة وان ديننا الإسلامي هو دين التسامح ، ينبذ العنف والكراهية ، يدعو إلى التعاون والسلام والتعامل بالبر حتى مع المخالفين لنا في الدين ، والبشرية في نظر الإسلام أسرة إنسانية واحدة ، وقد وصف الله تعالى، المسلمين بأنهم أمة تدعو إلى الخير والتسامح والمحبة، وكلنا نعرف أن رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام ضرب أروع الأمثلة في التسامح حتى مع أشد أعدائه ،عندما قال : اذهبوا فأنتم الطلقاء ، كما يحفظ التاريخ مواقف مجيدة لتسامح المسلمين مع أصحاب الأديان الأخرى ، لكن السؤال المقلق والمحير لنا وللعالم المعاصر حولنا : إذا كانت تلك القيم السامية والمواقف الإنسانية هي من طبيعة ثقافة المسلمين وحضارتهم ، فلماذا لم تجد طريقها إلى سلوكيات عملية تجسد تلك المبادئ والقيم سواء بين المسلمين أنفسهم أو في علاقاتهم بالآخرين!؟

لماذا تستمر الأوضاع في المجتمعات العربية سيئة رغم تلك المبادئ والقيم!؟ وهو تساؤل طرحه منذ مدة طويلة ، المفكر البحريني د. محمد جابر الأنصاري في مقالة بعنوان : (أسوأ الأوضاع وأسمى المبادئ) وقال فيها : أن ما ينبغي تأكيده ، أن التسامح ليس فطرة يولد بها الإنسان بحيث نجد إنساناً أو شعباً متسامحاً ، وإنساناً أو شعباً غير متسامح بفطرتها ، التسامح ممارسة عملية من الدرجة الأولى وحصيلة لأسباب موضوعية قبل أن يصبح قيمة مجردة ، وقد نجد فرداً أو شعباً متسامحاً في لحظة من حياته وأقل تسامحاً في لحظة أخرى ، ويضيف الأنصاري : وعلى أهمية التبليغ والإقناع بل على أهمية التربية ، فإنه ما لم تكن البنية المجتمعية الشاملة ، والبيئة الاجتماعية - الحضارية - العامة تسمح بالتسامح وتشجع عليه

وتعتبره وظيفة من وظائفها الأساسية ، وتقليداً متعارفاً عليه من تقاليدنا الراسخة في التعامل وإدارة العلاقات بين الأفراد والجماعات ، فإنه لا يمكن أن يتحول إلى واقع وإلى تطبيق بالممارسة ، وسبقي مثلاً أعلى معلقاً في السماء ، يحث عليه المفكرون والأفراد المثاليون ولكن دون جدوى .

مصادر ومراجع الفصل السابع عشر

- 1- مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، دمشق، دار الفكر، 1979، ص 115.
- 2- أخرجه البخاري صحيحه برقم (7352)، ومسلم في صحيحه برقم (1716).
- 3- انظر: «الأشباه والنظائر في قواعد فروع الشافعية، مطبعة دار إحياء الكتب، مصر، ص 113.
- 4- أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف 546/9، والبيهقي في السنن الكبرى (135/8)، والطحاوي في شرح معاني الآثار 154/3.
- 5- أخرج هذه القصة ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" برقم (87) بتحقيق الزهيري، دار ابن الجوزي 1419 هـ 1998، والقصة وإن كان في سندها "محمد بن عمر الواقدي"، وهو متروك إلا أن الذهبي قال بعد إخراجها للقصة برواية أخرى: "هذا إسناد حسن"، انظر سير أعلام النبلاء 62/8.
- 6- انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق عبد القادر الأرنبوط وآخرين، ط 2 بيروت، مؤسسة الرسالة 1981. 61/8. 62.
- 7- تلك القصة في "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" للذهبي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1416 هـ. 1995، 407/5، ترجمة غياث بن إبراهيم النخعي.
- 8- عبد الله صقر، الحوار المتمدن، العدد: 3610، 17 كانون الثاني/يناير، 2012.
- 9- مها فهد الحجيلان، عندما يكون الإرهاب محلياً، صحيفة الوطن السعودية، في 2004/06/21
- 10- عبد الله البارقي، صناعة الفكر الإرهابي، منشور على شبكة المعلومات العالمية في 11 يونيو 2011.
- 11- أبو الحسن سلام، الحوار المتمدن، العدد 2772، 17 أيلول 2009.
- 12- نقلاً عن جريدة الشرق الأوسط في 20 كانون الأول/ديسمبر 2003.
- 13- عبد الرحمان الزكريتي الحوار المتمدن، العدد: 2329، الأول من تموز 2008.
- 14- عائد صاحب كاظم الهلالي، الحوار المتمدن، العدد: 2462، 11 تشرين الثاني 2008.
- 15- أحمد قاسم الغامدي، جريدة الشرق الأوسط، العدد 11494، 18 مايو 2010.
- 16- رواه أحمد في مسنده: ح (21556).
- 17- رواه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة المسد، ح (4688).
- 18- البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي لو كنت متخذاً خليلاً، ج (3475).
- 19- الطبقات الكبرى: 3/183 والمصنف لعبد الرزاق: 11/336، رقم 20701.

- 20- جمال سلطان، فقه الخلاف مدخل إلى وحدة العمل الإسلامي ، ط1 ، برمنجهام بريطانيا ، مركز الدراسات الإسلامية ، 1992 ، ص9 .
- 21- أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الأدب ، باب العصبية ح (5121) ج 4/332، وفي سنده روح بن صلاح ويقال له: روح بن سيابه، قال فيه الجرجاني :وأظن أنه مصري ضعيف: انظر: الكامل في ضعفاء الرجال ،ج3، بيروت، دار الفكر، ط3، 1988، ص146.
- 22- سيد قطب: في ظلال القرآن، ج3، ص.1529
- 23- تركي مكي علي، مكتب الشيخ حسن الصفار ، القطيف،محاضرة ألقيت في القطيف بتاريخ 22 كانون الثاني 2008.
- 24- عيسى الغيث، تحريم التمويل الفكري للإرهاب،صحيفة الوطن ، العدد 1145913،أبريل (نيسان) 2010.
- 25- إنجيل مرقس، الإصحاح العاشر، الآيات 32، 33، 34.نقلا عن أسعد السحمراني.
- 26- أسعد السحمراني ، المشروع الصهيوني الجديد، بيروت، دار النفائس، ط1، 1993، ص 179.
- 27- بنيامين نتيناهو ، محاربة الإرهاب، ترجمة عمر السيد وأيمن حامد، القاهرة، دار النهار، ط1، 1996، ص 27.
- 28- سفر الخروج، الإصحاح 19، آية 5، 6.
- 29- سفر تثنية الاشتراع، الإصحاح 7، الآية 6.
- 30- سفر تثنية الاشتراع، الإصحاح 13، آية 15، 16.
- 31- سفر يشوع، الإصحاح الثامن، آية 24 وما بعدها.
- 32- سفر العدد، آية 7 وما بعدها.
- 33- أسعد السحمراني ، من اليهودية إلى الصهيونية، بيروت، دار النفائس، ط1، 1993، ص 17
- 34- أغسطس روهلنج ، الكنز المرصود في قواعد التلمود، ترجمة يوسف نصر الله، مصر، مطبعة المعارف، ط1، 1899، ص 53.
- 35- بروتوكولات حكماء صهيون، ترجمة وتقديم إحسان حقي، بيروت، دار النفائس، ط1، 1998، ص 34.
- 36- هيثم الكيلاني، الاستراتيجيات العسكرية للحروب العربية الإسرائيلية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1991، ص 87 .

- 37- نور الدين مصالحة ، طرد الفلسطينيين، مفهوم الترانسفير في الفكر والتخطيط الصهيونيين (1882 . 1948)، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1992، ص 143.
- 38-المصدر نفسه، ص 159.
- 39-عبد الغني سلامة، الحوار المتمدن ، العدد: 3511 -التاسع من تشرين الأول 2011.
- 40- المصدر نفسه.
- 41- عبد الحميد الأنصاري ،مركز اسبار للدراسات والبحوث - عميد كلية الشريعة سابقاً - جامعة قطر.
- 42- صحيفة الحياة في الرابع من نيسان 2004 .
- 43- مجلة العربي ، العلاقة المشوهة بالآخر ،كانون الأول/ ديسمبر 1999 .

الفصل الثامن عشر

سبل معالجة الإرهاب

تخوض الولايات المتحدة الأمريكية والغرب عموماً كما أعلن ومعها بعض الأنظمة في العالمين العربي والإسلامي حرباً على الإرهاب لكنها لم تؤدي إلى إحداث تحول حقيقي في الطريقة التي يشعر بها المسلمون نحو الولايات المتحدة أو نحو الأنظمة التي تحكمهم. وإذا كانت الأدوات العسكرية والأمنية قد حققت بعض النجاح على صعيد إضعاف التهديد المباشر الذي يمثله الإرهاب فإنها لم تحقق أي تقدم يذكر على صعيد معالجة جذور الإرهاب، وقد ساهم الغزو الأمريكي للعراق والسياسات الأمريكية في أفغانستان وفشل الولايات المتحدة في الانفتاح على الحركات الإسلامية وغير ذلك من السياسات في تعميق الفجوة بين الولايات المتحدة والمسلمين أكثر فأكثر، وسيكون من السذاجة أن تظن الولايات المتحدة والغرب أنه يمكن تغيير اتجاهات الشباب المسلم من خلال قنوات التسلية ومن خلال إصلاح المناهج التعليمية. فنجاح الحرب على الإرهاب لا بد أن يقترن بشراكة حقيقية بين الولايات المتحدة والغرب عموماً وبين المجتمعات الإسلامية. ولا يمكن لتلك الشراكة أن تقوم دون أن يتحمل الغرب نصيبه من المسؤولية في ظهور الإرهاب وتطوره وبالتالي في معالجة جذوره، وغني عن القول بان التوصل إلى حل للصراع الفلسطيني الإسرائيلي يرضى به الفلسطينيون يمثل حجر الزاوية لأي تقدم يمكن تحقيقه على صعيد محاربة الإرهاب.

أولاً- دور الأمن الجنائي والأمن السياسي في مكافحة الإرهاب

1- دور الأمن الجنائي (الأمن العام)

يطلق على الأمن الجنائي مجازاً اصطلاحاً "الأمن العام". وهو الركيزة الأولى والرئيسية لكل أعمال الشرطة التي يهدف إلى تحقيق الأمن والأمان والاستقرار للوطن والمواطن، ولا ينسحب ذلك المفهوم على دور الأمن العام في مكافحة جرائم السرقة والقتل والاعتصاب وتنظيم المرور، بل تدخل فيه الأعمال الرئيسية الخاصة بأمن واستقرار الوطن مثل تأمين المطارات والموانئ التي تعتبر الحلقة الأولى التي ينبغي على الإرهابي الدولي أو المخرب أو الجاسوس أو كل قادم للبلاد بغرض ارتكاب إحدى جرائم أمن الدولة اجتيازها أولاً، وهنا يبرز الدور الهام والأساسي لرجال الشرطة العاديين والعاملين بحقل الأمن الجنائي وهو درء هذا الخطر وإبعاده عن البلاد ومنع الجريمة قبل وقوعها⁽¹⁾.

إن دور الأمن العام يتم بقيام رجال الشرطة في المطارات والموانئ بفحص جوازات القادمين من الخارج للتأكد من جنسياتهم وتأشيراتهم ومصادرة الجوازات المزورة أو التأشيرات غير الصالحة، وفحص قوائم منع الدخول ومراقبة الوصول والخروج بفعالية لتصفية ومنع الجزء الأكبر من جرائم أمن الدولة والإرهاب قبل دخولها للبلاد وقبل وقوعها، وقيام ضابط المباحث الجنائية بالمطار أو الميناء أو الحدود في متابعة عملية المراقبة بدون حساسية

لأفراد عناصر الاشتباه منهم، وتحديد أبعاد أي مخطط إرهابي قبل وقوعه وضبط أية أدوات أو متفجرات أو منشورات أو خرائط أو وسائل تنظيمية قد تساعد العناصر الإرهابية على مزاوله جرائمها، وذلك إما بفحصه المباشر وتحرياته داخل البناء أو المطار وإما بالتعاون مع رجال الجمارك المدربين على تفتيش حقائب المشتبه فيهم. يلي ذلك دور الأمن العام والشرطة الجنائية المباشرة في تحديد الأشخاص الأجانب المقيمين بالبلاد عن طريق تسجيلهم في أقسام الشرطة ومراكزها إثر قدومهم للبلاد ومعرفة عناوينهم ومتابعة نشاطهم واتصالاتهم بطريقة سرية، والعمل على رصد حالات الاشتباه والتعامل معها بسرعة. ثم يأتي دور ضابط المباحث الجنائية الذي يتحرى عناوين الأجانب واتصالاتهم بالمواطنين وتحديد أبعاد أفعالهم، والتأكد منها في حالات الاشتباه .

ثم يأتي دور مصلحة الجوازات وقسم الإقامة بها حيث يتم مرة ثانية حصر جميع الأجانب المقيمين بالبلاد وتواريخ دخولهم وخروجهم للبلاد والتأكد من صلاحية إقامتهم ونشاطهم، ثم يأتي دور الأمن العام أيضاً في متابعة خروج المشتبه بهم بعد ارتكابهم لأي جريمة إرهابية تمس أمن الدولة وسلامتها للقبض عليهم، هذا إلى جانب الأدوار الهامة لأقسام التزييف والتزوير والأدلة الجنائية في مكافحة هذا النشاط، ومن هنا يبرز الدور الفعال والرئيس لأجهزة الشرطة المختلفة العاملة في مجال الأمن الجنائي والأمن العام في مكافحة الجرائم الإرهابية والجرائم التي تمس أمن الدولة.

2- دور الأمن السياسي

الهدف الاستراتيجي لأجهزة الشرطة الجنائية هو الهدف الاستراتيجي لأجهزة الأمن السياسي⁽²⁾ وهو تحقيق الأمن والأمان والاستقرار للوطن والمواطنين، ويجب أن يتعمق هذا المفهوم في نفوس جميع العاملين بأجهزة الأمن على مستوى العالم كله حيث لا تعارض إطلاقاً بين جناحي الأمن في أي دولة وهو الأمن الجنائي أو الأمن العام والأمن السياسي، بل يجب أن يكون هناك تعاون وثيق وتواصل وتنسيق بينهما.

ويركز الأمن السياسي بأجهزته المختلفة على تحقيق أمن الدولة من الداخل والخارج ومنع أي جرائم تحدث داخل الدولة أو خارجها تؤثر في أمن البلاد واستقرار نظامها القانوني والشرعي والسياسي، مثل جرائم الجاسوسية والإرهاب والتخريب والاعتقالات السياسية وخطف الطائرات واحتجاز الرهائن وخلافه، وهي بلا شك جرائم خطيرة تؤدي إلى نتائج بالغة العنف مما يحتم ضرورة تقوية أجهزة الأمن السياسي وإمدادها بأفضل العناصر البشرية من ضباط عاملين تتوفر فيهم قدرات عالية من الإمكانيات الذهنية والبدنية والعلمية والثقافية والمقدرة على البحث العلمي للوقوف على أفكار هؤلاء الإرهابيين سواء أكانت سياسية أو عقائدية أو غيرها. كما يلزم دعمهم بإمكانات كبيرة في مجالات البحث والحركة والاتصال والتسليح

والتدريب والمتابعة حتى يكون لهم السبق على التنظيمات الإرهابية التي تطور نفسها باستمرار مستخدمة أحدث الأساليب العلمية الحديثة في ارتكاب جرائمها.

3- العلاقة بين الأمن الجنائي والأمن السياسي

يعتبر الأمن الجنائي والأمن السياسي جناحان رئيسان للأمن في أي مجتمع مهما كانت أيديولوجيته السياسية والاعتقادية، ولا يمكن الفصل بينهما إلا في تنظيم العمل الداخلي فقط. فالتعاون بين الأمن الجنائي والسياسي قائم بحيث لا يستطيع أي قسم منهما العمل دون الآخر، بل إن كل قسم يعتمد على الآخر في عمله واستكمال مسيرته. فضابط الجوازات أو ضابط أمن الحدود يرصد حالات الاشتباه ويخطر بها أجهزة الأمن السياسي التي تأخذ المعلومة وتبدأ تحرياتها حتى تقوم بضبط التنظيم وإحباط الجرائم، وكذا ضابط المباحث الجنائية يحظر جهاز الأمن السياسي بتحرياته ويسلمها أول الخيط، حيث تكمل هي مسيرتها، وهكذا بالنسبة لضابط المرور على مستوى الدولة الذي يستوقف سيارة أو يشتبه في أفرادها هو الذي يرسل الخيط إلى أجهزة الأمن السياسي لتمارس عملها، ويتبع ذلك بالطبع استعانة أجهزة الأمن السياسي بأجهزة الأمن الجنائي في عمليات المتابعة والمراقبة والتفتيش والضبط حيث لا يستطيع جهاز الأمن السياسي ضبط تنظيم إلا بتشكيل قوة من الأمن العام تشمل ضباطاً من المباحث الجنائية ومن جهاز الأمن السياسي تشترك معهم قوة من جنود الأمن العام المدربين، وهكذا تتداخل الاختصاصات وتتكامل الأدوار والأجهزة ويشكل الجميع مجموعة واحدة تعمل بكل تعاون وإخلاص وتفان لتأمين الوطن والمواطن.

هذا فضلاً عن متابعة الأمور الآتية:

- 1- عقد لقاءات مستمرة ودورية بين قيادات ورؤساء قطاعات الأمن الجنائي والأمن السياسي لتحديد أسس ثابتة وراسخة للتعاون المستمر بينها، وعدم التداخل في اختصاصاتها وسرعة تبادل المعلومات واتخاذ القرارات في إطار التنسيق المستمر.
- 2- وضع أسس ثابتة ومستقرة ومكتوبة تحدد أوجه التعاون وأساسيات التنسيق.
- 3- تشكيل لجان فرعية تضم ممثلين من أجهزة الأمن الجنائي والسياسي للاجتماع بصفة مستمرة للإشراف على تنفيذ هذه السياسات وسرعة معالجة الثغرات التي تظهر بصفة عاجلة. وعرضها على السلطات العليا لاتخاذ قرارات عملية بشأنها.
- 4- حسن اختيار العنصر البشري العامل في الحقلين الجنائي والسياسي والارتقاء بمستوى تدريبه وتدعيمه بكل الإمكانيات الحديثة والمتاحة لمكافحة هذا النشاط الإرهابي.
- 5- وضع كتب دورية مستمرة موجزة تحدد ملامح وأهداف وأهمية هذا التعاون والتنسيق، يتم توزيعها على جميع الضباط والعاملين في المجالين لتنفيذها بدقة.

- 6- إنشاء دورات تدريبية وتنقيفية ثم دورات تنشيطية لجميع العاملين في الحقلين الجنائي والسياسي يتولى التدريس فيها قيادات الجهازين لتدعيم وترسيخ هذه المفاهيم.
- 7- تبادل الضباط والقيادات العاملة في مجالات الأمن الجنائي والسياسي لمواقعهم عن طريق الانتداب والنقل وتطعيم كل جهاز بالعناصر البشرية من الجهاز الآخر لترسيخ مفاهيم الانتماء والولاء والتعاون والمعرفة.
- 8- إرسال النابهين والمجتهدين في دورات تدريبية إلى الدول المتقدمة في مجالات مكافحة الإرهاب للوقوف على أحدث أساليب مكافحة لتطبيقها بالبلاد عند الضرورة.
- 9- قيام قيادات الأمن الجنائي والأمن السياسي بالتنسيق المستمر مع أجهزة الشرطة والمخابرات والمكافحة في شتى دول العالم للتعاون في سبيل مكافحة الإرهاب الدولي والمحلي بأحدث الوسائل.
- 10- التنسيق بين وزارة الخارجية ووزارة العدل لعقد اتفاقيات جماعية ودولية ما بين الدول وبين بقية دول العالم ووضعها في الإطار القانوني السليم لتبادل المجرمين والإرهابيين وتسليمهم لدولهم الأصلية لمحاكمتهم.
- 11- وضع نظام سري متكامل ووثيق لتبادل المعلومات حول المنظمات الإرهابية وأفرادها محلياً ودولياً.
- 12- التنسيق مع وزارة العدل والسلطة التشريعية لاستصدار قوانين جديدة تحقق السيطرة على الإرهاب محلياً ودولياً.
- 13- الاشتراك بين الأجهزة لتشديد الحراسة وإتباع وسائل أمنية دقيقة لتأمين القيادات السياسية والدينية والشعبية المستهدفة في الدولة، وكذلك المنشآت الهامة بوسائل عملية حديثة.
- 14- التنسيق لاتخاذ وسائل إجرائية وقائية وثيقة لتأمين الحدود والمياه الإقليمية لمنع تسرب أي عملاء للإرهاب إلى داخل أو خارج البلاد.

ثانياً- نماذج من الأساليب الوقائية

1- تأمين حدود الدولة

لعل من أولى الخطوات المهمة لمنع الإرهاب هو منع تسلل عناصره إلى ارض الدولة، وبالتالي منع الجريمة الإرهابية قبل وقوعها، وهذه أحد المهام الأساسية لجهاز الشرطة بنوعها الجنائية والسياسية، وهو من الأساليب الوقائية التي يجب أتباعها كعنصر أساسي لمقاومة الإرهاب بكل أنواعه⁽³⁾.

وضرورة أن تشمل هذه الأساليب الإجراءات أو الخطط التي تؤدي إلى تأمين حدود الدولة ومنافذها ومياهها الإقليمية وموانئها الجوية والبحرية وتوسيع دوائر الاشتباه لضبط

عناصر المنظمات الإرهابية والمتعاطفين والمتعاونين معها ومنعهم من دخول البلاد وكشف جوازات السفر المزورة وضبط أصحابها وزيادة المراقبة في نقاط الجمارك والمنافذ المرورية لمنع أية متفجرات أو أسلحة أو الأدوات التي تساعد على صنعها، وكذلك الكتب والمنشورات والأدوات التنظيمية الهدامة من التسرب إلى داخل البلاد إلى جانب تدريب الأفراد العاملين في هذه الأجهزة على الأساليب الحديثة لتأمين حدود الدولة المختلفة.

إن تأمين حدود الدولة يظهر في الأساليب والإجراءات الوقائية التي تتبعها كل دول العالم تقريباً وبدرجات متفاوتة من التشدد والتقنين، وهناك تعاون وتنسيق دولي في هذا المجال يشمل توجيه الأساليب الوقائية التي تتبع في مطارات وموانئ الدول وتقنينها وتبادل المعلومات وتسليم المجرمين لدولهم لمحاكمتهم، وهنا ضرورة التأكيد على المزيد من التعاون والتنسيق بين دول العالم لسد المنافذ على الإرهابيين والعمل على منع حق اللجوء السياسي لهم أو التساهل معهم مهما كانت الأسباب أو المسوغات.

2- حماية الشخصيات المهمة

تعتبر الشخصيات الهامة من الأهداف الرئيسية لمخططي ومنفذي الإرهاب للنيل منها بأي شكل وبأي ثمن، ومفهوم الشخصيات الهامة لا يقتصر على رؤساء الدول أو من في حكمهم فقط بل يمتد إلى أعضاء الحكومة والوزراء ورؤساء الأحزاب والشخصيات الدينية البارزة وسفراء الدول الأجنبية وقناصلهم واللاجئين السياسيين والكتاب والصحفيين والإعلاميين والإذاعيين والعلماء وأسرههم . هذا على سبيل المثال وليس الحصر ويستلزم ذلك من الدولة وضع نظام حراسة للشخصية الهامة وأسرتها في المواقع يتضمن ما يأتي:

أ- تأمين الشخصية الهامة في مقر إقامتها.

ب- تأمين الشخصية الهامة أثناء تحركاتها داخل الدولة وخارجها.

ج- تأمين الشخصية الهامة في مقر عملها.

3- حماية المنشآت المهمة

ويعنى بالمنشآت الهامة كل المباني والمنشآت الحكومية والمصانع ومحطات الكهرباء والمياه، ومقر سفارات الدول الأجنبية وقنصلياتها ومحطات الغاز ومحطات الباصات والمطارات والموانئ والمنشآت ذات الطابع الاستراتيجي مثل منشآت القوات المسلحة والشرطة والمستشفيات والإسعاف ودور العبادة وغيرها⁽⁴⁾، وتعتبر هذه المباني الهدف الثاني لجرائم الإرهاب بعد الشخصيات الهامة حيث تسعى المنظمات الإرهابية إلى محاولة نسف أو تفجير إحدى هذه المنشآت الهامة أو جزء منها بقصد إحداث بلبلة وذعر بين الجماهير المتعاملة معها وداخل القيادة المسؤولة لشل فعالية الجهاز الحكومي، والعمل على إضعاف صورة الحكومة أمام شعبيها، وإظهار عجزها عن حمايته وحماية منشآتها إلى جانب إثبات قدرة

التنظيم الإرهابي على التأثير في الساحة الداخلية. ومن أجل تأمين هذه المنشآت يتم وضع خطط متكاملة لكل منشأة على حدة لتحقيق تأمين شامل لهذه المنشأة يعتمد على توفير ثلاثة عناصر أساسية وهي:

- أ- تأمين المنشأة كمبنى يشمل المداخل والمخارج والممرات والأسطح والحدائق وغيرها.
- ب- تأمين العاملين داخل هذه المنشأة والأفراد المترددين عليها من الخارج.
- ج- تأمين الاتصالات التي تتم بين هذه المنشأة والمنشآت والأجهزة الأخرى.

تجدر الإشارة هنا إلى أن التدريب الجيد والفعال يمثل العنصر الأساسي في رفع كفاءة العنصر البشري الموكل إليه عمليات المكافحة والمقاومة لجرائم الإرهاب ، فبدون التدريب الجيد لا يستطيع الضابط أو ضابط الصف أو رجل الشرطة أن يؤمن حدود بلاده ويحرس موانئه ومطاراته ومنافذه وحدوده، وكذلك في متابعة وضبط أي إرهابي أثناء دخوله البلاد أو حتى بعد اختراقه لها. ويتم التدريب عن طريق إنشاء دورات تدريبية دورية منتظمة للعاملين في أماكن النطاق الأول مثل الموانئ والمطارات والمنافذ والحدود، وكذلك للمتعاونين مع هذه الأجهزة في مكافحة الجريمة الإرهابية مثل المباحث الجنائية والتزيف والأدلة الجنائية. ويجب أن تكون هذه الدورات مكثفة وذات فعالية يقوم عليها خبراء متخصصون يستخدمون الأجهزة الحديثة والوسائل التدريبية الفعالة، وأن تشمل الدورات جميع العاملين في هذا المجال بحيث لا تقل مدة الدورة عن شهر في السنة الواحدة يعقبها دورة تنشيطية لمدة أسبوع كل ستة أشهر، فالعنصر البشري هو صمام الأمان الأول لتحقيق أمن وأمان الدولة⁽⁵⁾.

ثالثا- معالجة الإرهاب من الناحية الاقتصادية

ومن الأسباب والدوافع الاقتصادية المسببة لظاهرة الإرهاب سواء المباشرة أو غير المباشرة يمكن وضع بعض الحلول والمقترحات في هذا الجانب ومن وجهة النظر الاقتصادية لتجنب مخاطر هذه الظاهرة وبالتالي إنهاء وجودها. ومن أبرز هذه المقترحات⁽⁶⁾:

- 1- المساواة بين طبقات المجتمع كافة، ومعالجة ظاهرتي التخلف والبطالة التي تعتبر من مخلفات الحرمان الاقتصادي المزمن وتداعيات القهر الاجتماعي المتواصل.
- 2- إعادة توزيع الثروة وموارد التنمية وتلبية مختلف الحاجات الأساسية للفرد المواطن وعلى نحو متوازن تجعله يمتلك القدرة على العطاء والبناء والابتعاد عن السلوك والأعمال العدوانية الملازمة لظاهرة الإرهاب وبالشكل الذي يخلق حالة من الثقة المتبادلة بين المواطن والدولة من جهة والمواطن وأفراد المجتمع المحيطين به من جهة أخرى.

3- مكافحة عمليات الفساد الإداري والرشوة في جميع مرافق وإدارات الدولة وبناء قاعدة اقتصادية متطورة تؤمن الحاجات الأساسية الضرورية للمواطن.

4- ضرورة إعطاء مجال واسع من الحرية والتعبير عن الرأي لفئات مختلفة من الشباب تجنباً لحالة التهميش وفتح مراكز تدريب و تأهيل خاصة بالشباب تنمي قدراتهم وتعزز مواهبهم.

5- إعادة تأهيل قطاع الاتصالات والمعلومات في جميع مفاصل الدولة لكي يتسنى لطبقات واسعة من المجتمع الاطلاع على المستجدات العلمية والتقنية وكسر حالة الكبت والجمود لديهم.

وخلاصة لما تقدم يمكن القول أن ظاهرة الإرهاب ليست جديدة وإنما هي ظاهرة قديمة قدم الإنسان ذاته فهي لصيقة بطبيعة وجوده وتطورت الظاهرة بفعل متغيرات البيئة الدولية التي تتحرك فيها والتي تعتبر العامل الرئيسي وراء التحول في أشكال الإرهاب الدولي، فعلى الرغم من أن جوهر الإرهاب يظل واحداً فإن أشكاله وأدواته وتكتيكاته تختلف وتتطور بسرعة مع الزمن وتبقى المسألة الرئيسة تكمن في حصر وتقنين ظاهرة الإرهاب مسألة ذات بعد حضاري إنساني كون الإنسان هو الشخص الذي يمتلك الإرادة الفعلية والعملية في استئصال جذور الإرهاب لينهض من جديد بفكر خلاق بناء قادر على التعاطي الإيجابي مع واقع وأعباء الحياة المختلفة.

رابعاً- المعالجة القانونية للإرهاب

شكل الإرهاب في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين ظاهرة خطيرة تركت آثاراً لا تمحى على الأوضاع الدولية والمحلية واستقطبت هذه الظاهرة الاهتمام الدولي ودعت للتفكير بوضع الخطط المضادة للإرهاب والحد من آثاره المدمرة وأدانتها باعتباره نوعاً من الإجرام الخطر وشذوذاً في المعايير الاجتماعية والأخلاقية، وقد عرف فقهاء القانون الدولي الإرهاب بأنه اعتداء على الأرواح والأموال والممتلكات العامة والخاصة لمخالفته لإحكام القانون الدولي بمصادره المختلفة بما في ذلك المبادئ العامة للقانون سواء قام به فرد أو جماعة أو دولة وتشمل جريمة الإرهاب الدولي أعمال التفرقة العنصرية والقمع وإبادة الجنس التي تقوم بها الدول وأعمال الإرهاب التي تقع ضد رؤساء الدول خارج دولهم وأعضاء السلك الدبلوماسي وممثلو الدول في المنظمات الدولية فضلاً عن أعمال النسف والخطف والتفجير واحتجاز الرهائن وإطلاق النار ووسائل العنف الأخرى ضد الأشخاص والممتلكات والأموال التي يرتكبها الأشخاص أو الهيئات أو الأحزاب أو الدول بشكل مخالف للقانون وتحت أي غطاء كان سياسياً أو دينياً أو أمنياً. وعرف المشرع العراقي في قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005 الإرهاب بأنه كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة أستههدف فرد أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير

رسمية أوقع أضراراً بالمتلكات العامة أو الخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار أو إدخال الرعب والخوف والفرع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية⁽⁷⁾.

1- التمييز بين حق المقاومة والإرهاب

اعتبرت المواد 2-4 من اتفاقية جنيف أعمال المقاومة بضمنها السرية شكلاً من الحروب المشروعة ضد المحتلين يحميها القانون الدولي فأصبحت كافة ضروب الحماية القانونية على المقاومة وحركاتها السياسية التحريرية، وكذلك جاءت هذه الحماية في الميثاق والإعلان الدولي لحقوق الإنسان ولكن هذا الاعتراف بالحق بالكفاح المسلح والمقاومة لم يحل دون إنكار القوى العظمى لحق الشعوب والدول بالدفاع عن نفسها وحققها في تقرير مصيرها واعتبرت هذه المقاومة نوعاً من الإرهاب الدولي ومجاهته تحت غطاء مكافحة الإرهاب يشابه الكفاح المسلح وظاهرة الإرهاب الدولي من حيث طبيعة التكنيك والتنفيذ والنتائج وكلاهما يعتمد على العنف والتخريب وكذلك يتميز بمحدودية عناصر التنفيذ وفاعلية الوسيلة والمفاجأة ولكنهما يختلفان جوهرياً في الحقيقة من حيث الباعث والمشروعية، فالباعث على القيام بعملية المقاومة هو الضغط على الأنظمة الدكتاتورية أو قوى الاحتلال الأجنبية لحملها على الاعتراف للمقاومين بحقوقهم الأساسية التي كفلتها لهم القوانين الدولية وحق تقرير مصير بلدهم والرضوخ لمطالبهم المشروعة وبما أنها تقابل حقوقاً قانونية فأنها تعتبر استعمالاً مشروعاً للقوة في حين أن الباعث على ارتكاب الجريمة الإرهابية مجرد الكسب والابتزاز والقتل والتخريب وإشاعة العنف في العلاقات الاجتماعية والدولية.

لقد أصبح الإرهاب وسيلة قمع وتأييد وانتقام وعدوان من قبل الأنظمة الدكتاتورية والقوى الامبريالية ذات التطلعات والإستراتيجيات التوسعية تمارسه كلما سنحت ظروف مباشرة وغير مباشرة وتوظفه لخدمة أطماعها مما يتطلب إيجاد معايير موضوعية للتمييز بين المقاومة المشروعة والإرهاب الدولي.

2- الوضع القانوني لجريمة الإرهاب (المعالجة الدولية ومعالجة المشرع العراقي)

الإرهاب كحدث وواقعة عبارة عن جريمة مستوفية جميع الأركان والعناصر الأساسية لقيامها وترتكب في سياق سلوك إجرامي منافع للسلوك الاجتماعي ومخالف للقوانين الوطنية والدولية وبالتالي فإنه من وجهة النظر القانونية ينبغي تجريمها وإنزال العقوبات المقررة لها في الأنظمة القانونية بمرتكبها وتخضع لما تخضع له الجريمة العادية من إجراءات ومحاكمة وفرض عقوبات وتنفيذها لضمان احترام الحياة الإنسانية وضمان حماية الممتلكات وسيادة الشرعية القانونية.

تتميز الجريمة الإرهابية عن الجريمة العادية بما يأتي:

أ- أنها من الجرائم المركبة والمعقدة وتتكون من سلسلة من الجرائم المتداخلة والمتتابعة فالعنف الذي تسفر عنه العملية الإرهابية ليس سوى حلقة من حلقات العمل الإرهابي فطبيعتها وسعة نطاقها وارتباطات تنفيذها ومن يقف خلفها تجرى بمخالفة عدد من القوانين المحلية والدولية.

ب- تتميز بنشاط إعلامي واسع يشكل جزءاً كبيراً من حجمها وتمتد لنتائجها وتنشط أجهزة الإعلام (المساند والمضاد) لنشر وقائع العملية الإرهابية لإحداث ردود فعل سريعة سواء مؤيدة أو معارضة والآثار النفسية في كثير من الأحيان تكون هي الغاية من تنفيذ العملية الإرهابية بإظهارها أكبر من حجم الحدث ذاته بتغيير الوقائع وقلب الحقائق وتزييفها أو التعتيم عليها بالشكل الذي يناسب أهداف ومقاصد القوى الدولية التي تقف وراء العملية .

ج- تكون العملية الإرهابية ذات أبعاد وغايات سياسية بيد الأنظمة الدكتاتورية لتصفية معارضيتها في الداخل والخارج وبيد القوى الدولية المسيطرة لإحداث الاضطرابات وإعاقة تطور المجتمعات النامية كما تلجأ إلى الإرهاب الحركات السياسية المتطرفة طائفياً أو عرقياً لمهاجمة خصومها صراحة أو تحت أغطية اجتماعية أو عرقية أو دينية أو أي أغطية أخرى.

د- تتميز الجريمة الإرهابية بكونها تحضى بدعم دولي مباشر أو غير مباشر فغالبا ما تقف خلف العملية الإرهابية قوى دولية تمدها بالمال والخبرة والسلاح والمعلومات وتسهل لها المرور والتقل إلى الهدف والإفلات والابتعاد عن مسرح الجريمة بدون وقوع تنفيذها بأيدي السلطة وفي حالة القبض عليهم تعمل على إفلاتهم من المحاكمة والعقاب وتهتم بعض دوائر المخابرات الدولية بالإرهاب وتتخذ منه وسيلة لتنفيذ أهداف وسياسات بلدانها.

هـ- أصبحت الجريمة الإرهابية أسلوباً تستعيز به بعض القوى الدولية عن شن الحروب التقليدية المكلفة وتتجنب ويلاتها وما يترتب على إعلانها من ردود أفعال قانونية وسياسية وعسكرية ودبلوماسية وكذلك قلة التكاليف وشدة التدمير وسهولة التنفيذ بعدد محدود من الأفراد يسهل تسريبهم إلى مكان الحادث وتهريبهم منه.

لكن هذه الخصائص للجريمة الإرهابية لا يحول دون اعتبارها جريمة عادية والتعامل معها بالوسائل القانونية من النواحي الإجرائية والعقابية وبوسائل متطورة.

3- المعالجة القانونية للإرهاب كجريمة دولية

في نطاق معالجة الإرهاب الدولي وفقا لإحكام ميثاق الأمم المتحدة يلاحظ أن أسباب الإرهاب ودوافعه تشكل نزاعاً دولياً، ففي حالة نشوب مثل هذا النزاع بحيث من الممكن أن يؤدي إلى القيام بعمليات انتقامية واسعة أو محدودة النطاق بين طرفيه ومن شأن استمراره تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر فإن الميثاق يلزم أطرافه بالتماس حله بالطرق السلمية ، وقد رسم الفصل

السادس من الميثاق الإجراءات الواجب أتباعها لحل النزاع بعد أن يقوم مجلس الأمن بفحص النزاع يقرر انه يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر يضع يده على النزاع ويوصي بما يراه ملائما من إجراءات وطرق لتسويته بما فيه التوصية بعرض المنازعات القانونية على محكمة العدل الدولية وفقا لنظامها السياسي .فإذا أخفقت الدول المتنازعة في حل النزاع سلميا وجب عليه عرضه على المجلس ليقرر إجراءات معينه أو يوصي بحل موضوعي إذا طلب إليه طرفا النزاع ذلك .أما في حالة العدوان بوسائل منها (الإرهاب الدولي) فان مجلس الأمن وبعد أن يقرر أن ما وقع يشكل عملا عدوانيا يباشر باتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وذلك بتدابير مؤقتة تحول دون تفاقم الموقف ويدعو المتنازعين لاتخاذها قبل أن يباشر تدابير حفظ الأمن والسلم الدوليين وإعادته إلى نصابه بوسائل لا تتطلب استعمال القوة منها وقف العلاقات الاقتصادية وجميع أنواع المواصلات وقطع العلاقات الدبلوماسية وبتدابير عسكرية إذا لم تفِ التدابير السابقة بالغرض بواسطة القوات العسكرية للدول الأعضاء التي تضعها تحت تصرف مجلس الأمن بناء على طلبه.

4-المعالجة القانونية للإرهاب عراقيا

لكل دولة بموجب القوانين المحلية الحق في القبض على أي مجرم (إرهابي) فاعلا أصليا أو شريكا ومحاكمته وفرض العقوبة وتنفيذها عن أي فعل من الأفعال المكونة للجريمة الإرهابية أو المكتملة أو المتممة أو المسهلة لارتكابها وفقا للاختصاص الإقليمي للدولة مع مراعاة قواعد تنازع القوانين وأحكام اتفاقيات تبادل المجرمين لتحديد المحكمة المختصة والقانون الواجب التطبيق .

قبل الوجود الأميركي في العراق لم يكن يوجد قانون مستقل لمكافحة الإرهاب وكان قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 هو القانون العقابي الوحيد لمعالجة الجرائم الإرهابية الذي اعتبرها جرائم عادية حتى لو ارتكبت لباعث سياسي وإنما اعتبرها جريمة عادية لا يتمتع مرتكبها بمزايا الجرائم السياسية ومنها إبدال عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد وعدم الحرمان من الحقوق السياسية والمدنية وعدم اعتبارها سابقة في العود. وبعد الوجود الأميركي في العراق هبت على العراق سموم الإرهاب من كل الجهات وتحول إلى الساحة الرئيسية للإرهاب، كانت الضرورة تستدعي لحماية الشعب العراقي من السقوط فريسة سهلة للإرهابيين أن تصدر قوانين عقابية رادعة لمكافحة الإرهاب الذي حصد أرواح العراقيين طيلة السنوات الأخيرة، فصدر أولا أمر السلامة الوطنية رقم 1 لسنة 2004 الذي حدد الإجراءات التي تتخذها الحكومة فيما يتعلق بفرض حالة الطوارئ عند حدوث أعمال إرهابية تعرض حياة الشعب العراقي للخطر الجسيم ولم يشر القانون إلى مصير قانون السلامة الوطنية رقم 4 لسنة 1965 بالإلغاء وهذا جزء من الارتباك القانوني الواضح بعد الاحتلال ،وبعد أتساع التهديد الإرهابي لحياة المواطنين

العراقيين وتعرضهم لخطر محقق يومي استدعت الحاجة بإصدار قانون خاص لمكافحة الإرهاب وحسنا فعل المشرع العراقي بإصداره لقانون مكافحة الإرهاب برقم 13 لسنة 2005 وعرف فيه الإرهاب كما ذكرنا سابقا في المادة الأولى منه وفي المادة الثانية عدد الأفعال التي يعدها القانون إرهابية وهي العنف والتهديد الذي يعرض الناس إلى الخطر وتخريب وهدم وإتلاف المباني الحكومية وتروؤس عصابة إرهابية والاشتراك فيها والعمل على إثارة الفتنة الطائفية أو حرب أهلية أو الاعتداء بالأسلحة النارية على الجيش والأجهزة الأمنية والاعتداء على السفارات والهيئات الدبلوماسية والخطف واستخدام أجهزة متفجرة أو حارقة لإزهاق الأرواح، وفي المادة الثالثة منه عدد بعض الأفعال التي اعتبرها من جرائم أمن الدولة، فكل فعل إرهابي يمس الوحدة الوطنية وسلامة المجتمع وكل فعل يتضمن الشروع بالقوة لقلب نظام الحكم وكذلك تولي قيادة قسم من القوات المسلحة بغير تكليف حكومي وكذلك من شرع في إثارة عصيان مسلح ضد السلطة القائمة بموجب الدستور وكل فعل يقوم به شخص له سلطة الأمر وعمل على تعطيل أوامر الحكومة وعد القانون في أحكامه الختامية الجريمة الإرهابية جريمة عادية مخلة بالشرف ولم يشر القانون إلى ما ورد في أمر السلامة الوطنية رقم 1 لسنة 2004 ولا إلى المواد العقابية الواردة في قانون العقوبات والمثابه في معالجتها لنفس الجرائم كما في فصل الجرائم الماسة بأمن الدولة وهذا يشكل إرباكا قضائيا لتكرار نفس الجرائم والعقوبات في قوانين مختلفة.

كذلك لم يشر إلى المحكمة المختصة بالنظر بمحاكمة الجرائم الإرهابية كما أشار أمر السلامة الوطنية إلى المحكمة الجنائية المركزية هي المختصة بالنظر بالجرائم الإرهابية. القانون خلط في مواده بين ارتكاب المدنيين والعسكريين للجرائم الإرهابية وعالجه في هذا القانون علما أن كافة القوانين العقابية في العالم لا تعاقب العسكريين الذين يوجد قوانين عسكرية تعالج ارتكابهم للجرائم.

خامسا- معالجة الإرهاب بالطريقة الأمريكية

إذا كان الإرهاب عنفاً يوجه ضد أبرياء، أليست مواجهته من قبل الولايات المتحدة وإسرائيل عنفاً يظال فيمن يظال الأبرياء، بالتالي فهو من جنسه، أي إرهاب! وهل يصح أن نسمي الحركتين المتعاكستين بتسمية واحدة! أن ذلك يشكل مغالطة وارتباكاً، لكنه يؤمن انسجاماً مفهوماً باعتبار أن كل عدوان موجه ضد أبرياء يعتبر إرهاباً.

ليس هناك أدنى شك لتبرير استخدام مفاهيم عقديه، سياسيه أو دينية، لتوليد العنف ضد الآخرين، وإن كان المنتشر في زماننا هو استخدام العقائد الدينية كموجه للعنف ومبرر له، وهذا

بعد ذاته ينطوي على إساءة لهذه المبادئ وتشويه لها، لأن العنف يتقاطع مع الرحمة التي وصف الله ذاته بها (الرحمن الرحيم).

من جهة ثانية فإننا لا نرى أن الدين يمكن أن يكون في خطر، ولا تضييره الأسلحة الفتاكة، لأن موطنه ليس في الخنادق القتالية ولا على جبهات التماس، بل هو في حالته المثلى يتوهج في عقل الإنسان ومشاعره وإرادته، وهذه لا تغزى بالطائرات والدبابات والصواريخ. بل ربما كان أشد سلاح يواجهها تلك العقول المغلقة والمشاعر الفاسدة والإرادة غير المنضبطة وهذا يفسر تأثير التربية على هذه العقول والمشاعر والإرادات، فتتحول إلى نماذج متوحشة ومستعدة للإيغال في دماء من وقع في وهمها إنهم أعداء، ولا عدو للإنسان أبشع من عدو ينمو في داخله ويتركه غير قادر على التمييز بين الأعداء الحقيقيين وغيرهم.

وإذا كنا قد خلصنا إلى هذه الفناعة التي قد يشاركنا فيها كثيرون في العالم، فإن ما لا نتشارك به هو أن مواجهة الإرهاب المعلنة من قبل قوى البطش العالمي وعلى رأسها الولايات المتحدة، يجب أن تتم بالطريقة التي تتم بها.

إن الطريقة التي تتم بها المواجهة مع الإرهاب، تم تصنيعها وتصنيعه في مؤسسة واحدة هي المؤسسة الأمريكية وحسب المقاسات الأمريكية أو مقاسات الزمن الأمريكي، والمواجهة تنطوي على مغالطات ومخادعات هدفها تمويه حراك مشبوه، ذلك لأن مواجهة إرهاب يعتمد العنف تتطلب عنفاً أشد من عنفه، فنكون بذلك انتقلنا من مواجهة العنف إلى زيادة إنتاجه ونشره باعتباره طريقة معالجه، ومعالجة عنف بعنف تبقينا في دوامته.

من جهة ثانية فإن العنف المستخدم في علاج الإرهاب، والمقصود منه حماية الأبرياء يوقع من الضحايا الأبرياء مثلما يوقع الإرهاب أو أكثر، وبهذا يكون العلاج كاذباً وفاشلاً لأنه داء آخر من داء العنف، ربما كان مقصوداً ومدبراً ليكون إرهاباً لمن لا يوقن أن القوى العظمى لديها من الجبروت ما يؤمن لها خضوع الآخرين.

وإذا كنا قد أشرنا إلى أن الإرهاب نتاج فكر منحرف، إذ من المفترض أن يسبق الفكر ما ينتج عنه من أفعال، فهذا يجعلنا ننظر إلى ما يمارس من مكافحة مزعومة للإرهاب على أنها نتاج فكر منحرف أيضاً، ولا يجوز لأصحاب هذا الفكر المنحرف في أي من الطرفين أن يدعي حسن العقيدة ولا حسن السلوك والسيرة، فهما وجهان لعملة واحدة، إنهما الفعل ورد الفعل الموازي له في الاتجاه والمتفوق عليه في الدرجة، كي تكون معالجة الإرهاب ذات مصداقية وفاعلية، يجب أن تعتمد العقل وسيلة، وكل علاج غير ذلك هو علاج غير ناجح.

يشير أحد التقارير الذي صدر حديثاً⁽⁸⁾ إلى أن السجون الأمريكية باتت مراتع خصبه للإرهابيين الإسلاميين، ولكن السلطات المحلية تعاني من صعوبات مالية جعلتها عاجزة عن منع أو ملاحقة عمليات التجنيد التي يقومون بها.

ويشير هذا التقرير إلى عدم وجود عدد كافي من المرشدين الدينيين المسلمين للقيام بإرشاد ما يربو على 9 آلاف سجين في السجون الأمريكية يحتاجون إلى تعلم العبادات الإسلامية. وهو ما يسمح للإسلاميين المتطرفين باستهداف رفقائهم الضعفاء في السجون بنسخ مشوهة من القرآن وغيرها من الكتب الإسلامية التي تدعو إلى التطرف والعنف.

وخلّصت هذه الدراسة التي أجريت بالاشتراك بين جامعة جورج واشنطن وجامعة فرجينيا إلى أن "السجناء الذين تحولوا إلى متطرفين، يُحتمل أن يتم تجنيدهم من قبل الجماعات الإرهابية، وأن الولايات المتحدة التي بها عدد كبير من السجناء، تواجه خطر الإرهاب المحلي الذي تعاني منه دولاً أخرى حالياً".

فضلا عن ذلك، وجد التقرير أن المسؤولين في السجون المحلية في الولايات المتحدة يبذلون قصارى جهدهم لملاحقة التغيرات السلوكية التي يتعرض لها السجناء أو المرشدون الدينيون. غير أن النقص في العاملين والأموال اللازمة لذلك يحد من قدرة البرامج الوقائية، مشيراً إلى أن المسؤولين في كاليفورنيا "يقولون أن أي تحقيق يجرى في سجونهم حول الجماعات الراديكالية يكشف عن أدلة جديدة، ولكنهم ببساطة لا يملكون ما يكفي من المحققين لمتابعة كل حالة من هذه الحالات".

وحسب إحصاءات مكتب السجون الفيدرالي، نزلاء السجون في الولايات المتحدة يقدر عددهم بحوالي مليونين، منهم 6% مسلمون.

وقد ظلت السجون منذ عهد بعيد محطات تجنيد للعصابات، وأصبحت مؤخراً محطات لتجنيد الإرهابيين، غير أن الحكومة لم تفعل الكثير لمحاربة الظاهرتين، ويأتي هذا التقرير، الذي صدر من لجنتي الأمن الداخلي، والشؤون الحكومية بمجلس الشيوخ، بينما يقوم مسؤولوا الأجهزة الأمنية وأجهزة الاستخبارات بالتركيز على البحث عن الأسباب التي تجعل المتعاطفين مع المتطرفين يتحولون إلى إرهابيين.

وقد أتى التقرير على ذكر عدد من الحالات البارزة من الإرهابيين الذين تحولوا إلى متطرفين عندما كانوا في السجون، من بينهم البريطاني ريتشارد ريد المعروف بمفجر الحذاء. كما أشار التقرير إلى ما قالت السلطات أنها مؤامرة تم إحباطها لعملية إطلاق نار كان يحتمل أن يقوم بها أنصار كيفين جيمس مؤسس الجماعة المتطرفة المسماة بجمعية الإسلام الصحيح، ضد بعض المنشآت العسكرية في كاليفورنيا وبعض المعابد اليهودية والفنصالية الإسرائيلية في لوس أنجلوس. وكان كيفين جيمس قد أسس هذه الجماعة عندما كان مسجوناً في سجن ولاية كاليفورنيا بمدينة ساكرامينتو.

بعض الباحثين قاموا بإجراء مقابلات مع مسئولين في السجون المحلية ومستشارين دينيين وسلطات مكافحة الإرهاب في أربع ولايات - وهي كاليفورنيا، ونيويورك، وكارولينا الجنوبية

وأوهايو - ومقاطعة كولومبيا، وخلص الباحثون إلى أن سلطات السجون الفيدرالية اتخذت عدة خطوات هامة لجمع وتبادل المعلومات للمساعدة في مراقبة كيفية تحول السجناء إلى المتطرف. وقد وجد التقرير أن المسؤولين في السجون الفيدرالية اعتمدوا إلى حد كبير على بعض المقاولين والمتطوعين لإمامة الصلوات وتقديم الإرشادات الدينية الإسلامية في السجون بسبب عدم وجود مرشدين مسلمين مؤهلين. ففي نيويورك، أدى هذا الوضع إلى عدد من الحالات التي ظهر فيها "بعض الأئمة من ذوى الأفكار التي تدعو إلى العنف". وأشار التقرير إلى دراسة أجريت عام 2004 ووجدت أن حوالي نصف عدد السجون البالغ عددها 193 التي شملها المسح الميداني كانت تقوم بالإشراف على الشعائر الدينية أو مراقبتها بواسطة كاميرات الفيديو أو أجهزة التسجيل. "في ظل غياب الرقابة من قبل مرشدين دينيين مسلمين موثوق بهم، تم تسريب المطبوعات التي تدعو إلى العنف إلى داخل السجون دون أن يتم اكتشافها بواسطة أنظمة هذه السجون".

سادسا - معالجة الإرهاب بالإرهاب!

ضرورة أن نقود حملة لربط حزام العقل، ولترشيد استهلاك العواطف، ولمحو الأمية الفكرية، ولغرس شجرة المحبة والتسامح في صحراء المجتمع، أجل يجب أن نقود حملة كبرى، ففي وجود مرض الإرهاب لا تنفع كل المهدئات التتوية، بدون العلاج الجذري، وهنا نتوقف عند المعالجات الفكرية لا الأمنية، والفرق بينهما كالفرق بين القلم والبندقية⁽⁹⁾ فمنذ أحداث سبتمبر والحديث عن الإرهاب لم يتوقف، والوصفات العلاجية لم تتقطع، ما بين مهدئات ومعالجات سريرية إلى تدخل جراحي بسيط حتى الاستئصال والبتير! تحول الناس كلهم إلى أطباء متخصصين في علاج مرض الإرهاب، ولا عجب في ذلك إذ المجتمع كله لا يستكثر عليه أن ينفر لمواجهة داء فتاك كهذا، لكن هذه النفرة الجماعية رغم إيجابياتها العامة، فإنها تفضي إلى استنفاع بعض المرتزقة (تجار الحروب) الذين يسترزقون من وراء المزايدة بالوطنية، التي هي للأسف من أكثر حقول المزايدة اتساعاً ورحابة وتخويفاً، تماماً كالمزايدة بالدين! هذه المزايدات في معالجة آفة الإرهاب تفضي . للأسف . إلى أخطاء منهجية تكون أحياناً، مضحكة إلى درجة البكاء! أليس من العجيب والمضحك أن تقرأ لكاتب يدعو بعنف إلى نبذ العنف الفكري! وآخر يدعو إلى إشاعة روح التسامح بين فئات المجتمع من خلال نبش الملفات القديمة لكل التائبين والمتراجعين وذوي السوابق الفكرية! وثالث يدعو إلى تعزيز ثقافة التعددية في المجتمع، لكنه لا ينسى الدعوة إلى الضرب بيد من حديد على كل من يقول رأياً مغايراً للرأي العام الراهن! إننا أمام مفارقات عجيبة في مجتمعاتنا، تجعلنا نؤمن بأن مشكلتنا ليست مستوردة، كما أنها ليست خاصة بتيارات وفئات دون غيرها. إن الحقيقة التي يجب أن نواجهها بكل وضوح وشفافية أن مشكلتنا

مصدرها التنشئة، في دائرتها الصغرى (الأسرة)، وفي دائرتها الكبرى (المجتمع). العنف ليس حكراً على أحد دون آخر، مصادرة الرأي ليست حكراً على أحد دون آخر، عدم التسامح ليس حكراً على أحد دون آخر! نعم، قد تزداد هذه الأعراض عند شخص دون آخر أو فئة دون أخرى، بسبب مهيجات محيطية سمحت لأعراض المرض بالظهور عند هذا، والاختفاء عند آخر، ناقل للمرض! اقرؤوا وشاهدوا واستمعوا لوسائل الإعلام ستجدون كما هائلاً من المقالات والمقولات التي تحار: هل عن الإرهاب أم هي إرهابية؟! نحن نعاني الآن كارثة ورثتها لنا هيمنة أحادية الرأي لسنوات طويلة مضت، فهل يعقل الآن ونحن مازلنا نذوق مرارة ثمار تلك الأحادية أن نعالجها ونواجهها بأحادية رأي مضادة؟! هل يعقل أن يتحول زمام المجتمع من أيدي تيار أحادية الرأي إلى أيدي تيار الرأي الأوحده؟! إذا كنا نؤمن وندرك جميعاً الوبال الذي تجره شهوة التكفير إلى المجتمع، فهل يعقل أن نفوض معالجة ظاهرة التكفير إلى تكفيريين؟! أقرأ . وكأني أطلع مشهداً كوميدياً ساخراً . لأحد الدعاة وهو يتناول بالدليل والبرهان جذور التكفير عند بعض الناس، حتى يخلص في نهاية مرافعته إلى إثبات كُفريات وأفكار وثنية عند هؤلاء التكفيريين، تبلغ عندهم . حسب قول الداعية . درجة الكفر والخروج من الملة!! إنها معالجة التكفير بالتكفير، بدلاً من معالجة التكفير بالتفكير .

وإعلامي قدير جند نفسه لتصنيف الناس إلى فئات وتيارات وأحزاب وتوجهات، رغم أنه ما زال يكتوي حتى الآن بنار التصنيف التي كانت هي داءه يوماً مضى، وأصبحت هي دواءه الآن! نحن مجتمع المثاليات القولية، لكننا عند محك الفعل تخرج طباعنا الحقيقية التي نشأنا عليها في مجتمع أحادي. لا فرق بين إسلامي وليبرالي، فذاك يهدد الناس بالدين، وهذا يهددهم بالأرض، وذاك يصادر حق الناس بأحادية الرأي، وهذا بالرأي الأوحده. وذاك عنده التصنيف، وهذا عنده التصنيف المضاد، وذاك عنده التكفير، وهذا عنده التكفير المضاد (بالتقويض!). وذاك عنده الاعتداء، وهذا عنده الانتقام، ليست هذه دعوة إلى الصمت والسكوت تجاه ما مضى وما يحدث الآن أو هي محاولة لتغطية سوات حقبة ماضية، لكنها دعوة إلى حوار واضح وصريح لكن ليس فيه إقصاء أو تصنيف أو أحادية أو استعداد، كنا ننهي ونحذر منه ثم نقع فيه الآن في علاجنا الجديد! لن يصلح المجتمع بتدويل السيادة والهيمنة بين تيار وآخر، تتشابه بينهما المنهجيات وتختلف الوسائل، لن يصلح المجتمع إلا بإشاعة روح التسامح بين أفراد المجتمع، المجتمع كله. ضرورة أن نكون مستقلين في قناعاتنا وعلاقاتنا وأحكامنا. كن: أنت، ولا تكن: هو! أما إذا لم نكن كذلك، فإننا سنكتشف بعد سنوات أو عقود قليلة، كالتي مرت من قبل أننا تحولنا من عصر أحادية الرأي إلى عصر أحادية رأي جديد! أخشى أن تتمخض جهودنا العلاجية إلى التحول فقط: من إرهاب ملتجٍ إلى إرهاب حليق!.

دائما ما تأتي الأسماء و التعريفات حسب الأفكار و التوجهات فيقال في فترة مضت " نازي " لتماشيه مع الأفكار النازية ، وذاك " فاشي " لتقيده بالأيديولوجية الفاشية . وغيره ثوري وصهيوني وشيوعي و قومي ... وهكذا حسب أفكار وثوابت وأهداف المدارس التي ينتمون لها . ومن باب مقابلة الإرهاب بالإرهاب ظهر مصطلح أو تعريف جديد وهو " إرهابي " وصار تعاطي هذه المفردة يطلق في الغالب على المجاهدين المسلمين خاصة وأحيانا حتى القاعدين منهم ، وأيضا بعض المنظمات و الجماعات الغير مسلمة ، ولكن يتركز هذا الطرح ويصبح واضحا جدا عندما يكون الطرح إسلامي.

وعند الكشف عن المرجعية الفكرية لهذا المصطلح الجديد والثوابت التي يقوم عليها و الأهداف التي يطمح في تحقيقها كأى مرجعية تنظيمية أخرى ، ولن نأتي بجديد فالتعريف سيكون من خلال الواقع ومن خلال تعريف مطلقو هذه المفردة على الجماعات و المنظمات . إذا وفقا للتصريحات السياسية الغربية ووفقا للتعريفات الدولية نجد أن الإرهابيين هم الاستشهاديين في فلسطين ، هم الجماعات الإسلامية المقاومة والرافضة للاستعمار الغربي عموما والأمريكي خصوصا ، هم المنظمات الجهادية في كل مكان و الرافضة للاحتلال الخارجي ، هم المنظمات الخيرية الداعمة للمجاهدين و المقاومين ، هم من أراد الاستقلال واستغلال الثروات من أصحابها ، هم المتظاهرون للتنديد بالسياسات الإسرائيلية و الأمريكية في فلسطين هم من يدافع بدمه وماله لوقف المعتدي و دفع الذل والهوان و التبعية للعم سام ... الخ . إذا تتجلى الأيديولوجية الإرهابية في تلك الأهداف أو بعض تلك الأهداف بحيث يسعى الإرهابيون لتحقيق الفكر الإرهابي عن طريق إيمانهم بتحقيق تلك النتائج المترتبة على أفكارهم و أعمالهم الإرهابية كما يسميها و يصنفها النظام الدولي الجديد وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية .

بالنسبة لنا كعرب ومسلمين جميعا من منظمات رسمية و شعبية و أفراد نطمح بتلك النتائج و الأهداف الإرهابية بغض النظر عن المسميات هل هي إرهابية أو شرعية أو أي مسمى يطلقونه عليها شريطة أن لا تكون بالعنف أو موجهة ضد الأمنين ، المهم أنها تحقق المطالب الشرعية في نظر جميع العقلاء في العالم أو على أقل تقدير في نظرنا نحن . فهل يأتي اليوم الذي نتبنى فيه الفكر الإرهابي ضد أعدائنا فقط لتحقيق مطالبنا المشروعة بحيث تكون لدينا إستراتيجية إرهابية واضحة تعرف هذا المنطلق الفكري الجديد وتسعى لتحقيق أهدافه ، وذلك في ظل الخلل العالمي الواضح في تحديد المسميات و تصنيف المفردات . وبمعنى آخر أرى أن الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من المنظمات الدولية الأخرى قد نجحت في إدخالنا في مستنقع المسميات بتصنيفاتها و حدودها و تفسيراتها حتى تلغي الأهداف

المشروعة أو على أقل تقدير حتى تحدد وتقيد تلك الأهداف إلى أضيق الحدود، مقابل تبنيها للإرهاب باجلى صورته ضدنا وضد كل من يطالب بحقوقه المشروعة.

سابعاً- تعدد وسائل معالجة الإرهاب

بعد انتهاء الحرب الباردة، وغياب القطبية الثنائية، ومع ضغوط العولمة، بدأ العالم فجأة أشد تعقيداً، فالتسعت دائرة الأعداء، وبدأت تهديدات جديدة في التشكل، ابتداء بالأمراض المعدية، وانتهاء بحرب المعلومات. وشكلت هذه البيئة المتنوعة بدورها سياقاً جيو-سياسياً أوسع نطاقاً، شهد فيه الإرهاب وسبل محاربه تطورا وتحولا على نحو مشترك، ونجم عنها الحديث عن مجموعة كاملة من أنواع الأمن، فهناك الأمن المجتمعي والاقتصادي والإنساني والبيئي، إلى جانب الأمن العسكري.

ومن سمات هذه البيئة الأمنية المعقدة، تزامن وتشابك العديد من التهديدات، إلى جانب اختلاف مستويات آثار التهديدات التي تواجهنا اليوم وتداعياتها، وتباين نسب ترجيح احتمالات وقوعها. وأدت أمنة بعض المشكلات الاجتماعية والسياسية، كالهجرة، والجريمة المنظمة، والصحة العامة والسلامة البيئية، إلى اللجوء إلى معالجتها بإجراءات استثنائية تتجاوز القوانين والإجراءات المعتادة.

لقد تفاقمت الفجوة التكنولوجية بين الولايات المتحدة الأميركية وبقية العالم، إضافة إلى تحدي الاستخدام المزدوج للتكنولوجيا، خاصة من قبل منفي العمليات الإرهابية، وكذلك ما تنسم به المنظومة الدولية من بنية غير متساوية التوزيع، للقوة والنفوذ.

وتقسم المقاربات التي تطبق لفهم ومعالجة قضية الإرهاب، إلى فئات كسلسلة من المتضادات⁽¹⁰⁾: مدى قصير - مدى طويل، تكتيكي/ إستراتيجي، قمعي - إقناعي، هجومي/ دفاعي، رد فعل - نشط ومبادر، داخلي - دولي، القوة الناعمة - القوة الصلبة، الأحادية مقابل تعددية الأطراف.

1- مكافحة الإرهاب الإكراهية

هناك وسيلتين من أكثر أدوات مكافحة الإرهاب التقليدية التي تعتمد على القدرة الإكراهية للدولة شيوياً، هما نموذج العدالة الجنائية، ونموذج الحرب. ويتفق النموذجان في اعتمادهما على احتكار الدولة لاستخدام العنف، حيث تتحمل الشرطة المسؤولية الرئيسية في نموذج العدالة الجنائية بمشاركة من المحاكم والسجون، ويتحمل الجيش المسؤولية الرئيسية في نموذج الحرب.

وتتضمن قواعد الاشتباك في تطبيق نموذج العدالة الجنائية استخدام أدنى حد من القوة، بعكس نموذج الحرب، الذي يطبق القوة في حدها الأقصى، ويتسم كلا النموذجين بحدود صارمة لمن يمكن أن يخضع لعنف الدولة، وهو ما يضيفي الشرعية على ممارسات الدولة.

ورغم أهمية مقارنة العدالة الجنائية تحقيق أهداف مهمة فيما يتعلق بالردع والتحجيم، والقصاص، والتنقيف وإعادة التأهيل، فإنها في مجملها تتسم ببطء الحركة وتثاقلها، وتظل فوائدها مرهونة إلى حد بعيد بسبل تطبيقها، ودرجة اقتناع الأشخاص المعنيين بممارسة أعمال العنف الإرهابية.

وبينما يعتبر نموذج الحرب سريعاً ومؤثراً وملائماً بشكل مثالي لأنواع التهديدات الجديدة التي تطرحها شبكات إرهابية لا مركزية تدفعها اعتبارات أيديولوجية ولا تردعها العدالة الجنائية التقليدية، فإنه ينطوي على المخاطرة بظهور عواقب من شأنها استفحال أعمال العنف، وتقويض شرعية الأنظمة الحاكمة التي تلجأ إليه، ودفعها لسلوكيات مناهضة لمبادئ الديمقراطية، بالإضافة إلى خلق بيئة يستطيع منظرو الحركات الإرهابية استغلالها لتجنيد أنصار جدد.

ونظراً لنقاط ضعف كلا النموذجين، برزت نزعات للتقريب بين هذه النموذجين، منها عسكرة أجهزة الشرطة، واتساع نطاق استخدام المؤسسة العسكرية وقت السلم، أو شرطة الجيش، وإن كان هناك تخوف من تحول هذا النموذج الهجين إلى شكل من إرهاب الدولة، عبر انحراف الشرطة النظامية، وخلق شرطة سرية.

2-مكافحة الإرهاب المبادرة

تختلف تسمية مكافحة الإرهاب، فتسمى بمبادرة الشرطة وتسمى أحياناً مكافحة الإرهاب الاستباقية، أو مناهضة الإرهاب، وذلك من خلال عمل الاستخبارات. والغاية النهائية لأعمال المبادرة لدى الشرطة ليست بالضرورة المقاضاة الجنائية، وإنما تعلم المزيد عن غايات الجهات المستهدفة، وهو ما يسمح أحياناً بإبرام صفقات مع المشتبه فيهم، مقابل التعاون في شكل مخبرين، وبالتالي كثيراً ما تتضارب مطالب جمع المعلومات مع مطالب التحقيق الجنائي وقواعد الإجراءات القانونية.

ويمكن أن تولد الاعتقالات المبادرة والاستباقية فوائد سياسية وشعبية أيضاً، وربما تقضي إلى الإسراف في استخدامها في المدى القصير، ولكنها قد تكون ضارة في المدى الطويل، وتقوض في عاقبة الأمر جهود مكافحة الإرهاب.

أن جميع وسائل جمع الاستخبارات تتضمن مآزق أخلاقية بدرجات متفاوتة، لذلك ابتكرت لجان الإشراف على الأمن، وأدخلت المذكرات القضائية مطلباً فيما يتعلق بأساليب المراقبة

الاقتحامية، ووضعت الفقرات التي تبطل كل أجزاء القانون بعد مرور مدة محددة في التشريعات الطارئة المضادة للإرهاب.

أما عن تمويل الإرهاب، وقد برزت بعد أحداث 11 سبتمبر، عمليات تعقب وتجميد واحتجاز الأموال الموجهة نحو النشاط الإرهابي، ودور المنظمات الخيرية في تمويل الجماعات العاملة في الإرهاب. لكن تلك المحاولات لوقف تمويل الإرهابيين تعرضت لعوائق تتعلق بالتعاكس الداخلي بين الوكالات، وأيضاً الشك في مصداقية الدليل الذي استخدم لتبرير تجميد أصول المنظمات، بالإضافة لصعوبة التمييز بين المنظمات الخيرية المشروعة وواجهات تمويل الإرهابيين.

واستخدمت كذلك العقوبات الاقتصادية في محاولة وقف رعاية الدول للإرهاب، ومنع تدفقات الأسلحة والإمدادات العابرة للقوميات للجماعات الإرهابية، إلا أنها أدت إلى إيذاء مواطني الدول المستهدفة بدلاً من الحكومات أو السلطات المتورطة، كما أفضت المصالح القومية المتعلقة بالتجارة والإنتاج والدبلوماسية والنفوذ إلى كسر أو تجاهل العقوبات، أو وقف الإجماع الدولي على فرضها في المقام الأول.

3- مكافحة الإرهاب الإقناعية

إن أساس معظم الأحداث الإرهابية هو إرسال رسائل إلى جماهير مختلفة، باستخدام خليط من القهر (التهديد، والعنف، والإرهاب)، والإقناع (المطالب الصريحة أو الضمنية). وكما أن الإرهاب هو خليط من الإكراه والإقناع، فكذلك مكافحة الإرهاب، والردع هو الشكل الأولي للإقناع، كما هو نموذج العدالة الجنائية، ونموذج الحرب تمثل في السياسة الإعلانية للاستباق في الشكل الأولي للإقناع، وهو ما يسمى بالإقناع الإكراهي.

وإذا كان الإرهاب شكلاً من الحرب النفسية، فإن البعد الدعائي يصبح عنصراً مهماً في مكافحته أيضاً، بهدف إحداث تغيير المواقف والسلوك لدى مجموعات أو جماهير مستهدفة بشكل خاص، وذلك بطريقتين، هما تعديل المعتقدات والمواقف والعادات غير المرغوب فيها، وتعزيز المعتقدات والمواقف والعادات المرغوبة فيها.

وأن الأساليب الإقناعية كالتأكيد على عدم جدوى الإرهاب، والدخول في مناظرات، وعمليات التبادل الثقافي، وأساليب قانونية كالنص على تخفيض العقوبات للمتعاونين مع السلطات، والسماح بإعادة دمج العاديين عن استخدام العنف في المجتمع، من شأنها تقويض الإرهاب على المدى الطويل.

4- مكافحة الإرهاب الدفاعية

يستخدم هذا النوع من الإجراءات الدفاعية، بهدف تقليل خطر الهجوم الإرهابي إلى الحد الأدنى من خلال جعل الهدف أقل جاذبية بالنسبة إلى الهجوم، وهو ما يعرف بتصليب الهدف.

واتسع مؤخرًا نطاق الهدف المراد تصليبه، فبالإضافة إلى الأفراد المهمين، والأماكن المهمة، والأحداث الكبرى، شمل كذلك حماية البنية التحتية الحساسة، بما في ذلك مجالات الطاقة والنقل والصناعة والاتصالات والصيرفة، والحياة الحضرية وغيرها من القطاعات الرئيسية. أضف إلى ذلك أيضًا مراقبة تدفق الناس والسلع والخدمات وتنظيمها، من خلال تشريعات وضوابط الحدود والجمارك والتجارة والمعاملات المالية، والسفر والهجرة واللجئين والباحثين عن حق اللجوء السياسي.

وتتمثل المقاربة الأخرى للدفاع في تخفيف أثر الهجمات التي يتم تنفيذها، وذلك بواسطة جاهزية الطوارئ، وتخطيط الطوارئ، وإدارة الأزمة، وإدارة العواقب والدفاع المدني، وتشجيع وتعزيز مرونة المواطنين، وفهم العواقب الاجتماعية والنفسية للهجوم الإرهابي.

وهناك عددًا من المشكلات تشوب هذه المقاربات، منها تعلم الإرهابيين من التجربة، وبالتالي توجيههم إلى الإبداع والالتفاف على جهود تصليب الأهداف، أو التحول إلى أهداف أخرى أكثر ضعفًا. وأبرزت حماية البنية التحتية الحساسة مشكلات من قبيل الانضباط المالي والإنفاق الحكومي والتخفيضات الضريبية، والاتهام أحيانًا بالإهدار، وتوجيه الاعتمادات المالية بطريقة خاطئة، وتقييم الأخطار بطريقة غير دقيقة، وحتى بالفساد.

ويوجد نموذج دفاعي متكامل يجمع بين المنع والتخفيف والجاهزية والاستجابة والتعافي، باعتبار أن هذه النطاقات الأساسية تتقاسمها تشكيلة واسعة من المخاطر أو التهديدات، كما أنها تناسب أيضًا التقييم والإعداد لمكافحة الإرهاب في المدى الطويل.

5-مكافحة طويلة الأجل

حقيقة لا يوجد حل سريع لمشكلة الإرهاب، فالإستراتيجيات القمعية يمكنها أن توقف عمليات الإرهابيين، ولكنها قد تفضي إلى حركة عكسية، بتغذيتها للحنق، وخلق مظالم جديدة، وتسهيل الاستقطاب إلى قضايا جديدة أو قضايا أعيد إنعاشها، بالإضافة إلى ما نتج عن الحرب على الإرهاب، من تآكل حكم القانون والحريات المدنية للمواطنين وثقتهم بالحكومة.

وبناء عليه، فإنه من الضرورة بمكان مكافحة الإرهاب على المدى الطويل، من خلال القضايا الأكثر بنوية، ومن وسائله التنموية، والانتفاع من الموارد، والتجارة، والمساعدات الخارجية، التي تستهدف تخفيف الوقود الأيديولوجي الذي يشكل القوة الدافعة للردكلة الإرهابية.

بالإضافة إلى العمل على تحسين الظروف في الدول الطاردة للمهاجرين، وتشجيع الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز الأنظمة القانونية، وتشجيع الحوار العابر للقوميات، وتعزيز التعليم، والفهم المتبادل عبر الثقافات والحضارات، فضلا عن تقوية دور المدرسة ووكلاء الضبط الاجتماعي والشرطة والجيش والدمقرطة والحماية البيئية والتعاون الدولي ومكافحة الإرهاب على المدى الطويل.

وبالتالي يجب الجمع بين مختلف المقاربات لمكافحة الإرهاب، على المستويات المحلية والقومية والإقليمية والدولية، فلا تستطيع مكافحة الإرهاب أن تكون مجرد رد فعل أو قمع. كما أن سياسة مكافحة الإرهاب في الدول الديمقراطية وضمن نظام عالمي آخذ في التعولم، يجب أن تحاول تحقيق القبول إلى جانب الفاعلية، باعتبارهما معيارين ينبغي أن يتوازنا في المعركة ضد الإرهاب.

ثامنا- الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب

رغم الجهود الداخلية والدولية الكبيرة والمهمة التي بذلت للحد من هذه الظاهرة التي أرقت بال الحكام والشعوب إلا أنها لم تأت بنتائج مريحة، وما تنامي الحروب والعمليات الإرهابية في الفضاء الدولي والداخلي إلا دليل على ذلك.

وتعد ظاهرة الإرهاب مظهراً من مظاهر العنف الذي يتفشى في المجتمعات الدولية أو في المجتمع الداخلي، وعلى الرغم من تنامي خطورة هذه الظاهرة التي لا يختلف بشأنها اثنان، فإن وضع تعريف دقيق ومرض لها واجهته عدة صعوبات ومشاكل تحكها الخفيات الإيديولوجية والمصلحية والمذهبية سواء بالنسبة للباحثين أو المفكرين وكذلك بالنسبة للدول التي حاولت مقارنة هذه الظاهرة، وهذا طبعا ما سيثير عدة إشكالات وصعوبات عند تصنيف الإرهاب أو عند تحديد إطار قانوني واتفاقي لمكافحته.

1- الإقرار الدولي بمخاطر الإرهاب

تعاظمت مخاطر الإرهاب بشكل ملفت خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين والعقد الغول من القرن الحادي والعشرين، فبعدما كانت العمليات الإرهابية تتم وفق أساليب تقليدية وتختلف ضحايا وخسائر محدودة في الفئات والمنشآت المستهدفة، أصبحت تتم بطرق بالغة الدقة والتطور مستفيدة من التكنولوجيا الحديثة وأضحى تخلف خسائر جسيمة تكاد تعادل خسائر الحروب النظامية سواء في الأرواح أو الممتلكات والمنشآت.

فحتى وقت قريب كانت العمليات الإرهابية عادة ما تستهدف اختطاف الطائرات المدنية أو اختطاف الأفراد وأخذ الرهائن واحتجازهم (شخصيات بارزة، دبلوماسيين وحتى أفراد عاديين) وكذلك إلقاء القنابل وزرع المتفجرات التي لا تحتاج لمهارات ، لكن مخاطرها الآن تصاعدت تبعا

لتطور الوسائل المستخدمة والفئات والمنشآت المستهدفة، فقد أصبحت الجماعات الإرهابية تستغل كل ما من شأنه أن يمكنها من تنفيذ عملياتها ولو على حساب الأبرياء، وشهدنا مؤخرا مظهرا جديدا لهذه العمليات التي تم خلالها تحويل طائرات مدنية في الجو من أداة لنقل ركاب عزل إلى ما يشبه صواريخ موجهة نحو أهداف حساسة وهو ما خلف عددا كبيرا من الضحايا المتميزين وخسائر اقتصادية ومالية أصابت كل دول العالم وخسائر معنوية جسيمة تجلت في سيادة جو من الهلع والترقب وعدم الطمأنينة في كل بقاع العالم.

مظهر جديد لهذه العمليات أضحى يتزايد بشكل مطرد بدوره أيضا، وهو المرتبط بتدمير المعلومات من خلال شبكات الاتصال الدولية، فقد أصبح بإمكان جماعات أو أشخاص تحركهم دوافع سياسية وحتى شخصية، بل وبإمكان مراقبين يحركهم اندفاعهم وفضولهم وهم داخل غرفهم ومكاتبهم وأمام حواسيبهم، تدمير معلومات وبرامج ضخمة لكبريات الشركات والمؤسسات الوطنية والدولية البعيدة عنهم كل البعد، بعدما أصبح العالم عبارة عن قرية صغيرة بفعل تطور وسائل الاتصال وتدفق الأخبار من خلال الطريق السيار للمعلومات، مما ينتج عنه خسائر مالية وخدمائية كبيرة في ظرف زمني قصير، وهلع وخوف كبيرين في أوساط مالكي هذه البرامج والمؤسسات.

وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي طُرح أكثر من سؤال حول مصير ترسانته النووية وقد زادت التخوفات بشأن هذه الترسانة بعدما أضحى من السهل حصول بعض الجماعات على هذه الأسلحة من الأسواق السوداء في ظل المشاكل والإكراه الاقتصادي والاجتماعي التي رافقت التحولات في روسيا عقب هذا الانهيار وما صاحبها أيضا من أوضاع صعبة لفئة كبيرة من العلماء في هذا الشأن، بالشكل الذي قد يجعلهم لا يصمدون أمام الإغراءات المالية لهذه الجماعات مقابل تمكينهم من معلومات هامة بهذا الخصوص.

ومؤخرا ظهرت أيضا مظاهر جديدة لهذه العمليات تجلت في الرسائل المجرّثة وخاصة بالجمرة الخبيثة التي خلفت بدورها خسائر محدودة في الأرواح بأمريكا ومظاهر من الفرع والخوف في كل أرجاء العالم، حقيقة أن استعمال الأسلحة البيولوجية التي تسبب وباء الجدري والطاعون والكوليرا وشلل الأطفال والكلب ومختلف الإعاقات، قديم، حتى أنه استخدم في القرن الرابع عشر الميلادي عندما كانت بعض الجيوش تحاصر المدن وتقذف بالمنجنيق جثث المصابين بالطاعون أو الجدري وكذلك بعض النباتات الملوثة من فوق سور المدينة بقصد نشر الوباء داخل صفوف العدو⁽¹¹⁾، كما استعملت في الحرب العالمية الأولى والثانية.

لكن مخاطر استخدامه من قبل أشخاص وقوى غير نظامية وبوسائل مستحدثة أصبح يخيم على الساحة الدولية بشكل ملح و كبير خاصة وأن العديد من الدول كالولايات المتحدة، وفرنسا، وبريطانيا، والصين، وروسيا تمتلكه فيما يعتقد أن دولاً أخرى مثل: كوبا، وكوريا، وإيران تمتلكه

أيضا رغم وجود اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية لعام 1979 الموقعة بجنيف التي تمنع إنتاج أو امتلاك أو استخدام هذه الأسلحة، حيث وقعت عليها لحد الآن 143 دولة. نفس المخاطر أيضا يمكن أن تنتج عن المواد الكيماوية السامة.

2- الجهود الدولية لاحتواء الظاهرة الإرهابية

إن مواجهة العنف بكل مظاهره في العلاقات الدولية وجهود التضييق على استخدام القوة في المجتمع الدولي تعود إلى سنة 1907 عندما تمت المصادقة على اتفاقية لاهاي الثانية المعروفة بـ"دراكو بورتير" التي أكدت على ضرورة الحد من استعمال الدول للقوة في سبيل استرداد الديون المستحقة، وكذلك عهد عصبة الأمم المرفق بمعاهدات باريس لسنة 1919 الذي يقيد استخدام هذا الحق ويؤجله⁽¹²⁾ دون تحريمه نهائيا، حيث تم التمييز بين الحروب المشروعة والحروب غير المشروعة، ثم جاء ميثاق "بريان كيلوج" بتاريخ 27-08-1928 ليسد نسبيا هذا النقص بعدما ركز ولأول مرة على الجوانب الوقائية لمبدأ الأمن الجماعي حيث أكد على تحريم الحرب ليس كوسيلة من وسائل حل المنازعات والمشاكل الدولية فقط وإنما باعتبارها أداة لتنفيذ سياسة الدولة القومية أيضا.

ومع اندلاع الحرب العالمية الثانية تبين عدم فاعلية هذه الجهود بالشكل المطلوب، وهو ما جعل منظمة الأمم المتحدة التي قامت على أنقاض عصبة الأمم تنص صراحة وضمن مبادئها الأساسية على مبدأ عدم استخدام أو التهديد باستعمال القوة في العلاقات الدولية (الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق) كما منعت المنظمة التدخل في شؤون الدول وربطت ذلك باستثنائين هما: حالة الدفاع الشرعي الفردي أو الجماعي (المادة 51 من الميثاق)، وحالة تدخل المنظمة لمواجهة تهديد السلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما أو عند وقوع حالات عدوانية (المادتين 41 و42 من الميثاق).

أما بخصوص مكافحة ظاهرة الإرهاب فقد تنامي الوعي الدولي في العقود الأخيرة بأهمية مكافحتها من خلال إجراءات جماعية مشتركة وفعالة في إطار من التنسيق والتعاون.

فعلى مستوى منظمة الأمم المتحدة، فقد أدرج موضوع الإرهاب ضمن جدول أعمال الدورة 27 للجمعية العامة سنة 1972 بناء على مبادرة من الأمين العام الأممي، غير أنها لم تحقق نتائج ملموسة في هذا الشأن.

ويمكن أن نشير هنا إلى بعض جهود الجمعية في هذا الشأن من قبيل قرارها رقم 2625 الذي اتخذته في دورتها 25 بتاريخ 24 أكتوبر 1970 والمرتبط بإعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية والتعاون بين الدول، حيث تم التأكيد على "وجوب الامتناع عن تنظيم القوات غير النظامية أو العصابات المسلحة..." ثم قرارها رقم 8 الذي اتخذته في دورتها 32 سنة 1977 والمرتبط بسلامة الملاحة الجوية والذي أكدت فيه على إدانة كل أعمال خطف الطائرات

وكل ما يؤدي إلى تهديد سلامتها وسلامة راكبيها. وهناك قرارها رقم 146 الدورة 34 سنة 1979 الذي اعتمد الاتفاقية الدولية الخاصة بمناهضة احتجاز الرهائن.

وفي سنة 1973 تبنت الجمعية العامة قرارا نص على دراسة وجوب اتخاذ إجراءات لمنع الإرهاب، ثم ألحقت به قرارا صادرا من نفس السنة تمحور حول منع ومعاقبة الجرائم المرتكبة بحق الشخصيات التي تقع تحت حماية القانون الدولي.

واتخذت الجمعية العامة قرارا مهما آخر أدانت فيه الإرهاب الرسمي والأنظمة العنصرية والاحتفالات الأجنبية، وتضمن الدعوة إلى عقد مؤتمر لتحديد مفهوم الإرهاب وقد عارضته الولايات المتحدة وإسرائيل⁽¹³⁾.

ومن جهة أخرى وحتى سنة 1997 وصل عدد الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالجرائم المرتبطة بالإرهاب والتي أودعت في الأمم المتحدة إحدى عشر اتفاقية، وتتناول كل واحدة منها جانبا محددا من جوانب الجهود الرامية إلى القضاء على الإرهاب⁽¹⁴⁾.

ومن أهم الاتفاقيات في هذا الشأن نذكر: اتفاقية جنيف لسنة 1937 المرتبطة بمواجهة الإرهاب واتفاقية واشنطن لسنة 1971 الخاصة بمنع ومعاقبة أعمال الإرهاب التي تأخذ شكل جرائم ضد الأشخاص وغيرهم من الفئات ذات الأهمية الدولية، ثم الاتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب والموقعة بتاريخ 27-01-1977 بستراسبورغ الفرنسية، حيث تضمنت لائحة للأفعال الخاضعة للتسليم والاختصاص القضائي، ثم هناك اتفاقية طوكيو الموقعة في سنة 1963 بشأن حماية الملاحة الجوية وقد اعترتها بعض النواقص مثل عدم اعتبارها الاستيلاء على الطائرات جرائم تستوجب العقاب.

وجاءت اتفاقية لاهاي لسنة 1970 الخاصة بحماية الملاحة الجوية أيضا لسد الثغرات الحاصلة في الاتفاقية السابقة حيث جاءت أكثر شمولا في معالجة ظاهرة الاختطاف، ومع ذلك اعترتها بدورها بعض النواقص خاصة فيما يتعلق بعدم تحريمها لبعض الأنشطة الإرهابية التي تمس ملاحه الطيران المدني، كذلك المرتبطة بالاشتراك والشروع التي تتم في الطائرة وهي جاثمة على الأرض وجاءت اتفاقية مونتريال لسنة 1971 لسد ما لحق بالاتفاقيتين السابقتين من ثغرات وهفوات حيث جاءت أكثر دقة وشمولا⁽¹⁵⁾. وهناك أيضا الاتفاقية الدولية لقمع الأعمال غير المشروعة ضد الملاحة البحرية الموقعة بروما بتاريخ 10 مارس 1989.

هذا فضلا عن العديد من المؤتمرات واللقاءات الدولية التي اهتمت بهذا الشأن، ونذكر في هذا الخصوص قمة "صانعي السلام" المنعقدة بشرم الشيخ بمصر بتاريخ 13 مارس 1997 ومؤتمر قمة مجموعة الدول الصناعية السبعة المنعقدة في ليون بفرنسا بتاريخ 28 يونيو 1997، وكذلك الإعلان الصادر بمناسبة الذكرى الخمسينية لإنشاء هيئة الأمم المتحدة في أكتوبر 1995، وهو الإعلان الذي أكد على أهمية التعاون الدولي في القضاء على الإرهاب⁽¹⁶⁾.

هذا على مستوى الجهود القانونية الجماعية لاحتواء الظاهرة ، أما بخصوص الممارسة، فإن ذلك اتخذ طابعا انفراديا سواء على مستوى الآليات المستعملة أو على مستوى الذرائع والمبررات التي تتبني عليها مكافحة الظاهرة .

3-تفرد الولايات المتحدة لمكافحة الإرهاب

واكب تنامي ظاهرة الإرهاب الدولي في العقود الأخيرة، تصاعد وتيرة الردود الميدانية عليها في ظل قصور فعالية الجهود الاتفاقية في هذا الشأن، ومعلوم أن معظم الردود الدولية على "الإرهاب" غالبا ما تثير مجموعة من الإشكاليات القانونية والإنسانية بالنظر إلى غياب مفهوم دقيق وموحد لهذه الظاهرة، وتحايل بعض الدول في ردها على "الإرهاب" على مقتضيات الميثاق الأممي وقواعد القانون الدولي عن طريق تكييف منحرف لها - بنود الميثاق- بالشكل الذي يسمح بشرعنة تدخلاتها هذه.

وإذا كانت المرتكزات والأسس القانونية التي استندت إليها الدول في تبرير ردودها على "الإرهاب" هي نفسها-حق الدفاع الشرعي عن النفس ورد الاعتداء- سواء خلال مدة الحرب الباردة أو ما تلاها من أوضاع دولية جديدة، فإن الأمر يختلف من حيث نوعية هذه الردود والأطراف التي تشارك في تكييف هذه المقتضيات مع الحالات "الإرهابية".

ففي ظل مدة الحرب الباردة، دأبت بعض الدول على تكريس سلوك خاص بها للرد على "الإرهاب" في إطار ممارسة حق الدفاع الشرعي الذي تنص عليه المادة 51 من الميثاق الأممي باعتباره استثناء على مبدأ تحريم اللجوء إلى القوة أو التهديد بذلك في العلاقات الدولية، فإسرائيل مثلا وفي سياق تكريس احتلالها للأراضي العربية وتضييقها على نشاط المقاومة الفلسطينية، قامت بعدوان سافر على المخيمات الفلسطينية في لبنان سنوات السبعينيات والثمانينيات، وآخر على مقر منظمة التحرير الفلسطينية في تونس (سنة 1985) باسم ممارسة حق الدفاع الشرعي في مواجهة "الإرهاب". غير أن هذا المفهوم الذي أعطته إسرائيل لحق الدفاع الشرعي من خلال هذه العمليات، يتنافى بشكل صريح مع جوهر هذا الحق لعدم مراعاته لمنطق الضرورة والتناسب الذي تتأسس عليه مشروعية ممارسة هذا الحق، كما يستفاد من المادة 51 من الميثاق ذاتها ، ذلك أن الرد العسكري الإسرائيلي كان بالإمكان تلافيه، وفتح المجال أمام السبل السلمية في سبيل احتواء المشكل، كما أنه جاء - الرد- متجاوزا في حدته وخطورته لحجم الفعل "الإرهابي".

وضمن نفس السياق يمكن إدراج العمليات العسكرية التي نفذتها الولايات المتحدة ضد ليبيا سنة 1986، بعد أن أخطرت مجلس الأمن بذلك في 14 أبريل من نفس السنة، بذريعة أن ليبيا كانت ضالعة في الانفجار الذي هز ملهى ليليا ببرلين كان يرتاده أمريكيون، مما أدى إلى وفاة جنديين أمريكيين وجرح آخرين. والحقيقة أن هذا الهجوم الأمريكي على ليبيا لم يكن له علاقة

بالدفاع عن النفس ضد الهجمات "الإرهابية" أو "بالدفاع عن النفس ضد هجوم مستقبلي"، إن "إرهاب" ليبيا، كما يقول شومسكي هو "إزعاج بسيط، لكن ليبيا وقفت في وجه الخطط الأمريكية في شمال إفريقيا والشرق الأوسط وأماكن أخرى، وهذه في نظر الولايات المتحدة، جرائم حقيقية لابد من معاقبتها⁽¹⁷⁾.

إن الرد الأمريكي من وجهة نظر القانون الدولي هو عمل هجومي غير مشروع، بل أكثر من ذلك هو عمل انتقامي لا صلة له بموضوع الدفاع الشرعي عن النفس، خاصة وأن استخدام القوات المسلحة لشجب مراكز الإرهاب في العالم، قد يأتي بنتائج أشد خطورة من الإرهاب نفسه⁽¹⁸⁾.

وإذا كانت هذه الممارسات الانفرادية قد وجدت طريقها نحو التطبيق في ظل مدة عصبية من تطور العلاقات الدولية تميزت بالصراع الحاد بين الشرق والغرب، وما تبعه من شلل أصاب الأمم المتحدة بصفة عامة ومجلس الأمن بصفة خاصة، فإن الأمر سيختلف كثيرا بعد سقوط الاتحاد السوفيتي وسيادة ما أصبح يعرف "بالنظام الدولي الجديد" الذي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية، ذلك أن التدخلات لمكافحة "الإرهاب"، أصبح لها طابع دولي وجماعي، بعدما أضحت تتم تبعا للشرعية الدولية التي تجسدها قرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الشأن، ولعل هذا ما سيتجسد في العديد من الحالات الدولية كقضية "لوكرى" والتدخل العسكري الأمريكي في أفغانستان في أعقاب أحداث الحادي عشر من سبتمبر/أيلول من سنة 2001.

ففي قضية "لوكرى" التي امتزج فيها القانوني المرتبط بتفسير مقتضيات اتفاقية مونتريال لسنة 1971 الخاصة بحماية الملاحة الجوية، والسياسي المرتبط بمكافحة العنف والإرهاب - المهددين للسلام والأمن الدوليين - في العلاقات الدولية، قام مجلس الأمن وفي سابقة فريدة من نوعها بإصدار مجموعة من القرارات في مواجهة ليبيا بمناسبة "حادثة إرهابية".

(القرارات 1992/731 و 1992/748 و 1993/833 و 1998/1192). اثنان منها (القرار 1992/748 و القرار 1993/833) حملا عقوبات دبلوماسية وسياسية واقتصادية وجوية على ليبيا لرفضها الانصياع إلى المطالب الأمريكية - البريطانية بتسليم المتهمين الليبيين بالضلوع في حادث انفجار الطائرة الأمريكية (بان أمريكان في أجواء بلدة لوكرى الاسكتلندية سنة 1988) وفق مزاعمهما.

ويبدو أن مجلس الأمن في تعامله مع هذه الأزمة، عكس في العمق إرادة أمريكية تتطوي على سلوك انتقامي، وذلك بالنظر للخلفيات السياسية والتاريخية الصراعية الأمريكية مع النظام الليبي السابق، وقد تجلت الهيمنة الأمريكية على دواليب المجلس في هذا الشأن سواء على مستوى المعلومات التي استند المجلس إليها في إدانته ومعاقبته لليبيا وكذلك على مستوى مقترحات القرارات التي اتخذها هذا الجهاز الأممي المسئول عن حفظ السلم والأمن الدوليين .

ولقد تبين بشكل جلي عدم تناسب العقوبات المفروضة على ليبيا مع حجم الاتهامات الموجهة إليها، فلا يعقل قط فرض حصار على شعب بكامله لمجرد اتهامات وجهتها بعض الدول لشخصين تم إطلاق سراح المقرحي لأسباب إنسانية⁽¹⁹⁾.

إن قضية لوكربي تتطوي على مشكل قانوني صرف، محوره تفسير معاهدة مونتريال لعام 1971 الخاصة بمكافحة أفعال غير مشروعة الموجهة ضد أمن وسلامة الطيران المدني، خصوصا وأن الاتهامات الموجهة إلى ليبيا تدخل ضمن أفعال نصت عليها هذه الاتفاقية⁽²⁰⁾.

وإذا كان المجلس قد نجح إلى حد ما من خلال تدبيره وإدارته لهذه الأزمة في منع تطورها إلى مواجهة عسكرية بين طرفين غير متكافئين (الولايات المتحدة وليبيا). فإنه مع ذلك تمت هذه التسوية⁽²¹⁾ على حساب ليبيا من جهة والشرعية الدولية من جهة ثانية، فالمجلس في تعامله مع هذه القضية اختار منذ البداية مسلكا تصعيديا بعد أن فرض حصارا قاسيا على هذا البلد العربي، وخالف مقتضيات الميثاق الأممي، ذلك أنه لم يتح - بما فيه الكفاية - لأطراف الأزمة منذ بروز هذه الأخيرة، لسلك وسيلة معينة من وسائل التسوية السلمية (المادة 2/33)، ولم يراع ما اتخذته ليبيا من إجراءات في سبيل حل النزاع (المادة 2/36) وقطع الطريق على بعض الجهود السلمية التي بادرت إليها جامعة الدول العربية في هذا الصدد، مخالفا بذلك نص المادتين (2/33 و 2/52). هذا بالإضافة إلى مخالفته لأحكام المادة 7/2 من الميثاق، التي تلزمه بالامتناع عن التصدي لأية مسألة تعد من صميم السلطان الداخلي للدول (تسليم المتهمين في غياب اتفاقية ثنائية مع الأطراف الأخرى أو قانون داخلي يجيز هذا الإجراء). فضلا عن مشاركة الأطراف الغربية الثلاث المعنية بالأزمة مباشرة (الولايات المتحدة، بريطانيا وفرنسا) في صياغة القرار والتصويت عليه، حيث بوات لنفسها مكانة الخصم والحكم في آن واحد، وذلك بالمخالفة لأحكام الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من الميثاق الأممي.

وقد تكرر التدخل الجماعي وباسم الشرعية الدولية التي تجسدها الأمم المتحدة بقراراتها لمكافحة "الإرهاب" في أعقاب أحداث الحادي عشر من سبتمبر/أيلول سنة 2001 بالولايات المتحدة الأمريكية، حيث قادت هذه الأخيرة تحالفا دوليا لمكافحة "الإرهاب" الدولي، دشنتها في أفغانستان بناء على قرار مجلس الأمن رقم 1368 الذي صدر بالإجماع وبعد يوم واحد من وقوع العمليات⁽²²⁾، وما زاد من تكريس وتزكية لطروحات الولايات المتحدة وإسرائيل التي تتذرع في الإساءة لشعوب العالم وتصفية حساباتها مع الأنظمة التي تعتبرها معادية لمصالحها، باسم وشعار مكافحة الإرهاب، هو صدور قرار مجلس الأمن رقم 1373 سنة 2001 الذي أكد على ضرورة مواجهة مخاطر الإرهاب الدولي بكل الوسائل السياسية والزجرية، بما فيها تجميد أموال المشتبه في علاقاتهم بالإرهاب دون التمييز بين هذا الأخير المحظور وحق النضال والكفاح المشروعين ضد الاحتلال⁽²³⁾.

خلاصة القول فإن إلقاء نظرة سريعة على هذه الجهود الدولية المرتبطة بمكافحة ظاهرة الإرهاب، سواء في صورها القانونية والاتفاقية الجماعية والميدانية الانفرادية، يلاحظ أن جل هذه الجهود اتخذت الطابع العلاجي، أي أن مكافحة تأتي و تنصب على ما بعد الحادث الإرهابي، وحتى تلك الجهود الضئيلة المرتبطة بالمعالجة الوقائية غالبا ما تقارب الظاهرة أمنيا، وهذا ليس بغريب، ذلك أن هول وجسامة الأعمال الإرهابية التي أضحت فضاءاتها ومظاهرها تتطور بشكل يتوازي والتطورات التكنولوجية المدنية والعسكرية، غالبا ما تجعل صناع القرار يطرحون أسئلة أضحت عادية وتتكسر باستمرار عقب الأحداث الإرهابية، تنصب وتركز بالأساس على من قام بالفعل؟ وكيف قام بهذا الفعل؟ (مقاربة أمنية محضة)، في حين يتم إهمال-عن قصد أو عن غير قصد- سؤال محوري وضروري وهام وهو: لماذا تم القيام بهذا الفعل؟.

لقد سبق للأمم العام الأممي الأسبق "كورت فالدهايم" في تقرير قدم للمنظمة الأممية أن حمل القسط الأوفر من مسؤولية تفشي ظاهرة الإرهاب لأسباب منها⁽²⁴⁾: ممارسة حق النقض في مجلس الأمن الدولي (وهذا يحيلنا على الفيتو الأمريكي الحالي لمنع إرسال قوات دولية إلى فلسطين) وتهاون الدول الكبرى عن القيام بواجباتها التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة وتواطؤ الدول الكبرى وتحيزها الذي يؤدي إلى فشل المنظمة الدولية في تحقيق التعاون الدولي وحل المشاكل ثم هناك اغتصاب حقوق الشعوب المستضعفة.

إن مواجهة الإرهاب ومكافحته تتطلب وقفة تأمل وتركيز لبلورة أساليب وسبل ناجعة وفعالة تقف على مسبباته في أشكالها المتباينة والمتعددة للوقاية من تداعياته قبل الخوض في علاجه بأشكال زجرية وأمنية وربما "إرهابية" أيضا قد تزيد من تفاقمه وتطوره. ذلك أن التجارب الدولية المرة في هذا الخصوص (أحداث الولايات المتحدة سنة 2001 مثلا) أوضحت وبالملموس أن أي إجراء أمني مهما توافرت له الإمكانيات البشرية والتكنولوجية والمادية لا يمكنه الحد من هذه الظاهرة، بعدما أصبح القائمون بهذه الأعمال يطورون آلياتهم ووسائلهم ويستغلون وبتحاييل كبير أضيق الفرص والفجوات لتنفيذ أعمالهم.

إن أسباب ظاهرة "الإرهاب" الدولي كمظهر من مظاهر العنف متعددة ومتشابكة ومعقدة في آن واحد، تتنوع بين ما هو سياسي واقتصادي واجتماعي وأمني أيضا . والعدالة الجنائية لا يمكن لها أن تتدخل إلا قمعا، أي بعدما يحدث الضرر فعلا، مما يجعلها حلا غير فعال، لذلك فالتدابير التقنية فعالة في هذا الإطار-كما يرى البعض-خاصة إذا ما أخذت بعين الاعتبار هذه الجوانب السياسية والاجتماعية والعوامل التربوية أيضا⁽²⁵⁾.

إن مكافحة "الدولية" للإرهاب وفي غياب مفهوم كاف له ترضى عنه شعوب العالم، تظل نسبية بل وعديمة الجدوى في مجتمع دولي تتضارب فيه المصالح بشكل كبير ويتسم بتباين قاتل بين شمال مصنع ومتطور يغزو الفضاء وجنوب متخلف وفقير يصارع من أجل البقاء. وما

دامت شعوب بريئة تقتل وقرارات أمريكية تصدر باسم الأمم المتحدة وأخرى ملحة تمنع وأنساق فكرية وتعليمية محلية تعدل وتلغى، وأموال شخصية تجمد لمجرد الاشتباه، باسم وبذريعة مكافحة الإرهاب.

تاسعا- الفشل في مكافحة الفكر الإرهابي

بالرغم مما تؤدي ظاهرة الإرهاب من انعكاسات سلبية على المجتمعات، إلا أن ما متداول اليوم من حديث هو عن تطور الإرهاب فكرياً وأسلوبياً ومنهجياً، وعن اتساع دائرته لتشمل كل النواحي الحياتية من تمرد على المؤسسة والدولة والمجتمع وأيضاً بمفهوم شامل "تمرداً فكرياً وثقافياً واقتصادياً وعسكرياً" حتى لا يكاد يمر يوم دون السماع عن حادثة هنا ومصيبة هناك لا مبرر لها ولا دافع سوى الانتقام، ليس ممن قضاوا في تلك الحوادث وإنما من المجتمع بشكل عام، فالإرهاب هو غريزة موجودة في صدر كل مقهور ومظلوم يستغلها البعض ليوجهاها في غير مسارها الطبيعي ويشكل من خلالها نواة لعمل إرهابي ليس له علاقة نهائياً بالفكرة الأساسية المعلن عنها، فعلى سبيل المثال قد يكون قتال الجيش الأمريكي في العراق كساحة حرب مشروع من قبل البعض وباب من أبواب المقاومة⁽²⁶⁾، إلا أن الأمر يختلف إذا قام هذا البعض بنسف أو تفجير المؤسسات المدنية وخطف وقتل الأبرياء مهما كانت دياناتهم أو جنسياتهم، وإذا كانت الظروف غير مواتية وغير متكافئة الآن لمثل تلك المواجهة فلنرجع للآية الكريمة "وأعدوا" فجميع الطرق التي نستطيع من خلالها استعادة الحقوق ورفع الظلم قد بينها القرآن الكريم ووضحها خير البشر وفسرها علماء الأمة ولا مجال لدخول فكر أو طريق أو منهج عبر مداخل الأديان والعقائد، ولكن التطرف هو المقصود هنا بالإرهاب وهذه بطبيعة الحال مسؤولية مشتركة نستطيع القول فيها أن أجهزة الأمن العربية خصوصاً قد فشلت نوعاً ما في محاربة الإرهاب والتطرف الديني لأنها اعتمدت تماماً على المكافحة الأمنية والعسكرية والمحاربة الآلية دون التفكير بالتحاور الفكري وتصحيح المفاهيم وتصويب الرأي والعمل عبر الحوار والإقناع والاستماع للآخر، وهذا سبب رئيسي أدى إلى نمو الفكر الإرهابي وابتكاره لأساليب عديدة عجزت القوى الأمنية في دول متقدمة عن اكتشاف خلاياه ومعرفة نواياه.

ولا شك أيضاً أن دراسة موضوع الإرهاب والتطرف والخروج من الأزمات الأمنية تكتسب أهمية خاصة في ظل المرحلة الحالية خاصة مع تطور النظام السياسي الدولي والإقليمي والعربي ومع تحديات عديدة ومتغيرات شاملة وأوضاع مأساوية تتعرض لها بعض الدول هنا وهناك كالعراق وفلسطين والصومال وأفغانستان وباكستان وكشمير واليمن وغيرها العديد من الدول والمناطق، وقد نتج عنها ردود أفعال مختلفة صنفها البعض في خانة الإرهاب بينما يراها آخرون مقاومة مشروعة، وما بين هذا وذاك تكمن المشكلة الأمنية، فالمعروف أن أخطر أنواع الأزمات على

الإطلاق هي أزمة الفكر حيث يقف الأمن عاجزا أمامها وعليه تدارك هذا العجز والجمود بالمزيد من الدراسات المتخصصة التي ربما تساعد على إيجاد حل شامل لهذا النوع من الأخطار ، ونقول هنا أن الأمر يتطلب إعادة صياغة عدد من الأفكار والرؤى للتوصل إلى تصور مشترك لتفعيل دور أجهزة الأمن فكريا في مواجهة المشاكل الأمنية المتعلقة بالإرهاب الفكري والنتائج عنه تصرفات تخل بالأمن بشكل عام ، ثم أن تحديات العصر الراهنة والتي تواجه المجتمعات الإنسانية تمتاز بشراستها ووحشية عنفوانها بشكل لم يسبق له مثيل في التاريخ القديم والحديث معا ، فالفكر الإرهابي وباء لا يقل خطورة عن أي من الأوبئة المنتشرة والمعدية وهو لا يعرف ديانة ولا مذهب ، وكما الأمراض التي تنتشر بسرعة في الأماكن العادمة والفقيرة والمفتقدة لأبسط أساسيات الصحة والنظافة والتنظيم فإن الفكر الإرهابي ينتشر عادة بين الأوساط المحرومة والمقهورة والمعدومة اقتصاديا واجتماعيا ومشوشة فكريا وسياسيا ، والمعروف كذلك أن جميع الجماعات الإرهابية أو التي تنصدر حاليا قائمة الإرهاب نشأت وولدت من رحم الحرمان والقهر والشعور بالظلم وعدم الرضا ولم ولن تجدي المحاربة الأمنية والعسكرية فقط لهذه الظاهرة أي نفع إذا لم تصاحبها حوارات فكرية وتوعية سياسية وثقافية وتصحيح للمفاهيم ، مع إعادة النظر في النشأة والمطالب والأخذ بعين الاعتبار الحالة الاقتصادية والاجتماعية والظلم الذي يمارس يوميا بحق البعض سواء في فلسطين أو غيرها .

وبمعنى آخر فإن هناك " مؤامرة دولية" يتولد عنها إرهاب وإرهاب مضاد لا تستطيع حتى الدول الكبرى إيقافه أو محاربتة ، وهذا ما حصل بالعراق إذ أن حسابات العسكر لم تكن كحسابات السياسة ، كما أن حسابات واستحقاقات الشارع جاءت مغايرة لحسابات الاثنيين معا ، فبدأ الصراع عسكريا ثم سياسيا ثم امتد ليصبح طائفيا واتسع بعدها ليكون كما هو الآن صراعا وإرهابا بين أبناء المذهب الواحد والشارع الواحد ، وهكذا افلنت زمام الأمور من يد أقوى قوة عسكرية وسياسية " الولايات المتحدة " وبانت لا تعرف هي كيف تصرف عنها خطر الإرهاب والتي ساعدت وساهمت هي بولادته ، ثم رفعت هي راية محاربتة ، وما هذا إلا لأنها اعتمدت مبدأ القوة فقط ، وهو طريق مسدود كما أثبتت الأحداث والوقائع ، فمن السهل أن تقتل مائة رجل في يوم واحد ، ولكن من المستحيل أن تغير بالقوة فكر رجل واحد في مائة يوم .

ولابد أن نعلم انه عندما يرى المواطن العربي عموما والمسلم على وجه الخصوص مشاهد القتل والتدمير والمجازر والفظائع الإسرائيلية في غزة وغيرها ، ومصائب وويلات القوات الأمريكية في العراق وما جلبته للمنطقة ثم لا يسمى هذا إرهابا ، فانه بشكل تلقائي يتعاطف مع أي حادثة انتقام حتى لو كانت خاطئة ، عدا عن التشويش المنهجي والفكري الذي يصيبه ويتركه يتخبط في التحليل والتفسير والقلق المزمن مع الخوف من أي شيء فيجد نفسه ينساق شيئا فشيئا نحو فكر متطرف خاطئ قائم أساسا على مبدأ الانتقام ولا يهم ممن ومتى وكيف .

على الجميع كما ذكرنا مراجعة أجنادات مكافحة الإرهاب وإضافة باب المحاوره كأهم باب من أبواب انحساره ، فالإنسان بطبيعته الفطرية اجتماعي هادئ لا يميل إلى العنف ولكن الظروف هي التي جعلت منه ما نرى، فإذا تغيرت هذه الظروف فسيكون هناك حديثاً آخر لان الشعور بالأمن أو بعدم الأمن إنما يجسد محصلة التفاعل بين تحديات الأزمة والمواقف الطارئة ، ولا بد من فهم الواقع أولاً وتحديد المعطيات التي ساهمت في نشر التطرف بين شبابنا كما ذكرنا سابقا ، ولا بد أيضا من وضع تصور واضح للحلول السلمية والتي تضمن وتكفل للجميع العيش بسلام وبدون إرهاب .

مصادر ومراجع الفصل الثامن عشر

- 1- أبعاد الإرهاب الدولي ودور الشرطة في مكافحته، مركز البحوث والدراسات، 5 يوليو 2003، ص 81.
- 2- محمد حجية عبد القادر ، جرائم أمن الدولة علماً وقضاءً ، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية ، 1986، ص 26.
- 3- أبعاد الإرهاب الدولي ودور الشرطة في مكافحته، مصدر سابق ، ص 90.
- 4- عاكف يوسف صوفان ، المنظمات الدولية والإقليمية ، مركز البحوث والدراسات الأمنية والاجتماعية بالإدارة العامة لشرطة أبو ظبي ، كانون الأول/ ديسمبر 1995، ص 35.
- 5-11 Beck (Adrian), Willis (Andrew), Crime and security, Leicester, Perpetuity Press, 1995, p 26.
- 6- كمال النيص، الحوار المتمدن ، مصدر سابق.
- 7- سحر مهدي الياسري، الإرهاب جريمة العصر-المعالجة القانونية دولياً ومحلياً، شبكة المعلومات الدولية.
- 8- حسن إبراهيم أحمد، الإرهاب وعلاجه ، صحيفة الوحدة، الأربعاء 14 / 12 / 2005
- 9- معالجة الإرهاب بالإرهاب! نقلا عن جريدة الوطن السعودية.
- 10- رونالد كريلينستن، مكافحة الإرهاب، الطبعة الأولى ،ترجمة أحمد التيجاني ،أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، 2011، - عرض - شرين يونس في المعرفة 2011/10/7.
- 11- إدريس لكريني بين تحديات المخاطر الجماعية وواقع المقاربات الانفرادية، مكافحة الإرهاب الدولي، في ٢٧ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٦ نقلا عن ضيف الله بن محمد الضيعان، الحرب البيولوجية (الجرثومية) ، مجلة البيان المنتدى الإسلامي ،لندن، السنة 16 ،العدد 169، 2001، ص 101.
- 12- المصدر نفسه ،تقلا عن إلهام محمد العاقل، مبدأ عدم تسليم المجرمين في الجرائم السياسية (دراسة مقارنة) الطبعة الأولى ،سلسلة الدراسات القانونية،مركز دراسات العالم الإسلامي، مالطا 1993، ص 110.
- 13- إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي ،الطبعة الأولى، القاهرة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1990، ص 56.
- 14- بطرس بطرس غالي، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب الدولي الجديد، مجلة السياسة الدولية العدد 127، يناير /كانون الثاني 1997 ص 10.

- 15- للمزيد من التوسع في تفاصيل هذه الاتفاقيات الثلاث الأخيرة راجع احمد أبو الروس، الإرهاب والتطرف والعنف الدولي، الطبعة الأولى، الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث، 2001.
- 16- انظر Serge regord : « Raid « anti-terrorists » et développements des atteintes illicites au principe de non intervention ». récents .P:84 .A.F.D.I 1986
- 17- ناعوم تشو مسكي، قرصنة وأباطرة، الإرهاب الدولي الجديد في العالم الواقعي ، ترجمة محمد برهوم، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1991، ص 144.
- 18- للتوسع في هذا الشأن يراجع: منى مصطفى محمود، استخدام القوة المسلحة في القانون الدولي بين الحظر والإباحة ، دار النهضة العربية 1989، الصفحات: 87 و 88 و 89.
- 19- إدريس لكريني، إدارة مجلس الأمن للأزمات العربية في التسعينات، أزمة لوكربي نموذجاً، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ،كلية الحقوق، أكادال-الرباط، 2001 ص223.
- 20- انظر نبيل أحمد حلمي، الإرهاب الدولي وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 139 وما بعدها.
- 21- رغم أن فصلاً مهماً من فصول الأزمة قد طوي بتسليم المتهمين للأمم المتحدة لمحاكمتها أمام قضاة اسكتلنديين في قاعدة زايسنغ الهولندية حيث تم تبرئة أحدهما وإدانة الثاني بالسجن مدى الحياة والذي استأنف الحكم، فإن مجلس الأمن لازال معنياً بالأزمة خاصة بعد إزاحة نظام القذافي.
- 22- حول الإشكالات المرتبطة بالتدخل العسكري في أفغانستان، راجع: إدريس لكريني، استثناءات الأمم المتحدة تتحول إلى قاعدة: التدخل العسكري الأخير في أفغانستان بين الشرعية الدولية والتعسف الأمريكي، جريدة القدس العربي، العدد 3931 5/6 كانون الثاني /يناير 2002، ص 18.
- 23- لمزيد من التفاصيل بهذا الخصوص راجع: عبد الغني عماد: "المقاومة" و "الإرهاب" في الإطار الدولي لحق تقرير المصير، بمجلة المستقبل العربي (مركز دراسات الوحدة العربية) العدد 275 ،كانون الثاني /يناير، 2002، ص 33 - 34.
- 24- إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي، مرجع سابق، ص 52.
- 25- المختار مطيع، المشاكل السياسية الكبرى المعاصرة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات إيزيس، 1993، ص 138.

26- رشيد بن محمد الطوخي، نمو الفكر الإرهابي .. خطأ في التشخيص أم فشل في المكافحة ؟ 4 كانون الأول/ ديسمبر، 2009، شبكة المعلومات الدولية.



نبذة عن المؤلف:

*الأستاذ الدكتور محمد صالح ربيع العجيلي

*تولد: 1960 محافظة ديالى.

*شهادة البكالوريوس من كلية الآداب جامعة بغداد عام 1983.

* شهادة الماجستير من كلية الآداب جامعة بغداد عام 1989.

* شهادة الدكتوراه من كلية التربية جامعة المستنصرية عام 1995 .

*حصل على لقب الأستاذية عام 2006.

*نشر للمؤلف الكتب الآتية:

1-دولة الإمارات العربية المتحدة دراسة في الجغرافية السياسية،مركز الدراسات الإستراتيجية

، أبو ظبي، 2000

2-مدن الموانئ العربية تحليل جيواستراتيجي،دار الشؤون الثقافية العامة،بغداد، 2001

3-ظاهرة الفقر في الوطن العربي الواقع والأسباب والنتائج، دار الشؤون الثقافية العامة، 2007

4-طرائق التفكير العلمي ، دار الكتاب، بغداد، 2009.

5-جغرافية المدن (كتاب منهجي) ،دار الكتاب، بغداد، 2010 .

6-معجم المصطلحات والمفاهيم الجغرافية(الجزء الأول) دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان

، 2012.

7- معجم المصطلحات والمفاهيم الجغرافية(الجزء الثاني) دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان

2012،

8- التعليم العالي في الوطن العربي -الواقع والاستراتيجيات- دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان

2012،

9- مثلث الرعب العالمي -الجزء الأول- الجريمة،دارمجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان،2013.

10- مثلث الرعب العالمي -الجزء الثاني- الجريمة،دارمجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان،2013

11- مثلث الرعب العالمي -الجزء الثاني- الجريمة،دارمجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان،2013.

*كتب 47 بحثاً منشوراً ضمن اختصاصه في الجغرافية منها 17 بحثاً في مجلات عربية .

*شارك في 19 مؤتمراً علمياً وندوة علمية داخل العراق وخارجه .

*أشرف وناقش العشرات من اطاريح الدكتوراه ورسائل الماجستير.

*عضواً في العديد من اللجان العلمية والامتحانية في كلية التربية ومستشاراً علمياً في لجنة تسمية

شوارع مدينة بغداد.

*عضواً في الجمعية الجغرافية العراقية .

*عضواً فخرياً في جامعة لاهاي الدولية -أمستردام-هولندا.

* رئيس قسم الدراسات الجغرافية في مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية للمدة

1997- 2000.

*أستاذاً في جامعة درنة-ليبيا-للعام الدراسي 1999-2000.

